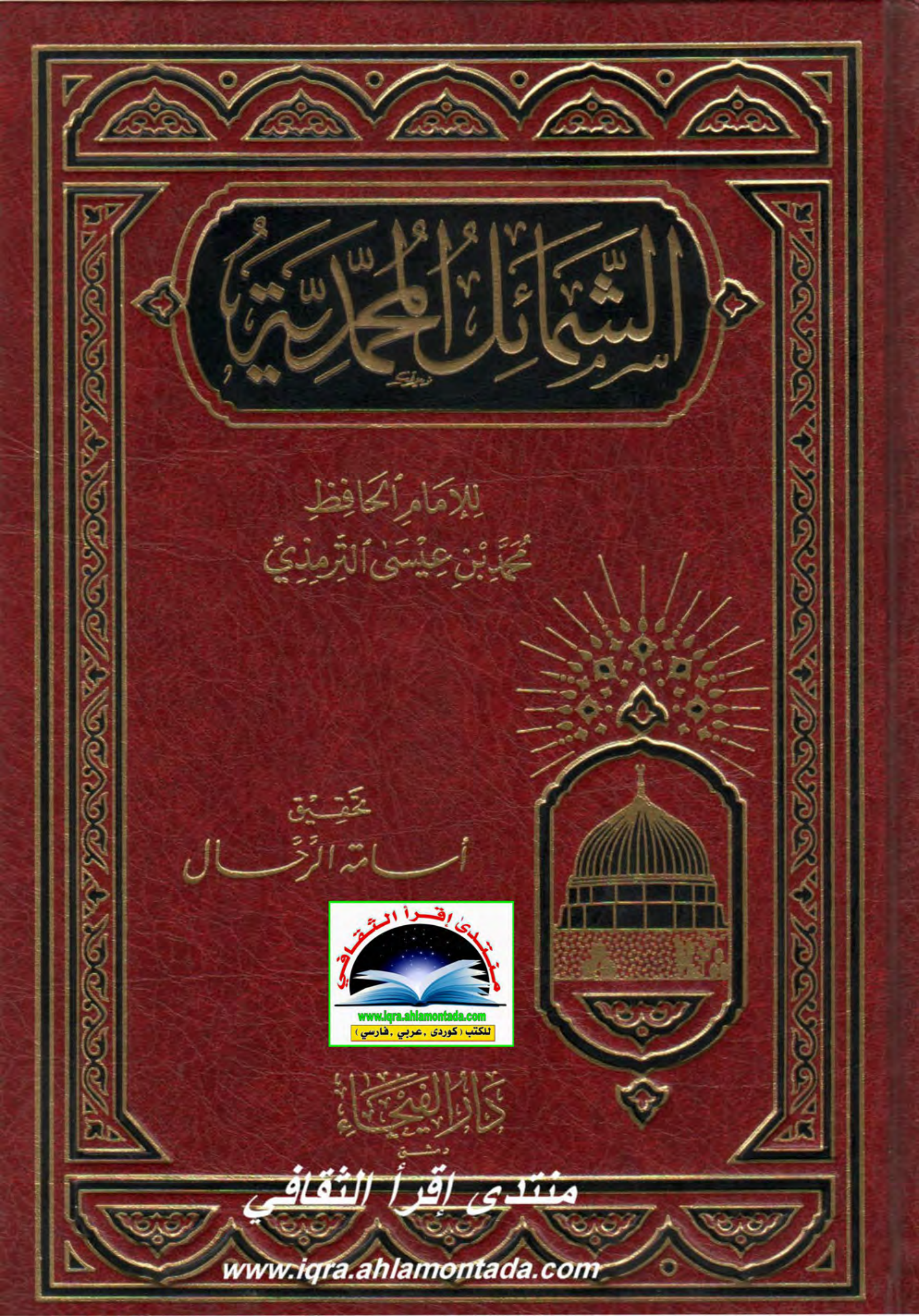


الشمائل المحمدية
للإمام الحافظ
محمد بن عيسى الترمذي
تحقيق
أسامة الرحال
دار الفيحاء
دمشق


منتدى إقراء الثقافي


الشمائل المحمدية

الطبعة الثانية
١٤٢٤ هـ ـ ٢٠٠٣ م

رقم موافقة وزارة الإعلام
٤٤٩٥٥ تاريخ ١٦/٦/١٩٩٩

دار الفيحاء
للطباعة والنشر والتوزيع

سوريا ـ دمشق ـ حلبوني ـ ص.ب : ١٣٤٦١
هاتف : ٢٢٣٦٩٣٣ ـ فاكس : ٢٢٣٠٢٠٨
بيروت ـ فردان ـ خلف سيار الدرك هاتف ٠٣/٦٦٨٤٨٩



الشمائل المحمدية

لِلإمامِ الحافِظِ

أَبي عيسى مُحَمَّد بن عِيسَى بن سَوْرَة بن مُوسَى التِّرمِذِيّ

(٢٠٠ ــ ٢٧٩هـ)

تحقيق

أسامة الرحال



دار الفيحاء

دمشق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله وكفى ،

والصلاة والسلام على نبيِّنا المصطفى ،

وعلى آله الطَّيبين وصحبه المجاهدين ، وبعد :

الشمائل المحمدية عنوانٌ واضحُ الدَّلالة على ما يحتويه في داخله ، فهو يتضمن صفات سيد الخلق محمد بن عبد الله ، الخَلْقية والخُلُقية .

ثم ما إن تفتح الكتاب وتقرأ ما قاله رسول الله ﷺ وما نقله أصحابه عنه ـ الذين كانوا معه في الشِّدة والرخاء ، في العسر واليسر ، في البيت والسوق ، كانوا معه روحاً وجسداً ـ ستجد نفسك واقفاً أمام نموذج بشرِّي بلغ من الكمال والرِّفعة ما لم يبلغه سواه من الرجال ، ستجد أنك تتفاعل مع شخصية منسجمة في تفكيرها ومنطقها ، ومتآلفة ومتكاملة في قولها وفعلها ، وسَمْحة وكريمة في معاملاتها .

إنَّ محمداً ﷺ لا يَشْرَكه رجل آخر في صفاته وأعماله ، ولا يدانيه رجل آخر في مناقبه الفضلى التي هَيَأته لتلك الرسالة المأمولة في المدينة ، في الجزيرة . . . وفي العالم بأسره .

نبيل عريق النسب . . . وليس بالوضيع الخامل ، فيصغرُ قدرُه في أُمَّة الأنساب والأحساب .

فقير . . . وليس بالغنيِّ المترف فيطغيه بأسُ النبلاء والأغنياء .

يتيم بَيْنَ رحماء . . . فليس هو بالمدلل الذي يَقتل فيه التدليل مَلَكَة الجدِّ والإرادة

والاستقلال ، وليس هو بالمهجور المنبوذ الذي تقتل فيه القسوة روح الأمل وعزَّةَ النفس وفضيلة العطف على الآخرين .

خبير بكل ما يخبره العرب من ضروب العيش في البادية والحاضرة ، تربى في الصحراء والبادية وألِف المدينة ، ورعى القطعان واشتغل بالتجارة وشهد الحروب والأحلاف ، واقترب من السراة ، ولم يبتعد عن الفقراء .

وهو على صلة بالدنيا التي أحاطت بقومه. . . فلا هو يجهلها فيغفل عنها ، ولا هو يغامسها كل المغامسة فيغرق في لجَّتها .

أصلح رجل من أصلح بيت في أصلح زمان لرسالة النجاة المرقوبة ، على غير علم من الدنيا التي ترقبها .

ذلك هو محمد بن عبد الله ﷺ .

بلغ من الكمال والخلق الفاضلة الذِّروة ، ويكفي محمداً ﷺ أنَّ ربَّ العزَّة في عليائه ذكره مادحاً في كتابه المسطور ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم : ٤] . وقال أيضاً : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةً لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٧] .

ودعا الله تعالى المؤمنين إلى التأسي برسول الله ﷺ وطاعته فقال : ﴿ لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾[الأحزاب : ٢١] .

وقال تعالى : ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظًا ﴾ [النساء : ٨٠] .

وقال تعالى : ﴿ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٍ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ۝١٣ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [النساء : ١٣_١٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴾ [النساء : ٦٩] .

وقال تعالى : ﴿ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيۡكُم مَّا حُمِّلۡتُمۡۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴾ [النور : ٥٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٧١] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَن يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [الفتح : ١٧] .

ونرى في هذا الجمع من الآيات الكريمة أنَّ الله تعالى قرن طاعة نبيه ﷺ بطاعته تعالى ، وجعل اتِّباع النَّبي ﷺ والاقتداءَ بهديه باباً إلى رضوانه تعالى وجنته ، وجعل عصيان النَّبي ﷺ وتركَ التَّمسك بسنَّته باباً إلى سَخَطه وعقابه .

ومن خلال هذه الأدلة التي تحثنا على اتباع رسول الله ﷺ والتأسي به نتساءل :

ما هو السبب في دعوة الشرع أن نتَّبع رسول الله ﷺ في كل ما يفعله ـ ولم تميِّز الآيات بين الأعمال الصغيرة أو الكبيرة ـ ما الفرق بين أن آكل باليد اليمنى أو اليسرى إن كانت كلتاهما نظيفتين على السواء ؟ أليس هذا من الأمور الشَّكليَّة الخاصَّة ؟ أم لها صلة ما بتقدُّم البشر أو بخير المجتمع ؟ وإذا لم تكن كذلك فلماذا دعانا الإسلام إليها ؟

وبتقديري أنَّ هناك أسباباً ثلاثة :

الأول : تمرين الإنسان بطريقة منظمة على أن يحيا دائماً في حال الوعي الداخلي واليقظة الشديدة وضبط النفس ، فكل شيء نفعله يجب أن يكون مقدوراً بإرادتنا وخاضعاً لمراقبتنا الذاتية ، وإنَّ جميع الأفعال التي تقع عفويَّة أو خارج دائرة المراقبة ينبغي أن تتقلص إلى أقصى حدِّها لأنها تُتْلِف التوجيه الروحي للفكر ، ولذلك قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ : « حاسبوا أنفسكم قبل أن تُحاسَبوا » .

والهدف من هذه المراقبة هو جمع ذاتنا الروحيَّة وذاتِنا المادية في كلٍّ واحد ، من أجل ذلك ينبغي العمل على إزالة العوامل التي تؤدي إلى أن تكون حياتنا قائمةً على غير وعي وعلى غير خضوع لسيطرتنا ، إنَّ مراقبة النَّفس هي أولى الخطوات في هذا السبيل ، وإن أوثق الوسائل للتمرين على محاسبة النفس هي مراقبة أعمالنا ـ صغيرها وكبيرها ـ بل إنَّ الصغائر هي أكثر أهمية من الأعمال العظمى أو الكبيرة ، إذ إن الأمور الكبيرة بالإضافة إلى عظمها تبقى بادية بوضوح وتتم غالباً في نطاق وعينا ، ولكن تلك الأمور الصغيرة تغيب بسهولة عن أذهاننا وبالتالي عن مراقبتنا ، من أجل

ذلك كانت لتلك الصغائر أشياء أكثر نفعاً لنا في شحذ قوة ضبط النفس فينا ، فإذا تحتَّم علينا أن نُخضع جميعَ ما نعمل وجميع ما نترك لتمييز عقلنا فإنَّ مقدرتنا على ضبط النفس واستعدادنا لذلك ينموان تدريجياً ثم يصبحان فينا طبيعة ثابتة .

الثاني : لا ريب أن أكثر المنازعات الاجتماعية ترجع إلى سوء فهم بعض الناس لأغراض بعضهم الآخر ولمقاصده . وسبب سوء الفهم هذا هو اختلاف في الأمزجة والميول في أفراد البيئة الاجتماعية ، فإنَّ الأمزجة المختلفة تحمل الناس على عادات مختلفة ، وهذه العادات المختلفة إذا تبلورت بالمراس سنين طوالاً أصبحت حواجز بين الأفراد إلى حدٍّ ما . وعلى هذا فإنَّ نفراً إذا اتخذوا في حياتهم كلها عاداتٍ معينةً فإنه يترجَّح أن تقوم صلاتهم المتبادلة على التعاطف ، وأن يكون في عقولهم استعداد للتفاهم ، من أجل ذلك جعل الإسلام ـ وهو الحريص على خير الناس الاجتماعي والفردي ـ من النِّقاط الجوهرية حمْلَ أفراد البيئة الاجتماعية بطريقة منظمة على أن تكون عاداتهم وطباعهم متماثلةً مهما كانت أحوالهم الاجتماعية والاقتصادية متنافرة .

وعلى هذا فإنَّ الشرع يقدِّم للمجتمع خدمة عظيمة وهي جعله مستقراً في شكله ويحول دون تطور العِدَاء والنزاع .

الثالث : في هذا الاقتداء برسول الله ﷺ في حياتنا اليومية نكون دائماً مجبرين على أن نفكر بأعمال رسول الله ﷺ وعلى هذا تصبح شخصية أعظم رجل متغلغلةً في منهاج حياتنا اليومية ، ويكون نفوذه الروحي قد أصبح مهيمناً على مشاعرنا وضمائرنا وبالتالي سلوكنا ، وهذا يقودنا إلى أن ندرس موقف النَّبي ﷺ في كل أمر ، وحينئذ نتعلم أن ننظر إليه لا على أنه صاحب وحي فقط ، بل على أنه الهادي إلى الحياة الكاملة .

منهج التحقيق :

اكتفيت في تخريج الأحاديث على الكتب الثمانية « البخاري ، مسلم ، أبو داود ، النسائي ، الترمذي ، ابن ماجه ، مالك ، أحمد » وقد خرَّجت الأحاديث وفق هذا الترتيب . وأحياناً خرَجْتُ عن هذه الكتب إلى غيرها عند الضرورة كأن لم

أجده في الكتب الثمانية فأعزوها إلى غيرها من المعاجم والمصنفات والمسانيد ، أو إذا وجدت ما يقوِّي الحديث في غير هذه الكتب الثمانية .

قمت بشرح غريب مفردات الحديث حتى لا تشكل على القارىء أيُّ كلمة أو عبارة ، وبالتالي لا يصعب فهم الحديث ، وتوسَّعت قليلاً في هذا ، واعتمدت على ترقيم الأبواب والأحاديث على ترتيب الشيخ عزت عبيد الدَّعاس ، وفي نهاية الكتاب وضعت فهرساً للآيات القرآنية رتبتها حسب ترتيبها في القرآن الكريم .

وفهرساً لأطراف الحديث وفهرساً لموضوعات الكتاب وفهرساً لمراجع البحث .

هذا عملي وجهدي ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، فإن أصبتُ فمن الله وإن اخطأت فمنِّي ومن الشيطان ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

بقلم : أسامة رحّال

١٩٩٩/٣/٢٤

سطور من حياة التِّرمذي

الإمام التِّرمذي هو محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضَّحّاك ، أبو عيسى السُّلَمي الضرير البوغي الترمذي .

واشتهر وعرف بالترمذي وذلك نسبة إلى « ترمذ » مدينته التي نشأ فيها ، وهي تقع على الضّفة الشمالية لنهر جيحون شمالي إيران .

ولد في الرّاجح عند المؤرخين سنة تسع ومائتين . وعندما بلغ الخامسة والثلاثين ومائتين وقد جاوز العشرين من عمره رحل في طلب العلم من الشيوخ في بلدته وشيوخ خراسان ؛ كإسحاق بن راهُويه ، ومحمد بن عمر السواق . ثم رحل إلى العراق فسمع من شيوخ ذلك البلد ، غير أنه لم يُذكر أنه دخل بغداد . ثم دخل الحجاز ورحل إلى غير ذلك من البلاد .

ولكنا نجد أن الإمام الترمذي لم يذهب إلى مصر ولا الشام بل يروي عن علماء هذين البلدين بالواسطة .

وقد طاف البلاد وسمع خلقاً كثيراً وشارك البخاري في كثير من شيوخه ، منهم طائفة حدث عنهم الأئمة الستة كلهم وهم تسعة :

١ـ محمد بن بشار بندار .

٢ـ محمد بن المثنى أبو موسى .

٣ـ زياد بن يحيى الحساني .

٤ـ عباس بن عبد العظيم العنبري .

٥ـ أبو سعيد الأشج عبد الله بن سعيد الكندي .

٦ـ أبو حفص عمرو بن علي الغلاس .

٧ـ يعقوب بن إبراهيم الدورقي .

٨ـ محمد بن معمر القيسي البحراني .

٩ـ نصر بن علي الجهضمي .

ومما أفاد التِّرمذي الرسوخ في علم الحديث عنايتُه بلقى الأئمة الكبار الذين إليهم المنتهى في حفظ الحديث ودرايته ، فقد لقي الإمامَ مسلمَ بن الحجاج ، وأخذ عنه ، ولقي الإمام أبا داود السجستاني ولقي الإمام الدارِمي وأبا زُرعة الرازي . ولكن الفائدة الكبرى التي حظي بها الترمذي هي لقاؤه بالإمام البخاري فقد لازمه طويلاً وأخذ عنه الكثير من علوم الحديث والرجال وأضاف إلى ذلك علم فقه الحديث ، وفعلاً كان له في البخاري المرشد الحاذق في فقه الحديث .

وفي عصره دبَّ التقليد في الأمة ، وانتشر العمل بالمذاهب الفقهية ، فاستوعب التِّرمذي المذاهب المشهورة في عصره ، فاطَّلع على فقه أهل الرأي في الكوفة وفقه أهل الأثر في الحجاز ، ودرس أقوال العلماء المتعددة المشارب .

وقد كان للإمام التِّرمذي من الصفات والأخلاق ما كان له أثر كبير جداً في إمامته وتقدمه ، فقد كان ورعاً تقياً زاهداً محتاطاً في أمر دينه ، مبتعداً عن الشبهات .

روى عنه أبو بكر أحمد بن إسماعيل بن عامر السمرقندي ، وأبو حامد أحمد بن عبد الله بن داود المروزي التاجر ، وأحمد بن علي المقرىء ، وأحمد بن يوسف النسفي ، وأبو الحارث أسد بن حمدويه النسفي ، والحسين بن يوسف القريري ، وحماد بن شاكر الوراق ، وداود بن نصر بن سهيل اليزدوي ، وعبيد بن محمد بن محمود النسفي ، وأبو الحسن علي بن عمر بن كلثوم السمرقندي ، والفضل بن عمار الصرام ، وأبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب المحبوبي المروزي ، وغيرهم كثير ممن أخذ عنه .

وهكذا كان الإمام جادّاً في طلب العلم ، ومثابراً على تبليغه للناس إلى أن أصيب بالعمى سنين قبل وفاته ، ثم توفي في سنة تسع وسبعين ومائتين ، فخلّف علماً نافعاً وكتباً خالدة باقية نفع الله بها المسلمين .

وقد وجدت له المؤلفاتِ التالية :

١ـ كتابه المشهور « الجامع » المشتهر باسم « سنن الترمذي » .

٢ـ « الشمائل النبوية والخصائل المصطفوية » المعروف بشمائل الترمذي .

٣ـ كتاب « العلل المفرد » أو « العلل الكبير » وهو كتاب في علل الحديث .

٤ـ كتاب « الزهد » المفرد قال ابن حجر : ولم يقع لنا .

٥ـ « التاريخ » .

٦ـ « أسماء الصحابة » .

٧ـ « الأسماء والكنى » .

٨ـ كتاب في الآثار الموقوفة .

وهكذا كان أسلافنا ـ رحمهم الله ـ وإنهم لنعم القدوة لنا ، جادِّين في حمل الرسالة وأدائها فرحلوا وحفظوا وجمعوا وصنَّفوا ، نسأل الله أن يتغمدهم ويسكنهم فسيح جناته وأن يجعلنا خير أمَّة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قال الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة التّرمذي :

١ـ باب ما جاء في خَلْق رسول الله ﷺ

(وفيه (١٤) حديثاً)

١ـ حدثنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول :

« كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن[١] ، ولا بالقَصِير ، ولا بالأبيض الأمْهَق[٢] ، ولا بالآدَم[٣] ، ولا بالجَعْد القَطَط ولا بالسَّبْط[٤] ، بعثه الله تعالىٰ على رأس أربعين سنةً ، فأقام بمكةَ عشر سنين وبالمدينة عشر سنين ، وتوفاه الله على

١ـ البخاري في اللباس ، باب : الجَعْدِ ، ح/ ٥٥٦٠ ، وفي المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ح/ ٣٣٥٥ . ومسلم في الفضائل ، باب : في صفة النبي ﷺ ومبعثه ، وسنه ، ح/ ٢٣٤٧ . والترمذي في المناقب ، باب : في مبعث النبي ﷺ ، وابنَ كَمْ كان حين بُعث ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . ومالك في صفة النبي ﷺ ، باب : ما جاء في صفة النبي ﷺ . كلهم من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن ـ به .

(١) الطويل البائن : الظاهر .

(٢) الأبيض الأمْهَق : أي الشديد البياض .

(٣) الآدَم : الأسمر . أي لم يكن شديد البياض ولا أسمراً بل كان يخالط بياضه الحمرة ، والعرب تطلق على من كان كذلك أسمر ، ولهذا جاء في حديث أنس عند أحمد والبزار وابن منده بإسنادٍ صحيح وصححه ابن حبان : « أن النبي ﷺ كان أسمر » .

(٤) ولا بالجَعْد القَطَط ولا بالسَّبْط : الجعودة : السَّواد الشعر ، والقَطَط : أي شدة الجعودة ، والسَّبْط : استرسال الشعر . والمعنى : أنه لم يكن شديد الجعودة ولا مسترسل الشعر ، بل كان بين ذلك .

رأس ستين سنةً وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء » (صحيح) .

٢- حدثنا حميد بن مسعدة البصري ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن أنس بن مالك قال :

« كان رسول الله ﷺ رَبْعَةً[(١)] ليس بالطويل ولا بالقصير ، حَسَن الجسم[(٢)] ، وكان شعره ليس بِجَعْد ولا سَبْط أسمر اللون ، إذا مشى يتكفَّأ[(٣)] » . .

٣- حدثنا محمد بن بشار « يعني العبد » ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء بن عازب يقول :

٢- أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في اللباس ، باب : ما جاء في الجُمَّة واتخاذ الشعر ، ح/ ١٧٥٤ ، وقال : حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث حميد .

والحديث إسناده جيد ، وفي إسناده حميد بن مسعدة بن المبارك وهو صدوق ، كما في التقريب ، وقد توبع .

(١) ربعة : فسّرتها الجملة التي بعدها وهي أنه ليس بالطويل ولا بالقصير .

(٢) حَسَن الجسم : أي حسن في الطول والعرض واللون وتناسق الأعضاء .

(٣) يتكفأ : أي يتمايل إلى قدام كما تتكفأ الفينة في جريها ، وهذا يدل على قوة بدنه ﷺ فإذا مشى فكأنما يمشي على صدور قدميه من القوة .

٣- البخاري في المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ح/ ٣٣٥٨ ، وفي اللباس ، باب : الثوب الأحمر ، ح/ ٥٥١٠ . ومسلم في الفضائل ، باب : في صفة النبي ﷺ ، وأنه كان أحسن الناس وجهاً ، ح/ ٢٣٣٧ . وأبو داود في اللباس ، باب : في الرخصة في العمرة ، ح/ ٤٠٧٢ . وفي الترجل ، باب : ما جاء في الشعر ، ح/ ٤١٨٤ . والنسائي في الزينة ، باب : اتخاذ الشعر واختلاف ألفاظ الناقلين فيه ، ح/ ٩٣٢٨ . والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال . كلهم من طرق عن شعبة عن أبي إسحاق ـ به .

وأخرجه الترمذي في المناقب ، باب : في صفة النبي ﷺ ، ح/ ٣٦٣٩ ، وقال : حسن صحيح . وفي اللباس ، باب : ما جاء في الرخصة في الثوب الأحمر للرجال ، ح/ ١٧٢٤ ، وقال : حسن صحيح في الموضعين من طريق محمود بن غيلان ، عن وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق ـ به .

وأخرج نحوه ابن ماجه ، ح/ ٣٥٩٩ ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن شريك بن عبد الله القاضي ، عن أبي إسحاق عن البراء ، ولفظه : « ما رأيت أجمل من رسول الله ﷺ ، مُتَرَجِّلاً في حُلَّةٍ حمراء » .

« كان رسول الله ﷺ رَجُلاً مربوعاً ، بَعيدَ ما بين المَنْكِبَين[٤] ، عظيم الجُمَّة[٥] إلى شحمة أُذُنيه ، عليه حُلَّة حَمراء ما رأيت شيئاً قَطُّ أحسنَ منه » . (صحيح) .

٤- حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال : « ما رأيت من ذي لِمَّة[١] في حُلَّةٍ حمراءَ أحسنَ من رسول الله ﷺ ، له شعر يَضرِبُ مِنكَبيه ، بَعِيْدَ ما بين المنكبين ، لم يكن بالقصير ولا بالطويل » . (صحيح) .

٥- حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا المسعودي عن عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي بن أبي طالب قال :

« لم يكن النبي ﷺ بالطويل ولا بالقصير ، شَثْنُ الكفَّين والقدمين[١] ، ضخم الرأس ضخم الكراديس[٢] ، طويل المَسْرُبة[٣] ، إذا مشى تكفَّأ تكفُّؤاً كأنما ينحطُّ من

---

(٤) بَعيدَ ما بين المَنْكِبَين : أي واسع الصدر .

(٥) الجُمَّة : ما سقط من الشعر على المنكبين ، أي أنَّ معظم شعره كان عند شحمة أذنه .

٤- انظر تخريج الحديث السابق .

(١) ذي لِمَّة : شعر الرأس إذا جاوز شحمة الأذن .

٥- الترمذي في المناقب ، باب : من صفاته ﷺ الجسمية ، ح/٣٦٤١ ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وفي سنده عثمان بن مسلم بن هرمز فيه لين ، كما في التقريب ، وباقي رجاله ثقات .

والمسعودي : وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي وهو : صدوق اختلط قبل موته ، وضابطه : أنَّ من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، كما في التقريب . وسماع أبي نعيم ووكيع منه كان قبل الاختلاط . وفي سنده أيضاً سفيان بن وكيع بن الجراح وهو صدوق ، إلا أنه ابتلي بورَّاقة ، فأدخل ما ليس من حديثه فنُصح فلم يقبل فسقط حديثه ، كما في التقريب ، ولكنه توبع .

ولكن للحديث طرق يتقوى بها عند أحمد (١/٨٩ ، ٩٦ ، ١٠١ ، ١١٦ ، ١١٧ ، ١٢٧ ، ١٣٤ ، ١٥١) حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا أبي عن المسعودي بهذا الإسناد ونحوه بمعناه .

(١) شَثْنُ الكفين والقدمين : أي تميلان إلى الغلظ والقصر ، وقيل غلظ بلا قصر .

(٢) الكراديس : وهي رؤوس العظام .

(٣) المَسْرُبة : الشعر المُسْتَدِق (الدقيق) النابت وسط الصدر إلى البطن .

صَبَب[٤] ، لم أرَ قبله ولا بعده مثله ﷺ » (صحيح) .

٦ـ حدثنا أحمد بن عبدة الضبي البصري وعلي بن حجر ، وأبو جعفر محمد بن الحسين وهو ابن أبي حليمة والمعنى واحد ، قالوا : حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غُفْرة[١] قال حدثني إبراهيم بن محمد من ولد علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : كان علي إذا وصف رسول الله ﷺ قال :

« لم يكن رسول الله ﷺ بالطويل المُمَغَّط ، ولا بالقصير المُتَرَدّد ، وكان رَبْعة من القوم ، لم يكن بالجعْد القَطَط ولا بالسَّبِط ، كان جعْداً رجلاً ، ولم يكن بالمُطَهَّم ولا بالمُكَلْثَم ، وكان في وجهه تدوير ، أبيض مُشْرَبٌ أَدْعَجُ العينين ، أَهْدبُ الأشفار ، جليل المُشَاشِ والكَتِدِ ، أَجْرَدُ ذو مسرُبَة ، شَثْنُ الكفين والقدمين ، إذا مشى تَقَلَّع كأنّما ينحط في صَبَبْ ، وإذا التفت التفت معاً ، بين كتفيه خاتم النبوة ، وهو خاتم النبيين ، أجود الناس صدراً ، وأصدق الناس لهجة ، وألينهم عريكة ، وأكرمهم عِشْرَةً ، من رآه بديهة هابَه ، ومن خالطه معرِفَةً أحبه ، يقول ناعِتُه : لم أرَ قبله ولا بعده مثله ﷺ » (ضعيف) .

قال أبو عيسى : سمعت أبا جعفر محمد بن الحسين يقول : سمعت الأصمعي يقول : في تفسير صفة النبي ﷺ : الممغط : الذاهب طولاً ، وقال : سمعت أعرابياً يقول في كلامه : تمغط في نشابته أي مدَّها مدّاً شديداًو والمتردد : الداخل بعضه في

---

(٤) صَبَب : أي في موضع منحدر .

٦ـ الترمذي في المناقب ، باب : وصف علي للرسول ﷺ ، ح/ ٣٦٤٢ ، قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب ليس إسناده متصل .

في إسناده عمر بن عبد الله المدني ، مولى غُفْرة ـ بضم المعجمة وسكون الفاء ـ وهو ضعيف كما في التقريب .

وقال أحمد : عمر بن عبد الله المدني ليس به بأس ، لكن أكثر حديثه مراسيل . وقال ابن معين : ضعيف ، وكذا ضعّفه النسائي ، وقال ابن سعد : ثقة ، وقال ابن حبَّان : روى عنه الليث بن سعد ، والناس . كان ممن يقلب الأخبار ، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار . كما في ميزان الاعتدال .

(١) مولى غُفْرة : هي بنت رباح أخت بلال مؤذن رسول الله ﷺ .

بعض قصراً ، وأما القطط : فالشديد الجعودة ، والرجل الذي في شعره هجونة ، أي تثن قليل ، وأما المُطَهَّم : فالبادن الكثير اللحم ، والمكلثم : المدور الوجه ، والمُشْرَب : الذي في بياضه حُمرة ، والأَدْعَج : الشديد سواد العين ، والأَهْدب : الطويل الأشْفار ، والكتد : مجتمع الكتفين وهو الكاهل ، والمَسْرُبة : هو الشعر الدقيق الذي كأنه قضيب من الصدر إلى السُّرة ، والشثن : الغليظ الأصابع من الكفين والقدمين ، والتقلُّع : أن يمشي بقوة ، والصبب : الحدور ، يقال : انحدرنا في صبوب وصبب ، وقوله : جليل المشاش : يريد رؤوس المناكب ، والعشرة : الصحبة ، والعشير : الصاحب ، والبديهة : المفاجأة ، يقال : بدهته بأمرٍ أي فجأته . .

٧ـ حدثنا سفيان بن وكيع قال : حدثنا جُمَيع بن عُمير بن عبد الرحمن العِجْلي (إملاء علينا من كتابه) قال : أخبرني رجل من بني تميم من ولد أبي هالة زوج خديجة ، يُكْنى أبا عبد الله عن ابن لأبي هالة عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال : سألت خالي هند بن أبي هالة ، وكان وصَّافاً عن حلية النبي ﷺ ، وأنا أشتهي أن يصف لي منها شيئاً أتعلق به فقال :

« كان رسول الله ﷺ فخماً مفخَّماً[1] ، يتلألأ وجهه تلألُؤَ القمر ليلة البدر ، أطول من المربوع ، وأقصر من المُشَذَّب[2] عظيم الهامة[3] ، رَجِل الشعر[4] ، إن

٧ـ البيهقي في دلائل النبوة ، ١/ ٢٨٦ . والطبراني في الكبير ، ٢٢/ ١٥٥ ـ ح/ ٤١٤ . وأورده الهيثمي في المجمع في علامات النبوة ، باب : صفته ﷺ ، ح/ ١٤٠٢٦ ، وقال : رواه الطبراني وفيه من لم يُسَمَّ .

وفي إسناده ضعف لسببين هما :

١) جُمَيع بن عمر بن عبد الرحمن العجلي ، وهو ضعيف . قال الآجري عن أبي داود : جُمَيع بن عمر راوي حديث هند بن أبي هالة : أخشى أن يكون كذاباً ، وقال العجلي : جُمَيع لابأس به ، يكتب حديثه ، وليس بالقوي ، وذكره ابن عدي في « الكامل » راجع تهذيب التهذيب .

٢) ولجهالة أبي عبد الله التميمي ، قال الحافظ وغيره : مجهول .

(١) فخماً مفخَّماً : أي عظيماً مُعَظَّماً في الصدور والعيون .

(٢) المُشَذَّب : المفرط في الطول .

(٣) عظيم الهامة : الرأس .

(٤) رَجِل الشعر : أي لم يكن شديد الجعودة ولا شديد السبوطة بل بينهما .

انفرقت عقيقته[٥] فَرَقَها ، وإلا فلا يجاوز شعره شحمة أذنيه ، إذا هو وَفَّرَهُ[٦] ، أزهَرَ اللون ، واسع الجبين ، أَزَجَّ الحواجب[٧] ،سوابغَ في غير قَرَنٍ[٨] ، بينهما عِرْقٌ يُدرهُ الغضب[٩] ، أَقنَى العِرْنَين[١٠] ، له نور[١١] يعلوه يحسبه من لم يتأمَّلْهُ أَشَمَّ[١٢] ، كثَّ اللحية ، سهلَ الخدين ، ضَليعَ الفم[١٣] ، مُفَلَّجَ الأسنان[١٤] ، دقيق المسرُبة كأن عُنُقَهُ جِيدُ دُميةٍ في صفاء الفضة[١٥] ، معتدلَ الخَلْق ، بادِنٌ متماسك[١٦] ، سواءُ البطن والصدر ، عريضَ الصدر ، بَعِيدَ ما بين المنكبين ، ضخمَ الكراديس ، أَنورَ المُتَجرِّد[١٧] ، موصولُ ما بين اللَّبَّةِ والسُّرَّة[١٨] بشعر يجري كالخط ، عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك ، أشْعَر الذراعين والمنكبين وأعالي الصدر ، طويل الزَّنْدين ، رحْبَ الراحة ، شَثْنَ الكفين والقدمين ، سائلَ الأطراف ،

---

(٥) عقيقته : أي شعر ناصيته ، والمقصود إذا انفرقت انفرقت بسهولة .
(٦) إذا هو وَفَّرَهُ : الوفرة : شعر الرأس : إذا وصل إلى شحمة الأذن .
(٧) أزجَّ الحواجب : دقيق الحاجبين مع طولهما .
(٨) سوابغَ في غير قَرَن : أي وافر شعر الحاجبين من غير أن يلتقي الحاجبين مع بعضهما .
(٩) عِرقٌ يُدرُّه الغضب : أي عندما يغضب يمتلىء العرق دماً ويظهر نبضه .
(١٠) أقنَى العِرنين : العرنين : الأنف ، والقنا في الأنف : طوله ودقة أرنبته مع حدب في وسطه .
(١١) له نور : الضمير عائد على العرنين .
(١٢) أَشمَّ : أي ارتفاع القصبة وحسنها واستواء أعلاها وانتصاب الأرنبة .
(١٣) ضليع الفم : أي واسع الفم ، والعرب كانت تكره صِغَرَ الفم وتحمد عِظَمَ الفم وسَعَته .
(١٤) مُفَلَّجَ الأسنان : أي في أسنانه تَفَرُّقٌ .
(١٥) جِيْدُ دُميةٍ في صفاء الفضة : الجيد : العنق ، والدمية : الصورة المصورة لأنها يُتَفَوَّقُ في صنعتها ويُبَالغُ في تحسينها .
(١٦) بادِنٌ متماسكٌ : أي السمين ولكنه ليس بمفرط السمنة بدليل « لم يكن بالمُطَهَّم » أي شديد السمنة بل كان ممتلئاً قوياً متماسكاً .
(١٧) أنورَ المُتَجَرِّد : أي أن نوراً يبدو من المكان الذي ليس فيه شعر .
(١٨) موصولُ ما بين اللَّبَّةِ والسُّرَّة : اللبة : وسط الصدر والنحر ، أي أن شعره موصول بدقة واستقامة من اللبة إلى السرة .

أو قال شائل الأطراف[١٩] خُمْصَانَ الأخمَصَين[٢٠] ، مسح القدمين[٢١] ينبُو عنهما الماء[٢٢] ، إذا زال زال قَلْعاً[٢٣] ، يخطو تَكَفِّياً[٢٤] ويمشي هوناً ، ذريع المِشية[٢٥] ، إذا مشى كأنما يَنحَطُّ من صَبَبٍ ، وإذا التفت التفت جميعاً ، خافضَ الطَّرْفِ[٢٦] ، نظرهُ إلى الأرض أطولَ من نظره إلى السماء ، جُلُّ نَظَرِهِ الملاحظة[٢٧] ، يسوق أصحابه[٢٨] ، ويبدُرُ[٢٩] من لَقِيَ بالسلام . (ضعيف) .

٨ـ حدثنا أبو موسى محمد بن المثنَّى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن سماك بن حَرْب قال : سمعت جابر بن سَمُرة يقول :

« كان رسول الله ﷺ ضليعَ الفم ، أشكلَ العين ، مَنْهوسَ العَقِد » .

قال شعبة : قلت لِسَمَّاك : ما ضليعُ الفم؟ قال : عظيم الفم . قلت : ما أشكلُ العين؟ قال : طويلُ شَقِّ العين ، قلت : ما منهوس العَقِب؟ قال : قليل لحم العَقِب . (صحيح) .

---

(١٩) شائل الأطراف : وهي بمعنى سائل الأطراف ، أي طويل الأطراف .

(٢٠) خُمْصَان الأخمَصين : الأخمص : باطن القدم ، أي أن ارتفاع باطن القدم عن الأرض لم يكن شديداً ولا ضيقاً ولا ملتصقاً .

(٢١) مسح القدمين : أي أملس القدمين .

(٢٢) يَنْبُو عنهما الماء : أي لا يثبت الماء على قدميه ﷺ وإنما ينحدر بسرعة لملاستها .

(٢٣) إذا زال زال قَلْعاً : أي أنه إذا نزع رجله أثناء مشيه كأنما يقتلعها قلعاً من الأرض ، وهذا دليل القوة .

(٢٤) تكفياً : وهي معنى « إذا مشى تكفَّأ تكفياً » وقد سبق شرحه ص ١٦ .

(٢٥) ذريع المشية : أي واسع الخطوة .

(٢٦) خَافضَ الطرف : أي كان يخفض بصره إلى الأرض عموماً وهذا شأن المتأمل المتفكر .

(٢٧) جُلُّ نظره الملاحظة : الملاحظة من اللَّحْظ واللحظ هنا طرف العين مما يلي الصدغ والمعنى أن نظره بطرف عينه .

(٢٨) يسوق أصحابه : أي يمشي خلفهم ليتفقدهم .

(٢٩) ويبدُرُ : وهي من المبادرة أي يبدأ هو بالسلام .

٨ـ مسلم في الفضائل ، باب : في صفة فم النبي ﷺ وعينيه وعقبيه ، ح/ ٢٣٣٩ . والترمذي في المناقب ، باب . من صفته الجسمية ﷺ ، ح/ ٣٦٤٩ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وأحمد ٥/ ٨٨ ، ٩٧ ، ١٠٣ .

٩-حدثنا هناد بن السري ، حدثنا عبثر بن القاسم عن أشعث (يعني ابن سوار) عن أبي إسحاق عن جابر بن سمرة قال :

« رأيت رسول الله ﷺ في ليلة إضحِيَانٍ[(١)] ، وعليه حُلَّةٌ حمراءُ ، فجعلت أنظر إليه وإلى القمر ، فَلَهُوَ عندي أحسنُ من القمر » . (ضعيف) .

١٠-حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي عن زهير عن أبي إسحاق قال : سأل رجل البراء بن عازب :

« أكان وجهُ رسول الله ﷺ مثل السيف؟ قال : لا ، بل مثل القمر »[(١)] . (صحيح) .

١١-حدثنا أبو داود المصاحفي (سليمان بن سلم) ، حدثنا النضر بن شميل

٩- الترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال ، ح/ ٢٨١٢ ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الأشعث .
والأشعث هو ابن سَوّار الكِنْدي ضعيف كما في تقريب التهذيب . وفيه أبو إسحاق السبيعي وهو صدوق ولكنه مدلس وقد عنعن .
ومن طريقه أخرجه الدارمي ، باب : في حسن النبي ﷺ ، ١/ ٤٤ . والحاكم ، ٤/ ١٨٦ ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . والطبراني في الكبير ، ح/ ١٨٤٢ . كلهم من طريق الأشعث بن سوار عن أبي إسحاق عن جابر ـ به .
(١) إضحيانٍ : مقمرة ولا غيم فيها .

١٠- البخاري في المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ح/ ٣٣٥٩ . والترمذي في المناقب ، باب : من صفة النبي ﷺ الخِلْقية ، ح/ ٣٦٤٠ ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وأحمد ، ٤/ ٢٨١ . كلهم من طرق عن زهير عن أبي إسحاق ـ به .
(١) قوله : « مثل السيف؟ قال : لا ، بل مثل القمر » : قال في فتح الباري : كأنَّ السائل أراد أنه مثل السيف في الطول ، فردَّ عليه البراء ، فقال : « بل مثل القمر » أي في التدوير ، ويحتمل أن يكون أراد مثل السيف في اللمعان والصقال؟ فقال : بل فوق ذلك ، وعدل إلى القمر لجمعه الصفتين من التدوير واللمعان .

١١- تفرد به المؤلف . قلت : وإسناده ضعيف ، فيه صالح بن أبي الأخضر ، قال الحافظ في التقريب : ضعيف يُعتبر به . ولكن الحديث صحيح ، لأنَّ له شواهد كثيرة عن جمع من الصحابة : =

عن صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

« كان رسول الله ﷺ أبيض كأنَّما صِيْغَ من فضة[1] ، رجِل الشعر » . (صحيح بشواهده) .

١٢ـ حدثنا قتيبة بن سعد قال : أخبرني الليث بن سعد عن أبي الزبير عن

= **الأول** : عن أنس بن مالك قال : « كان شعر رسول الله ﷺ رَجِلاً ، ليس بالسبط ، ولا بالجعد ، بين أذنيه وعاتقه » ، أخرجه البخاري ، ح/ ٥٥٦٥ ، ومسلم ، ح/ ٢٣٣٨ ، وأحمد ، ٣/ ١٣٥ ، ٢٠٣ عن قتادة عنه . وتابعه ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال : سمعت أنس بن مالك يصف النبي ﷺ : « كان ربعةً من القوم ، ليس بالطويل ولا بالقصير ، أزهر اللون ، ليس بأبيض أمهق ، ولا آدم ، ليس بجعد قطط ، ولا سبط ، رَجِلٌ . . . » الحديث . أخرجه البخاري ، ح/ ٣٣٥٤ ، ومسلم ، ح/ ٢٣٤٧ . وأحمد ، ٣/ ٢٤٠ .

الثاني : علي رضي الله عنه قال : « لم يكن بالطويل المُمَغَّط ، ولا بالقصير المتردد ، وكان ربعة من القوم . . . كان جعداً رَجِلاً . . . أبيض مشرب . . . » الحديث .

أخرجه الترمذي ، ح/ ٣٦٤٢ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ليس إسناده بمتصل . قلت : ورواه ابن حبان في صحيحه ، ح/ ٦٣١١ ، من طريق أخرى عنه بلفظ : « كان عظيم الهامة ، أبيضَ ، مُشْرباً حمرة ، عظيم اللحية ، طويل المسربة ، شثن الكفين والقدمين ، إذا مشى كأنه يمشي في صبب ، لم أر مثله قبله ولا بعده » . وأخرجه أحمد أيضاً ، ١/ ٩٦ ، ١٢٧ ، ١٣٤ . وابنه عبد الله في « زوائد المسند » ، ١/ ١١٦ . وفي رواية لأحمد ، ١/ ١١٦ـ١١٧ : « عظيم الرأس رَجِلة » . وزاد عبد الله بن أحمد ، ١/ ١٥١ ، في طريق رابعة عن علي : « أغر أبلج أهدب الأشفار » .

رواه من طريق يوسف بن مازن أن رجلاً سأل علياً . . . وفي رواية لعبد الله : « عن رجل عن علي . . . » ، وإسناده حسن .

الثالث : أبو الطفيل قال : « كان أبيض مليحاً مُقصَّداً » . أخرجه مسلم ، ح/ ٢٣٤٠ .

الرابع : هند بن أبي هالة قال : « كان فخماً مفخماً . . . عظيم الهامة ، رجل الشعر ، . . . أزهر اللون . . . » . الحديث بطوله سبق تخريجه في الحديث رقم ٧ .

الخامس : البراء بن عازب قال : « كان رسول الله ﷺ رَجُلاً مربوعاً . . . » الحديث . أخرجه أبو يعلى ، ح/ ١٧١٤ .

(١) صِيْغَ من فضة : تعبير عن بياضه وشدة لمعانه ﷺ .

١٢ـ مسلم في الإيمان ، باب : الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات ، وفرض الصلوات ، ح/ ١٦٧ . والترمذي في المناقب ، باب : شبه الأنبياء ببعض الصحابة ، ح/ ٣٦٥١ ، وقال=

جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال :

« عُرِضَ عليّ الأنبياء ، فإذا موسى عليه السلام ضَرْبٌ من الرجال كأنه من رجال شَنُوءَةَ[1] ، ورأيت عيسى ابن مريم عليه السلام فإذا أقربُ من رأيتُ به شبهاً عروة بن مسعود[2] ، ورأيت إبراهيم عليه السلام فإذا أقربُ من رأيت به شَبَهاً صاحبُكم ـ يعني نفسه ـ ورأيت جبريل عليه السلام فإذا أقربُ من رأيت به شَبهاً دِحْيَةُ[3] » .

(صحيح) .

= أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب . كلاهما بهذا الإسناد .

وأحمد ، ٣/ ٣٣٤ ، عن جابر ، من طريق يونس وهجين عن الليث عن أبي الزبير ـ به .

(١) شَنُوءَةَ : وهي قبيلة من اليمن ، ورجال هذه القبيلة متوسطون بين الخفة والسِّمن . والشنوءة في الأصل: البغض ، كما قال تعالىٰ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ﴾ [المائدة: ٢ و٨].

(٢) عروة بن مسعود : بن مُعتِّب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف الثقفي . وهم عم والد المغيرة بن شعبة ، وأمه سبيعة بنت عبد شمس بن عبد مناف أخت آمنة . كان أحد الأكابر من قومه ، وأرسلته قريش للنبي ﷺ يوم الحديبية . أسلم لما صدر أبو بكر رضي الله عنه من الحج سنة تسع ، فقدم على النبي ﷺ .

وفي رواية ابن إسحاق : أنه اتبع أثر النبي ﷺ لما انصرف من الطائف فأسلم ، واستأذنه أن يرجع إلى قومه ، فقال : « إني أخاف أن يقتلوك » قال : لو وجدوني نائماً ما أيقظوني ، فأذن له فدعاهم إلى الإسلام ، ونصح لهم فعضوه ، وأسمعوه من الأذى ، فلما كان من السحر قام على غرفة له فأذّن ، فرماه رجل من ثقيف بسهم فقتله . فلما بلغ ذلك النبي ﷺ قال : « مثل عروة مثل صاحب ياسين دعا قومه إلى الله فقتلوه » .

وقيل لعروة : ما ترى في دمك؟ قال : كرامة أكرمني الله بها ، وشهادة ساقها الله إليَّ ، فليس فيَّ إلا ما في الشهداء الذين قُتلوا مع النبي ﷺ قبل أن يرتحل عنكم ، فادفنوني معهم ، فدفنوه معهم . (راجع الإصابة) .

(٣) دِحْيَة : ابن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن امرىء القيس بن الخَزْرج بن عامر بن بكر بن عامر الأكبر بن عوف الكلبي . صحابي مشهور ، لم يشهد بدر ، أول مشاهده الخندق وقيل : أحد .

وكان يضرب به المثل في حسن الصورة وكان جبريل عليه السلام ينزل على صورته ـ كما في الصحيح ـ وهو رسولُ النبي ﷺ إلى قيصر ، فلقيه بحمص أول سنة سبع أو آخر سنة ست .

وشهد اليرموك ونزل دمشق وسكن المزة وعاش إلى خلافة معاوية (راجع الإصابة) .

١٣ـ حدثنا سفيان بن وكيع ومحمد بن بشار (المعنى واحد) قالا : أخبرنا يزيد بن هارون عن سعيد الجريري قال : سمعت أبا الطفيل[١] يقول :

« رأيت النبي ﷺ وما بقي على وجه الأرض أحد رآه غيري . قلت : صِفه لي . قال : كان أبيض ، مليحاً مُقصَداً[٢] » . (صحيح) .

١٤ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا عبد العزيز بن أبي ثابت الزهري ، حدثني إسماعيل بن إبراهيم (ابن أخي موسى بن عقبة) عن موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس قال :

« كان رسول الله ﷺ أفلج الثَّنِيَّتَين[١] ، إذا تكلم رُئي كالنور يخرج من بين ثناياه » . (ضعيف) .

١٣ـ مسلم في الفضائل ، باب : كان النبي ﷺ أبيض ، مليح الوجه ، ح/ ٢٣٤٠ . وأبو داود في الأدب ، باب : في هدي الرَّجْلِ ، ح/ ٢٨٦٤ ، من طرق عن سعيد الجويري عن أبي الطفيل ـ به .

(١) أبو الطفيل : هو عامر بن واثلة مات سنة ١١٠هـ ، وهو آخر الصحابة موتاً .

(٢) مُقصَداً : أي معتدل الخلقة ، فلا ينسب إلى الطول ولا إلى القصر كما لا ينسب إلى الضخامة ولا إلى النحافة ، وهكذا في سائر أوصافه ﷺ .

١٤ـ الطبراني في الكبير ، ح/ ١٢١٨١ . والبيهقي في الدلائل ، باب : صفة جبين رسول الله ﷺ وحاجبيه وأنفه وفمه وأسنانه ، ١/ ٢١٥ .

كلاهما من طريق عبد العزيز بن أبي ثابت عن إسماعيل ـ به .

وفي إسناده عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، الأعرج ، يُعرف بابن أبي ثابت : متروك ، احترقت كُتبه فحدّث من حفظه ، فاشتد غلطه ، وباقي رجاله ثقات .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في علامات النبوة ، باب : صفته ﷺ ، ح/ ١٤٠٣١ ، وليس فيه « أفلج الثَّنِيَّتين » ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد العزيز بن أبي ثابت وهو ضعيف .

(١) أفلج الثَّنِيَّتين : أي أن ثناياه منفرجة وبينها فُرُوق . والثنايا : هي الأسنان الأربع الأمامية ، ثنتان من أعلى وثنتان أسفل .

٢ـ باب ما جاء في خاتم النبوة

(وفيه (٨) أحاديث)

١٥-حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا حاتم بن إسماعيل عن الجعد بن عبد الرحمن قال : سمعت السائب بن يزيد يقول :

« ذهبت بي خالتي إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله إنَّ ابنِ أختي وَجِعٌ[١] فمسح ﷺ رأسي ودعا لي بالبركة وتوضأ فشربت من وَضُوئه ، وقمت خلف ظهره ، فنظرت إلى الخاتم الذي بين كتفيه ، فإذا هو مثلُ زِرِّ الحَجَلة[٢] » . (صحيح) .

١٦-حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني ، حدثنا أيوب بن جابر عن سِمَاك ابن حرب عن جابر بن سمرة قال :

١٥- البخاري في المناقب ، باب : خاتم النبوة ، ح/٣٣٤٨ . وفي الوضوء ، باب : استعمال فضل وضوء الناس ، ح/١٨٧ . وفي المرض ، باب : من ذهب بالصبي المريض ليُدعى له ، ح/٥٣٤٦ . وفي الدعوات ، باب : الدعاء للصبيان بالبركة ، ومسح رؤوسهم ، ح/٥٩٩١ . ومسلم في الفضائل ، باب : إثبات خاتم النبوة ، وصفته ، ومحله من جسده ﷺ ، ح/٢٣٤٥ . والترمذي في المناقب ، باب : ما جاء في خاتم النبوة ، ح/٣٦٤٦ ، وقال أبو عيسى : هذا حسن صحيح غريب من هذا الوجه . والنسائي في الكبرى في الطب ، باب : الذهاب بالصبي المريض ليدعو له ، ح/٧٥١٨ . كلهم من طرق إسماعيل عن الجعد ـ به .

(١) وَجِع : أي مرض .

(٢) زِرُّ الحَجَلة : الحجلة : اسم طائر معروف ، وزرّ الحجلة : بيضها .

١٦- أخرجه بهذا الإسناد الترمذي في المناقب ، باب : في خاتم النبوة ، ح/٣٦٤٧ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وفي إسناده أيوب بن جابر وهو ضعيف ، كما في التقريب . وسمّاك بن حرب : صدوق ، كما في التقريب ، والباقي ثقات .

لكن الإمام مسلم أخرجه في الفضائل ، باب : إثبات خاتم النبوة وصفته ومحله من جسده ﷺ ، ح/٢٣٤٤ ، من طريقين من حديث شعبة والحسن بن صالح عن سماك ـ به .

وأحمد ، ٥/٩٠ ، ٩٥ ، ٩٨ ، ١٠٢ ، ١٠٧ .

« رأيت الخاتم بين كتفي رسول الله ﷺ غُدّة[1] حمراء مثل بيضة الحمامة » .
(ضعيف) .

١٧ـ حدثنا أبو مصعب المدني ، حدثنا يوسف بن الماجشون عن أبيه عن عاصم بن عمر بن قتادة عن جدته رميثة قالت :

« سمعت رسول الله ﷺ ـ ولو أشاء أن أُقَبّل الخاتم الذي بين كتفيه من قُرْبهِ لفعلت ـ يقول لسعد بن معاذ[1] يوم مات : اهتزّ له عرش الرحمن » . (صحيح) .

١٨ـ حدثنا أحمد بن عبدة الضبي وعلي بن حجر وغير واحد ، قالوا : حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غُفرة قال : حدثني إبراهيم بن محمد من ولد علي بن أبي طالب قال :

« كان عليٌّ إذا وصف رسول الله ﷺ فذكر الحديث بطوله وقال : بين كتفيه خاتم النبوة ، وهو خاتم النبيين » . (ضعيف) .

١٩ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا أبو عاصم ، حدثنا عَزرة بن ثابت قال :

---

(١) غُدّة : قطعة اللحم . والتشبيه ببيضة الحمامة في المقدار ، وقيل في الصورة واللون .

١٧ـ أخرجه أحمد، ٦/ ٣٢٩، عن رميثة . وأخرجه عن جابر بن عبد الله الشيخان وابن ماجه وأحمد.
البخاري في فضائل الصحابة ، باب : مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه ، ح/ ٣٥٩٢ ، عن جابر . ومسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه ، ح/ ٢٤٦٦ ، عن جابر .
والترمذي في المناقب ، باب : مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه ، ح/ ٣٨٤٧ ، عن جابر ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وابن ماجه في السنة ، باب : فضل سعد بن معاذ رضي الله عنه ، ح/ ١٥٨ ، عن جابر .
وأحمد ، ٣/ ٢٩٦ ، ٣١٦ ، ٣٤٩ ، عن جابر .

(١) سعد بن معاذ : صحابي جليل ، سيِّد الأوس ، أسلم بالمدينة على يد مصعب بن عمير بين العقبة الأولى والثانية وأسلم بإسلامه بنو عبد الأشهل وكان مطواعاً في قومه ، شهد بدراً وأحداً ورمي في الخندق فمات من جرحه بعد شهر .

١٨ـ سبق تخريجه في الحديث رقم ٦ .

١٩ـ الحديث تفرد به المصنف دون باقي أصحاب الكتب الستة . وأخرجه أحمد ، ٥/ ٧٧ ، ٣٤١ . وابن حبان في صحيحه ، ح/ ٦٣٠٠ . والحاكم ، ٢/ ٦٠٦ ، وصححه ووافقه =

حدثني عَلْباء بن أحمر اليشكري قال : حدثني أبو زيد عَمرو بن أخطب الأنصاري قال :

« قال لي رسول الله ﷺ : يا أبا زيد اُدنُ مني فامْسَحْ ظهري ، فمسحت ظهره ، فوقعت أصابعي على الخاتم ، قلت : وما الخاتم؟ قال : شعرات مجتمعات » . (صحيح) .

٢٠- حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث الخزاعي ، حدثنا علي بن حسين بن واقد ، حدثني أبي حدثني عبد الله بن بريدة قال : سمعت أبي بريدة يقول :

« جاء سلمان الفارسي(١) إلى رسول الله ﷺ حين قدم المدينة بمائدة عليها رُطَب فوُضِعت بين يدي رسول الله ﷺ فقال : يا سلمان ، ما هذا؟ فقال : صدقة عليك وعلى أصحابك ، فقال : ارفعها فإنا لا نأكل الصدقة . قال : فرفعها ، فجاء الغد بمثله ، فوضعه بين يدي رسول الله ﷺ فقال : ما هذا يا سلمان؟ فقال : هدية لك ، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه : ابسطوا . ثم نظر إلى الخاتم على ظهر رسول الله ﷺ فآمن به ، وكان لليهود ، فاشتراه رسول الله ﷺ بكذا وكذا درهماً على أن يغرس لهم نخلاً فيعمل سلمان فيه حتى تطعم ، فغرس رسول الله ﷺ النخيل إلا نخلة واحدة غرسها عمر ، فحملت النخل من عامها ولم تحمل النخلة ، فقال رسول الله ﷺ :

= الذهبي . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، ح/١٤٠٤١ ، وعزاه لأحمد وأبي يعلى والطبراني ، وقال : أحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح .

٢٠- تفرد به المصنف دون أصحاب الكتب الستة . وفي إسناده علي بن الحسين بن واقد المروزي وهو صدوق يَهِم كما في التقريب ، ولكنه توبع كما سنرى .

والحديث أخرجه أحمد ، ٥/٣٥٤ ، من طريق زيد بن الحباب عن الحسين عن عبد الله بن بريدة ـ به . وسنده حسن .

(١) سلمان الفارسي : صحابي جليل ، فاته شهود بدر وأحد بسبب الرِّق وشهد الخندق وآخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي الدرداء ، وأشار على رسول الله ﷺ بحفر الخندق .

وأخرج الترمذي في سننه في المناقب ، باب : مناقب سلمان الفارسي رضي الله عنه ، ح/٣٧٩٨ ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الجنة لتشتاق إلى ثلاثة : علي وعمار وسلمان » قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسن بن صالح .

ما شأن هذه النخلة؟ فقال عمر : يا رسول الله أنا غرستها ، فنزعها رسول الله ﷺ فغرسها فحملت من عامها »(حسن) .

٢١- حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا بشر بن الوضاح ، حدثنا أبو عقيل الدورقي ، عن أبي نضرة العوفي قال :

« سألت أبا سعيد الخدري عن خاتم رسول الله ﷺ فقال : كان في ظهره بَضْعَة[1] ناشِزة[2] »(حسن) .

٢٢- حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام العجلي البصري ، أخبرنا حماد بن زيد عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سَرْجِسَ (المزني) قال :

« أتيت رسول الله ﷺ وهو في ناسٍ من أصحابه فدرت هكذا من خلفه فعرف الذي أريد ، فألقى الرداء عن ظهره ، فرأيت موضع الخاتم على كتفيه مثل الجَمْع[1] حولها خِيْلان[2] كأنها ثآليل[3] ، فرجعت حتى استقبلته ، فقلت : غفر الله لك يا رسول الله . فقال : ولك . فقال القوم : استغفر لك رسول الله ﷺ . فقال : نعم . ولكم ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾

[محمد : ١٩]. .

٢١- تفرد به المصنف ، وفي إسناده بشر بن الوضاح البصري وهو صدوق وباقي رجال الإسناد ثقات . والحديث أخرجه أحمد ، ٣/ ٦٩ ، من طريق آخر .

(١) بَضْعَة : قطعة من اللحم .

(٢) ناشزة : أي ظاهرة ومرتفعة عما حولها .

٢٢- مسلم في الفضائل ، باب : إثبات خاتم النبوة ، وصفته ، ومحله من جسده ﷺ ، ح/ ٢٣٤٦ . والنسائي في الكبرى في التفسير ، باب : سورة محمد ﷺ ، ح/ ١١٤٩٦ . وكلاهما من طريق حماد عن عاصم ـ به .

وأحمد ، ٥/ ٨٢-٨٣ . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ح/ ٢٩٥ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ ، من طرق عن عاصم الأحول ـ به .

(١) الجُمْع : أي مثل جمع الكف وهو أن تضم الأصابع إليها وتجمعها .

(٢) خِيْلان : جمع خال وهي الشامة .

(٣) ثآليل : جمع ثؤلول : وهي كالحمصة تظهر على الجلد .

٣ـ باب ما جاء في شعر رسول الله ﷺ

(وفيه (٨) أحاديث)

٢٣ـ حدثنا علي بن حُجر ، أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم عن حُميد ، عن أنس بن مالك قال :

« كان شعر رسول الله ﷺ إلى نصف أذنيه » . (صحيح) .

٢٤ـ حدثنا هناد بن السري ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : « كنت أغتسلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناء واحدٍ وكان له شعر فوق الجُمَّة(١) ، ودون الوَفْرةِ(٢) » . (صحيح) .

٢٣ـ مسلم في الفضائل ، باب : صفة شعر النبي ﷺ ، ح/٢٣٣٨ . وأبو داود في الترجل ، باب : ما جاء في الشعر ، ح/ ٤١٨٥ . والنسائي في الزينة ، باب : اتخاذ الجُمَّة ، ح/ ٥٢٣٤ . وفي الكبرى في الزينة ، باب : اتخاذ الشعر واختلاف ألفاظ الناقلين فيه ، ح/ ٩٣٢٢ . كلهم من طريق إسماعيل بن إبراهيم ـ به .

وابن ماجه في اللباس ، باب : اتخاذ الجُمَّة والذوائب ، ح/ ٣١٣٤ . وأحمد ، ١١٣/٣ ، ١١٨، ١٢٥ ، ١٣٥ ، ١٤٢ ، ١٥٧ ، ١٦٥ ، ٢٠٣ ، ٢٤٥ ، ٢٤٩ ، ٢٦٩ . كلاهما بألفاظ مقاربة .

ونحوه أخرج البخاري ، ح/ ٥٥٦٤ ، بلفظ « كان يضرب شعرُ النبي ﷺ منكبيه » . وكذلك (٥٥٦٥) بلفظ « كان شعر رسول الله ﷺ رَجِلاً ليس بالسَّبِطِ ولا الجعد ، بين أذنيه وعاتقه » ، في اللباس ، باب : الجعد . وبنحوه أخرج الترمذي عن البراء ، برقم (٣٦٣٩) ، وفيه : « له شعر يضرب منكبيه » .

٢٤ـ أبو داود في الترجل ، باب : ما جاء في الشعر ، ح/ ٤١٨٧ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في الجُمَّة واتخاذ الشعر ، ح/ ١٧٥٥ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وابن ماجه في الطهارة ، ح/ ٣٧٦ ، وهو القسم المتعلق بالغسل ، أما القسم الثاني من الحديث المتعلق بشعر النبي ﷺ فقد أخرجه في اللباس ، ح/ ٣٦٣٥ . كلهم من طرق عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ـ به .

وأخرجه أحمد ، ١٠٨/٦ ، يصف شعر رسول الله فقط ، و ١١٨/٦ ، يصف غسل النبي وعائشة .

(١) الجُمَّة : الشعر النازل إلى المنكبين .

(٢) الوَفْرة : ما بلغ شحمة الأذنين .

٢٥ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا أبو قَطَن ، حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب :

« كان رسول الله ﷺ مربوعاً ، بَعيد ما بين المنكبين وكان جُمَّتُهُ تضرِب شحمة أذنيه » . (صحيح) .

٢٦ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا وهب بن جرير بن حازم قال : حدثني أبي عن قتادة قال : قلت لأنس : كيف كان شعر رسول الله ﷺ ، قال :

« لم يكن بالجَعْد ولا بالسبط ، كان يبلغ شعره شحمة أذنيه » . (صحيح) .

٢٧ـ حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي ، حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي نَجيح عن مُجاهد عن أم هانىء بنت أبي طالب قالت :

« قدم رسول الله ﷺ مكة قُدْمَةً(١) وله أربعُ غدَائِرَ(٢) » . (صحيح) .

٢٥ـ البخاري في المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ح/ ٣٣٥٨ . ومسلم في الفضائل ، باب : في صفة النبي ﷺ ، وأنه كان أحسن الناس وجهاً ، ح/ ٢٣٣٧ .
والحديث سبق تخريجه في الحديث رقم ٣ فليراجع هناك .

٢٦ـ البخاري في اللباس ، باب : الجَعْد ، ح/ ٥٥٦٥ ، ٥٥٦٦ . ومسلم في الفضائل ، باب : صفة شعر النبي ﷺ ، ح/ ٢٣٣٨ . والنسائي في الزينة ، باب : الأخذ من الشارب ، ح/ ٥٠٥٣ . وابن ماجه في اللباس ، باب : اتخاذ الجمة والذوائب ، ح/ ٣٦٣٤ . كلهم من طريق جرير بن حازم ـ به .

٢٧ـ أبو داود في الترجل ، باب : في الرجل يقعص شعره ، ح/ ٤١٩١ . وابن ماجه في اللباس ، باب : اتخاذ الجمة والذوائب ، ح/ ٣٦٣١ . وأحمد في مسنده ، ٦/ ٣٤١ ، ٤٢٥ . كلهم من طرق عن عبد الله بن أبي نجيح ـ به .

(١) قُدْمَة : أي مرة من القدوم . فقد قدم النبي ﷺ مكة بعد الهجرة أربع مرات : قدوم عمرة القضاء ، وقدوم الفتح ، وقدوم عمرة الجعرانة ، وقدوم حجة الوداع .

(٢) غدائر : وهي الذوائب . وهي الشعر المضفور من شعر الرأس .

وقال الحافظ : وحاصل الخبر أن شعره ﷺ طال حتى صار ذوائب مضفرة أربع عقائص ، وهذا محمول على الحال التي يبعد عهده بتعهده شعره فيها وهي حالة الشغل بالسفر ونحوه . والله أعلم .

٢٨ـ حدثنا سويد بن نصر ، حدثنا عبد الله بن المبارك عن مَعْمر عن ثابت البناني عن أنس :

« أن شعر رسول الله ﷺ كان إلى أنصاف أذنيه » . (صحيح) .

٢٩ـ حدثنا سويد بن نصر ، حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس :

« أن رسول الله ﷺ كان يُسْدِلُ[1] شعره . وكان المشركون يَفْرِقُون رؤوسهم ، وكان أهل الكتاب يَسْدِلُون رؤوسهم ، وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ثم فرَق رسول الله ﷺ رأسه » . (صحيح) .

٣٠ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن إبراهيم بن نافع المكي عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم هانيء قالت :

« رأيت رسول الله ﷺ ذا ضَفَائِرَ أربع » . (صحيح) .

٢٨ـ أبو داود في الترجل ، باب : ما جاء في الشَّعر ، ح/ ٤١٨٥ ، ٤١٨٦ . والنسائي في الزينة ، باب : اتخاذ الشعر ، ح/ ٥٠٦١ . كلاهما من طريق معمر بن راشد ـ به .
انظر تخريج الحديث ٢٦ .

٢٩ـ البخاري في المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ح/ ٣٣٦٥ . وفي فضائل الصحابة ، باب : إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة ، ح/٣٧٢٨ . وفي اللباس ، باب : الفرق ، ح/ ٥٥٧٣ .
ومسلم في الفضائل ، باب : في سدل النبي ﷺ شعره ، وفرقه ، ح/ ٢٣٣٦ .
وأبو داود في الترجل ، باب : ما جاء في الفَرْق ، ح/٤١٨٨ . والنسائي في الزينة ، باب : فرق الشعر ، ح/٥٢٣٨ . وابن ماجه في اللباس ، باب : اتخاذ الجمة والذوائب ، ح/ ٣٦٣٢ . وأحمد ، ١/ ٢٧٨ ، ٣٢٠ . كلهم من طرق عن الزهري ـ به .

(١) سدل : أرخاه وأرسله .

٣٠ـ انظر تخريج الحديث ٢٧ .

٤ـ باب ما جاء في ترجل رسول الله ﷺ

(وفيه (٥) أحاديث)

٣١ـ حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، حدثنا معن بن عيسى ، حدثنا مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت :

« كنتُ أُرَجِّل[١] رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض » . (صحيح) .

٣٢ـ حدثنا يوسف بن عيسى ، حدثنا وكيع ، حدثنا الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان (هو الرقاشي) عن أنس بن مالك قال :

« كان رسول الله ﷺ يُكثِر دَهْنَ رأسه ، وتسريح لحيته ، ويُكثِر القِناع[١] ، حتى كأن ثوبه ثوب زَيَّاتٍ[٢] » . (ضعيف) .

٣٣ـ حدثنا هند بن السري ، حدثنا أبو الأحوص عن الأشعث بن أبي الشعثاء

٣١ـ البخاري في اللباس ، باب : ترجيل الحائض زوجها ، ح/ ٥٥٨١ . وفي الحيض ، باب : غَسْلِ الحائضِ رأسَ زوجها وترجيله ، ح/ ٢٩١ ، ٢٩٢ . ومسلم في الحيض ، باب : جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرتها وقراءة القرآن فيه ، ح/ ٢٩٧ . والنسائي في الحيض والاستحاضة ، باب : غسل الحائض رأس زوجها ، ح/ ٣٨٩ .

كلهم من طرق عن هشام بن عروة ـ به .

(١) أُرَجِّل : الترجيل : تسريح الشعر وتمشيطه وتحسينه .

٣٢ـ تفرد به المصنف دون أصحاب الكتب الستة . وفي إسناده الربيع بن صبيح ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب : صدوق سيء الحفظ ، وكان عابداً مجاهداً . وفيه أيضاً يزيد بن أبان الرقاشي وكذلك قال الحافظ في التقريب : زاهدٌ ضعيف .

والحديث أخرجه البغوي في شرح السنة ، ح/ ٣١٦٤ . والبيهقي في الشعب ، ح/ ٦٤٦٣ ، ٦٤٦٤ ، من طريق الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان ـ به .

(١) القناع : اسم لما يُغَطَّى به الرأس ، والمراد هنا خرقة مَوضع فوق الرأس بعد دهن الشعر .

(٢) الزيّات : من يبيع الزيت . وهذا يدل على كثرة اهتمامه وإكرامه لشعره وهيأته ﷺ .

٣٣ـ البخاري في الوضوء ، باب : التيمن في الوضوء والغسل ، ح/ ١٦٦ . وفي المساجد باب : التيمن في دخول المسجد وغيره وفي الأطعمة باب : التيمن في الأكل وغيره ، ح/ ٥٠٦٥ . وفي اللباس ، باب : يبدأ بالنعل اليمنى ، ح/ ٥٥١٦ . وفي باب : الترجيل والتيمن فيه ، ح/ ٥٥٨٢ . =

عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت :

« إنْ كان رسول الله ﷺ ليُحبُّ التَيمُّن في طُهُوره إذا تَطَهَّر وفي ترَجُلِهِ إذا ترجَّلَ ، وفي انتعاله إذا انتعل » . (صحيح) .

٣٤ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان عن الحسن البصري عن عبد الله بن مغفل قال :

« نهى رسول الله ﷺ عن التَّرَجُّلِ إلا غِبًّا[1] » . (صحيح) .

٣٥ـ حدثنا الحسن بن عرفة قال : حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن أبي خالد عن أبي العلاء الأودي عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب النبي ﷺ :

« أن النبي ﷺ كان يترجَّلُ غِبّاً » . (ضعيف) .

= ومسلم في الطهارة ، باب : التيمن في الطهور وغيره ، ح/٢٦٨ . وأبو داود في اللباس ، باب : في الانتقال ، ح/ ٤١٤٠ . والترمذي في الصلاة ، باب : ما يستحب من التيمن في الطهور ، ح/٦٠٨ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . والنسائي في الطهارة ، باب : بأي الرجلين يبدأ بالغسل ، ح/ ١١٢ . وفي الزينة ، باب : التيامن في الترجل ، ح/٥٠٥٩ . وابن ماجه في الطهارة ، باب : التيمن في الوضوء ، ح/٤٠١ . وأحمد ، ٦/ ٩٤ ، ١٣٠ ، ١٤٧ ، ١٨٧ـ١٨٨ ، ٢٠٢ ، ٢١٠ . كلهم من طرق عن الأشعث بن أبي الشعثاء ـ به . وسيأتي تخريجه برقم ٨٠ .

٣٤ـ أبو داود في الترجل ، ح/ ٤١٥٩ .

والنسائي في الزينة ، باب : الترجل غباً ، ح/ ٥٠٥٥ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في النهي عن الترجل إلا غباً ، ح/ ١٧٥٦ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وأحمد ، ٤/ ٨٦ . كلهم من طرق عن الحسن البصر ـ به .

(١) إلا غباً : أي أن تأخذ يوماً وتدع آخر . ولكن ليس مقصود الحديث أن تمشط الشعر يوماً وتتركه في اليوم التالي وإنما ورد النهي عن كثرة التمشيط والمبالغة فيه ويصبح هو الشغل الشاغل للمرء ، ولكن المقصود الاهتمام بالشعر بشكل معتدل .

٣٥ـ تفرد به المصنف .

وفي إسناده يزيد بن أبي خالد الدالاتي وهو صدوق يخطىء كثيراً وكان يدلس ، كما في التقريب .

٥ـ باب ما جاء في شيب رسول الله ﷺ

(وفيه (٨) أحاديث)

٣٦ـ حدثنا محمد بن بشار ، أخبرنا أبو داود ، أخبرنا همام عن قتادة قال : قلت لأنس بن مالك : « هل خضَب[1] رسول الله ﷺ؟ قال : لم يبلغ ذلك . إنما كان شيباً في صُدْغَيْه[2] ، ولكن أبو بكر رضي الله تعالىٰ عنه خضب بالحِنَّاء[3] والكَتْمِ[4] » . (صحيح) .

٣٧ـ حدثنا إسحاق بن منصور ويحيى بن موسى قالا : حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس بن مالك قال :

٣٦ـ البخاري في المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ح/٣٣٥٧ ، وليس فيه ذكر أبي بكر .
والنسائي في الزينة ، باب : الخضاب بالصفرة ، ح/٥٠٨٦ ، وليس فيه ذكر أبي بكر .
كلاهما من طريق أبي داود عن همام ـ به .

ومسلم في الفضائل ، باب : شيبه ﷺ ، ح/٢٣٤١ ، من طريق محمد بن سيرين عن أنس .

وأبو داود في الترجل ، باب : في الخضاب ، ح/٤٢٠٩ ، من طريق محمد بن عبيد عن حماد عن ثابت عن أنس ـ به .

(١) خضبَ : الخضب : هو تغيير اللون بالحناء والكتم وغيره .
(٢) صُدْغَيْه : الصدغ : المنطقة ما بين الأذن والعين .
(٣) الحِنَّاء : نبات يصبغ به الشعر فيصبغه أحمراً .
(٤) الكَتْم : نبات يصبغ به الشعر فيصبغه أصفراً .

٣٧ـ البخاري في المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ح/ ٣٣٥٤ ، ٣٣٥٥ .

ومسلم في الفضائل ، باب : في صفة النبي ﷺ ومبعثه وسنه ، ح/٢٣٤٧ . في حديث مطول وفيه : « وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء » .

وأخرجه ابن ماجه نحوه بلفظ : « سئل أنس بن مالك : أَخَضَبَ رسول الله ﷺ؟ قال : إنه لم يَرَ من الشيب إلا نحو سبعة عشر أو عشرين شعرة في مقدم لحيته » في اللباس ، باب : من ترك الخضاب ، ح/٣٦٢٩ . وأحمد ، ٨٦/٥ ، ٨٨ . من طريق سليمان بن داود عن شعبة ـ به .

« ما عَدَدْتُ في رأس رسول الله ﷺ ولحيته إلا أربع عشرة شعرة بيضاء » . (صحيح) .

٣٨- حدثنا محمد بن المثنى ، أخبرنا أبو داود ، حدثنا شعبة عن سِمَاك بن حرب قال : سمعت جابر بن سمُرة ، وقد سئل عن شيب رسول الله ﷺ فقال :

« كان إذا دهن رأسه لم ير منه شيب ، وإذا لم يدهن رئي منه شيء » . (صحيح) .

٣٩- حدثنا محمد بن عُمَر بن الوليد الكندي الكوفي ، حدثنا يحيى بن آدم عن شريك عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر قال :

« إنما كان شيبُ رسول الله ﷺ نحواً من عشرين شعرةً بيضاء » . (صحيح)

٤٠- حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، حدثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن أبي إسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال :

« قال أبو بكر : يا رسول الله قد شِبْتَ ، قال : شيبتني هودٌ والواقعةُ والمرسلاتُ وعَم يتساءلون وإذا الشمسُ كُوِّرت » . (صحيح) .

٣٨- مسلم في الفضائل ، باب : شيبه ﷺ ، ح/ ٢٣٤٤ . والنسائي في الزينة ، باب : الدهن ، ح/ ٥١١٤ . وأورده في الكبرى في الزينة ، برقم (٩٤٠٥) من طريق محمد بن المثنى ـ به . وأحمد ، ٥/ ٨٦ ، ٨٨ .

٣٩- أخرجه بهذا الإسناد ابن ماجه في اللباس ، باب : من ترك الخضاب ، ح/ ٣٦٣٠ . وأحمد ، ٢/ ٩٠ ، من طريق يحيى بن آدم عن شريك .

والحديث في إسناده شريك بن عبد الله القاضي النخعي وهو صدوق يخطىء كثيراً تغير حفظه منذ ولي الخلافة ، كما في التقريب . ولكن الحديث صحيح بشواهد على نحو ما تقدم من الأحاديث .

٤٠- الترمذي في التفسير ، في تفسير سورة الواقعة ، ح/ ٣٢٩٣ ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب . والحاكم ، ٢/ ٤٧٦ ، وقال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . والطبراني في الكبير ، ١٧/ ٢٨٦ ، ح/ ٧٩٠ ، مختصراً بلفظ « شيبتني هود وأخواتها » وسنده جيد ، رجاله رجال الشيخين ، غير شيخ الطبراني . والحديث صحيح بشواهده ذكرها فضيلة الشيخ الألباني في الصحيحة ، ح/ ٩٥٥ .

٤١ـ حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا محمد بن بشر عن علي بن صالح عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة قالوا :

« يا رسول الله نراك قد شِبْتَ . قال : قد شيبتني هود وأخواتها » . (صحيح) .

٤٢ـ حدثنا علي بن حجر قال : أنبأنا شعيب بن صفوان عن عبد الملك بن عمير عن إيادِ بنِ لَقيطٍ العُجلي عن أبي رِمْثَة التَّيْمي (تيم الرباب) قال : أتيت النبي ﷺ معي ابن لي قال فأريته ، فقلت لما رأيته :

« هذا نبيُّ الله ﷺ وعليه ثوبان أخضران وله شعر قد علاه الشيب وشَيْبُهُ أحمر[١] » . (صحيح) .

٤٣ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا سُرَيج بن النعمان ، حدثنا حماد بن سلمة عن سِمَاك بن حرب قال : قيل لجابر بن سَمرة : أكانَ في رأس رسول الله ﷺ شيبٌ؟ قال :

« لم يكنْ في رأسِ رسول الله ﷺ شيبٌ إلا شَعْرَاتٌ في مفرِقِ رأسه إذا ادَّهَن واراهُنَّ الدهنُ » . (صحيح) .

٤١ـ أخرجه الطبراني كما سبق تخريجه في الحديث السابق .

٤٢ـ أبو داود في الترجل ، باب : في الخضاب ، ح/ ٤٢٠٦ ، ٤٢٠٨ . وفي اللباس ، باب : في الخضرة ، ح/ ٤٠٦٥ .
والنسائي في الزينة ، باب : الخضاب بالحناء والكتم ، ح/ ٥٠٨٣ ، ٥٠٨٤ . وفي باب : لبس الخضر من الثياب ، ح/ ٥٣١٠ . وفي الصلاة ، باب : الزينة للخطبة للعيدين ، ح/ ١٥٧٢ . والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في الثوب الأخضر ، ح/ ٢٨١٣ ، وقال : هذا حديث حسن غريب . وأحمد ، ٢/ ٢٢٦ـ٢٢٧ ، ٤/ ١٦٣ . كلهم من طرق عن إياد بن لقيط عن أبي رمثة ـ به .
(١) شيبُه أحمر : وذلك بسبب صبغه بالحناء .

٤٣ـ انظر تخريج الحديث ٣٨ .

٦ـ باب ما جاء في خضاب رسول الله ﷺ

(وفيه (٤) أحاديث)

٤٤ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا هُشَيم ، حدثنا عبد الملك بن عُمير عن إياد بن لقيط قال : أخبرني أبو رَمْثه قال :

« أتيتُ النبي ﷺ مع ابن لي ، فقال : ابنك هذا؟ فقلت : نعم ، أشهدُ به ، قال : لا يَجني عليك ولا تجني عليه ، قال : ورأيت الشيب أحمر » . (صحيح) .

قال أبو عيسى : هذا أحسنُ شيء رُوِيَ في هذا الباب ، وأفسرُ ، لأن الروايات الصحيحة أنه ﷺ لم يبلغ الشيب ، وأبو رمثة اسمه رفاعة بن يثربي التيمي .

٤٥ـ حدثنا سفيان بن وكيع قال : حدثنا أبي عن شريك عن عثمان بن مَوهَب قال :

« سُئِلَ أبو هريرة هل خَضَبَ رسول الله ﷺ ، قال : نعم » .

قال أبو عيسى : وروى أبو عوانة هذا الحديث عن عثمان بن عبد الله بن موهب فقال عن أم سلمة . (ضعيف) .

٤٤ـ أبو داود في الترجل ، ح/٤٢٠٨ ، وفي آخره « كان قد لطخ لحيته بالحناء » . وفي الديات ، ح/٤٤٩٥ . وقرأ رسول الله ﷺ في آخره: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿٣٨﴾﴾ [النجم : ٣٨] . والنسائي في القسامة ، باب : هل يؤخذ أحد بجريرة غيره ، ح/ ٤٨٣٢ . وينتهي الحديث إلى قوله ﷺ : « ولا تجنى عليه » . والترمذي مطولاً في التفسير ، في تفسير سورة التوبة . ورواه أحمد ، ٢/٢٢٦ ، ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، بهذا اللفظ .

٤٥ـ في الحديث شريك وهو ابن عبد الله النَّخَعي الكوفي القاضي ، ذكره الحافظ في التقريب ، فقال : صدوق ، يخطىء كثيراً ، وقد خالفه الحفاظ فجعلوه من مسند أم سلمة ، وهو الصواب. . وقد أخرجه البخاري عن أم سلمة في اللباس ، باب : ما يذكر في الشعر ، ح/٥٥٥٨ . وفيه « فأخرجت إلينا شعراً من شعر النبي ﷺ مخضوباً » . وابن ماجه عنها في اللباس ، باب : الخِضاب بالحناء ، ح/٣٦٢٣ . وفيه « فأخرجت إليَّ شعراً من شعر رسول الله ﷺ مخضوباً بالحناء والكتم . وكذا أحمد ، ٦/٢٩٦ ، ٣١٩ ، ٣٢٢ .

٤٦- حدثنا إبراهيم بن هارون قال : أنبأنا النضر بن زرارة عن أبي خباب عن إياد بن لَقيط عن الجَهْذمة امرأة بشير بن الخصاصِيّة قالت :

« أنا رأيتُ رسول الله ﷺ يخرج من بيته يَنْفِضُ رأسه ، وقد اغتسل ، وبرأسه رَدْغٌ[١] من حناء ، أو قال : رَدْعٌ » شك في هذا الشيخ[٢] . (ضعيف) .

٤٧- حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا حماد بن

٤٦- وفي إسناده ضعف . فيه : النضر بن زرارة ، ذكره الحافظ في التقريب وقال : هو مستور . وأبو خباب اسمه : يحيى بن أبي حية ذكره الحافظ في التقريب ، وقال عنه : ضعَّفوه لكثرة تدليسه .

(١) رَدْغ : الردع هو اللطخ بالزعفران . أي في رأسه ﷺ أثر الطيب والزعفران والأصح « ردع » وليس « ردغ » لأن الردغ في اللغة بمعنى « الطين والوحل الشديد » وهذا لا يتفق مع ظاهر الحديث . وجاء في الحديث « من قال في مؤمن ما ليس فيه حبسه الله في رَدَغَة الخَبَال » وجاء في تفسيرها في الحديث أنها عصارة أهل النار .

(٢) الشيخ : هو شيخ الترمذي إبراهيم بن هارون .

٤٧- إسناده صحيح على شرط مسلم ، وتفرد به المؤلف دون الستة .

ونرى أن الأدلة لا تتعارض ، هل خضب النبي ﷺ ، أم لا؟ فذكر النووي في شرحه لمسلم ، ١٥/ ١٠٢-١٠٣ ، قوله : « قال القاضي : اختلف العلماء هل خضب النبي ﷺ ، أم لا؟ فمنعه الأكثرون بحديث أنس وهو مذهب مالك ، وقال بعض المحدثين : خضبَ ، لحديث أم سلمة هذا ، ولحديث ابن عمر ، أنه رأى النبي ﷺ يصبغ بالصفرة . قال : وجمع بعضهم بين الأحاديث بما أشار إليه في حديث أم سلمة من كلام أنس في قوله ، فقال : ما أدري في هذا الذي يحدثون إلا أن يكون شيء من الطيب الذي كان يطيب به شعره ، لأنه ﷺ كان يستعمل الطيب كثيراً وهو يزيل سواد الشعر ، فأشار أنس إلى أن تغيير ذلك ليس بصبغ وإنما هو لضعف لون سواده بسبب الطيب ، قال : ويحتمل أن تلك الشعرات تغيرت بعده لكثرة تطيب أم سلمة لها إكراماً هذا آخر كلام القاضي .

والمختار بأنه ﷺ صبغ في وقت وتركه في معظم الأوقات فأخبر كلٌ بما رأى ، وهو صادق ، وهذا التأويل كالمتعين ، فحديث ابن عمر في الصحيحين ولا يمكن تركه ولا تأويل له . والله أعلم » .

وقد أخرج الحاكم ، ٢/ ٦٠٧ ، « عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال : قدم أنس بن مالك المدينة ، وعمر بن عبد العزيز واليها ، فبعث إليه عمر ، وقال للرسول : سله هل خضب رسول الله ﷺ؟ فإني رأيت شعره قد لوِّن ، فقال أنس : إن رسول الله ﷺ قد متع =

سلمة حدثنا حميد عن أنس قال :

« رأيت شعر رسول الله ﷺ مخضوباً » . (صحيح) .

قال حماد ، وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عقيل ، قال :

« رأيت شعر رسول الله ﷺ عند أنس بن مالك مخضوباً » . (حسن) .

٧ـ باب ما جاء في كُحْل رسول الله ﷺ
(وفيه (٤) أحاديث)

٤٨ـ حدثنا محمد بن حميد الرازي ، حدثنا أبو داود الطيالسي عن عبادة بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال :

« اكتحلوا بالإثْمِدِ فإنه يَجْلُو البصر ، ويُنْبِتُ الشعر » .

وزعم[1] أن النبي ﷺ كانت له مكحلة يكْتَحِلُ منها كلَّ ليلة ، ثلاثةً في هذه ، وثلاثةً في هذه . (ضعيف) .

٤٩ـ حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، حدثنا إسرائيل عن عباد بن منصور وحدثنا علي بن حجر ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال :

= بالسواد ولو عددت ما أقبل من شيبه في رأسه ولحيته ما كنت أزيدهن على إحدى عشرة شيبة ، وإنما هذا الذي لون من الطيب الذي كان يطيب شعر رسول الله ﷺ . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

٤٨ـ الترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في الاكتحال ، ح/ ١٧٥٧ ، وقال : هذا حديث حسن غريب . وابن ماجه في الطب ، باب : من اكتحل وتراً ، ح/ ٣٤٩٩ . وأحمد ، ١/ ٣٥٤ . كلهم من طرق عن عبادة بن منصور ـ به .

وعباد بن منصور صدوق وكان يدلس وتغير بأَخرَةٍ ، وهو ضعيف لا تقوم به حجة .

(١) زعم : المقصود ابن عباس رضي الله عنه ، وليس المراد بالزعم هذا الادعاء بدون دليل والذي يحتمل الصحة كما يحتمل الخطأ وإنما المقصود القول على وجه التأكيد دون الشك .

٤٩ـ انظر تخريج الحديث السابق .

« كان رسول الله ﷺ يكتحل قبل أن ينام بالإِثْمِدِ ثلاثاً في كل عين » .

وقال يزيد بن هارون في حديثه : إنَّ النبي ﷺ كانت له مكحلة يكتحل فيها عند النوم ثلاثاً في كل عين . (ضعيف) .

٥٠- حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا محمد بن يزيد عن محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر هو ابن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :

« عليكم بالإثمد عند النوم فإنه يجلو البصر ويُنْبِت الشعر » . (صحيح) .

٥١- حدثنا قتيبة بن سعيد قال : حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْمْ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

« إنَّ خير أكحالكم الإثمد ، يجلو البصر وينبت الشعر » . (صحيح) .

٥٢- حدثنا إبراهيم بن المستمر البصري ، حدثنا أبو عاصم عن عثمان بن عبد الملك عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« عليكم بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر » . (صحيح) .

٥٠- تفرد به المصنف .
وفي إسناده محمد بن إسحاق ، وهو صدوق ولكنه يدلس وقد عنعن . والحديث التالي يصح شاهداً للحديث رقم ٥١ .
والحديث أخرجه البغوي في شرح السنة ، ح/ ٣٢٠٢ ، من طريق محمد بن إسحاق - به .

٥١- أبو داود في الطب ، باب : في الأمر بالكحل ، ح/ ٣٨٧٨ . والنسائي في الزينة ، باب : الكحل ، ح/ ٥١١٣ . وابن ماجه في الطب ، باب : الكحل بالإثمد ، ح/ ٣٤٩٧ . وأحمد ، ١/ ٢٣١ ، ٢٤٧ ، ٢٧٤ ، ٣٢٨ ، ٣٥٥ ، ٣٦٣ . كلهم من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خيثم وهو صدوق .

٥٢- ابن ماجه في الطب ، باب : الكحل بالإثمد ، ح/ ٣٤٩٥ . وفي سنده ضعف ، ففيه عثمان بن عبد الملك فهو لين الحديث ، كما قال الحافظ في التقريب ، ولكنه يتقوى بما قبله .

٨ـ باب ما جاء في لباس رسول الله ﷺ

(وفيه (١٦) حديثاً)

٥٣ـ حدثنا محمد بن حميد الرازي ، حدثنا الفضل بن موسى وأبو تُميلة وزيد بن حباب عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أم سلمة قالت :

« كانَ أحبَّ الثيابِ إلى رسول الله ﷺ القميصُ[١] » . (صحيح) .

٥٤ـ حدثنا علي بن حُجْر ، حدثنا الفضل بن موسى عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أُم سلمة قالت : « كان أحبَّ الثيابِ إلى رسول الله ﷺ القميصُ » . (صحيح) .

٥٥ـ حدثنا زياد بن أَيوب البغدادي ، حدثنا أبو تُميلة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة قالت :

« كان أحبَّ الثياب إلى رسول الله ﷺ يَلبَسُهُ القميص » .

قال : هكذا قال زياد بن أيوب في حديثه عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة وهكذا روى غير واحد عن أبي تميلة مثل رواية زياد بن أيوب وأبو تميلة يزيد في هذا الحديث (عن أمه) وهو أصح . (صحيح) .

٥٣ـ سيأتي تخريجه برقم ٥٥ .

(١) القميص : اسم لما يلبس من المخيط له كُمَّان وجيب ويحيط بالبدن كله ، وكان ﷺ يحبه أكثر من غيره لأنه يستر أكثر من غيره .

٥٤ـ سيأتي تخريجه برقم ٥٥ .

٥٥ـ الحديث أخرجه أصحاب السنن الأربعة .

أبو داود في اللباس ، باب : ما جاء في القميص ، ح/ ٤٠٢٥ ، ٤٠٢٦ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في القميص ، ح/ ١٧٦٢ ، ١٧٦٣ ، ١٧٦٤ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب . والنسائي في الكبرى في الزينة ، باب : لبس القميص ، ح/ ٩٦٦٨ . وابن ماجه في اللباس ، باب : لبس القميص ، ح/ ٣٥٧٥ . وأحمد ، ٦/ ٣١٧ . كلهم من طريق عبد المؤمن بن خالد ـ به .

٥٦ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن الحجاج ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي عن بديل (يعني ابن ميسرة) العقيلي عن شهر بن حَوْشَب عن أسماء بنت يزيد[١] . قالت :

« كان كُمُّ قميصِ رسول الله ﷺ إلى الرُّسْغِ[٢] » . (ضعيف) .

٥٧ـ حدثنا أبو عمار (الحسين بن حريث) ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا زهير عن عروة بن عبد الله بن قشير ، عن معاوية بن قرة عن أبيه قال :

« أتيتُ رسول الله ﷺ في رَهْطٍ[١] من مُزَيْنَةَ لنُبَايِعَهُ ، وإنَّ قميصه لمُطْلَق ـ أو قال : زِرُّ قميصِهِ مُطْلَقٌ ـ قال : فأدخلت يدي في جيب قميصه[٢] فمسست الخاتم » . (صحيح) .

٥٨ـ حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن

٥٦ـ أبو داود في اللباس ، باب : ما جاء في القميص ، ح/ ٤٠٢٧ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في القميص ، ح/ ١٧٦٥ ، وقال : هذا حديث حسن غريب . والنسائي في الكبرى في الزينة ، باب : لبس القميص ، ح/ ٩٦٦٦ عن أسماء بنت يزيد ، وبرقم/ ٩٦٦٧ عن بديل العقيلي .

ولكن في سنده شهر بن حوشب ذكره الحافظ ابن حجر في التقريب وقال فيه : صدوق كثير الإرسال والأوهام .

(١) أسماء بنت يزيد : الأنصارية ، صحابية تكنى أم سلمة وهي ليست أم سلمة زوجة النبي ﷺ ، فزوجة النبي ﷺ اسمها هند بنت أبي أمية .

(٢) الرُّسْغ : المِفْصل بين الكف والساعد .

٥٧ـ أبو داود في اللباس ، باب : في حلّ الأزرار ، ح/ ٤٠٨٢ ، وزاد أبو داود : قال عروة : فما رأيت معاوية ولا ابنه إلا مطلقي أزرارهما في شتاء ولا حر ولا يزرران أزرارهما أبداً . وابن ماجه في اللباس ، باب : حلّ الأزرار ، ح/ ٣٥٧٨ ، وزاد فيه كما زاد أبو داود ، ولكن ليس فيه « قال : فأدخلت يدي في جيب قميصه فمسست الخاتم » . وأحمد ، ٣/ ٤٣٤ ، ٤/ ٩ ، ٥/ ٣٥ .

(١) رهط : الرهط عدد من ثلاثة إلى عشرة ، وليس فيهم امرأة .

(٢) جيب قميصه : الفتحة من الثوب التي يخرج منها الرأس .

٥٨ـ تفرد به المصنف دون أصحاب الكتب الستة .

أخرجه أحمد ، ٣/ ٢٣٩ ، عن حسن ، عن حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن أنس =

الحسن عن أنس بن مالك :

« أن النبي ﷺ خرج وهو يتكىء على أسامة بن زيد ، عليه ثوب قِطْرِيٌّ[٣] قد توشَّحَ به[٤] ، فصلى بهم » .

وقال عبد بن حميد : قال محمد بن الفضل : سألني يحيى بن معين عن هذا الحديث أول ما جلس إليّ ، فقلت : حدثنا حماد بن سلمة ، فقال : لو كان من كتابك . فقمت لأخرج كتابي فقبض على ثوبي ، ثم قال : أَمْلِهِ عليّ فإني أخاف أن لا ألقاك ، قال : فأمليته عليه ، ثم أخرجت كتابي فقرأتُ عليه . (صحيح) .

٥٩ـ حدثنا سويد بن نصر ، حدثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد بن إياس الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال :

« كان رسول الله ﷺ إذا اسْتَجَدَّ[١] ثوباً سمّاه باسمه[٢] ـ عمامة أو قميصاً أو رداءً ـ ثم يقول : اللهم لك الحمد كما كَسَوْتَنِيْهِ ، أَسألُكَ خيرَه وخيرَ ما صُنعَ لهُ ، وأعوذ بك من شرِّه وشرِّ ما صُنعَ لَهُ » .

= والحسن . وأخرجه أحمد ، ٣/٢٥٧ ، ٢٨١ ، عن عفان بن مسلم ، عن حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن الحسن وعن أنس . وأخرجه أحمد ، ٣/٢٦٢ ، من طريق عبد الله بن محمد ، ثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن أنس .

وفي حديث المصنف عنعنةِ الحسن وهو مدلس ولكنه قد توبع ، سيأتي برقم ١٢٨ ، عن حميد عن أنس .

(٣) ثوب قِطْرِيٌّ : وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيها حمرة وأعلام مع خشونة .

(٤) توشَّح به : أي وضعها على عاتقه .

٥٩ـ أبو داود في أول كتاب اللباس ، ح/٤٢٠ ، ٤٠٢١ ، ٤٠٢٢ ، وزاد في آخره : « قال أبو نضرة : فكان أصحاب النبي ﷺ إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً قيل له : تُبلي ويُخلف الله تعالىٰ » . والترمذي في اللباس ، باب : ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً ، ح/١٧٦٧ ، وقال الترمذي : حسن غريب صحيح . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول إذا استجد ثوباً ، ح/٣٠٩ . وأحمد ، ٣/٣٠ ، ٥٠ . كلهم من طرق عن سعيد بن إياس الجُريري ـ به .

(١) استَجَدَّ : أي لبس جديداً .

(٢) سمّاه باسمه : أي إذا كان اسمه قميصاً سمّاه قميصاً وإذا كان اسمه رداءً سمّاه رداءً وهكذا .

حدثنا هشام بن يونس الكوفي ، حدثنا القاسم بن مالك المزني عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ نحوه . (صحيح) .

٦٠ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي عن قتادة عن أنس بن مالك قال :

« كان أحبَّ الثياب إلى رسول الله ﷺ يَلْبَسُهُ الحِبَرَةُ[(١)] » . (صحيح) .

٦١ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا سفيان عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال :

« رأيت النبي ﷺ وعليه حُلَّة حمراءَ ، كأني أنظر إلى بريق ساقيه » . قال سفيان : أراها حِبَرَة . (صحيح) .

٦٢ـ حدثنا علي بن خشرم ، حدثنا عيسى بن يونس عن إسرائيل عن أبي إسحاق

٦٠ـ البخاري في اللباس ، باب : البرود الحِبَرَة والشملة ، ح/ ٥٤٧٥ ، ٥٤٧٦ . ومسلم في اللباس والزينة ، باب : فضل لباس ثياب الحبرة ، ح/ ٢٠٧٩ . وأبو داود في اللباس ، باب : في لبس الحبرة ، ح/ ٤٠٦٠ . والنسائي في الزينة ، باب : لبس الحبرة ، ح/ ٥٣١٥ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ ، ح/ ١٧٨٨ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب . كلهم من طرق عن معاذ بن هشام ـ به .

وأحمد ، ٣/ ١٣٤ ، ١٨٤ ، ٢٥١٢ ، ٢٩١ ، من حديث قتادة عن أنس ـ به .

(١) الحِبَرَةُ : هي من برود اليمن تصنع من القطن أو الكتّان مُحَبَّرة أي مزينة ومحسنة .

٦١ـ أخرجه مسلم في حديث مطوّل في الصلاة ، باب : سترة المصلي ، ح/ ٥٠٣ . وأبو داود في الصلاة ، باب : في المؤذن يستدير في آذانه ، ح٪ ٥٢٠ . والنسائي في الزينة ، باب : اتخاذ القباب الحمر ، ح/ ٥٣٧٨ . والترمذي في حديث مطول في الصلاة ، باب : ما جاء في إدخال الإصبع في الأذن عند الأذان ، ح/ ١٩٧ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وأحمد ، ٤/ ٣٠٨ ، ٣٠٩ . كلهم من طرق عن سفيان بن سعيد ـ به . وأخرجه البخاري مطولاً ، ح/ ٣٣٧٣ ، عن عون عن أبيه ، نحو هذا اللفظ .

٦٢ـ البخاري في المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ح/ ٣٣٥٨ . وفي اللباس ، باب ، باب : الثوب الأحمر ، ح/ ٥٥١٠ . ومسلم في الفضائل ، باب : في صفة النبي ﷺ ، وأنه كان أحسن الناس وجهاً ، ح/ ٢٣٧٧ . وأبو داود في الترجل ، باب : ما جاء في الشَّعْر ، ح/ ٤١٨٣ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في الرخصة في الثوب الأحمر للرجال ، ح/ ١٧٢٤ . =

عن البراء بن عازب قال :

« ما رأيت أحداً من الناس أحسن في حُلّة حمراء من رسول الله ﷺ ، إنْ كانت جُمَّتُهُ لَتَضْرِبُ قريباً من منكبيه » . (صحيح) .

٦٣ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا عبيد الله بن إياد عن أبيه عن أبي رمثة قال :

« رأيت النبي ﷺ وعليه بُرْدَانِ أخضران[1] » . (صحيح) .

٦٤ـ حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا عفان بن مسلم ، قال : حدثنا عبد الله بن حسان العنبري عن جدتيه دُحية وعُليبة عن قَيلة بنت مخرمة قالت :

« رأيت النبي ﷺ وعليه أسمالُ مُلَيَّتَيْنِ[1] » . وفي الحديث قصة طويلة . (ضعيف) .

٦٥ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن

= وفي المناقب ، باب : في صفة النبي ﷺ ، ح/ ٣٦٣٩ . والنسائي في الزينة ، باب : اتخاذ الجمة ، ح/ ٥٢٣٢ ، ٥٢٣٣ . وابن ماجه في اللباس ، باب : لبس الأحمر للرجال ، ح/ ٣٥٩٩ .

٦٣ـ سبق تخريجه في الحديث رقم ٤٢ .

(١) بُرْدَانِ أخضران : أي الثوب المخطط بالأخضر .

٦٤ـ أبو داود في الخراج والإمارة والفيء ، باب : في إقطاع الأرضين ، ح/ ٣٠٧٠ . والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في الثوب الأصفر ، ح/ ٢٨١٥ ، وقال الترمذي : لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن حسان .

كلاهما من طريق عبد الله بن حسان العنبري ـ به . وعبد الله هذا ذكره الحافظ في التقريب وقال : مقبول ، يعني عند المتابعة ، وإلا فليّن الحديث .

ودحية مقبولة وكذلك صفية وهما ابنتا عليبة ووقع هنا عند الترمذي « دحية وعليبة » وهذا خطأ ، والصواب صفية ودحية .

(١) أسمالُ مُلَيَّتَيْنِ : أسمال : جمع سمل ، وهو الثوب البالي ، ومليتين : مثنى (مُلَيَّة) ، وملية تصغير ملاءة . والملاءة : وهي الثوب الذي لم يضم بعضه إلى بعض بخيط بل كله نسيج واحد .

٦٥ـ أبو داود في اللباس ، في البياض ، ح/ ٤٠٦١ ، وزاد في آخره : « وإن خير أكحالكم الإثمد : يجلو البصر ، وينبت الشعر » . والترمذي في الجنائز ، باب : ما يستحب من =

خيثم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

« عليكم بالبياض من الثياب لِيَلْبَسْهَا أَحياؤكم وكَفِّنوا فيها موتاكم ، فإنها من خير ثيابكم » . (صحيح) .

٦٦ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سفيان عن حبيب عن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله ﷺ :

« البسُوا البياض فإنها أطهر وأطيب ، وكفِّنوا فيها موتاكم » . (صحيح) .

٦٧ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، حدثنا أبي عن مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت :

= الأكفان ، ح/ ٩٩٤ ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح . وابن ماجه في اللباس ، باب : البياض من الثياب ، ح/ ٣٥٦٦ . وفي الجنائز ، باب : ما جاء فيا يستحب من الكفن ، ح/ ١٤٧٢ . وأحمد ، ١/ ٢٤٧ ، ٢٧٤ ، ٣٢٨ ، ٣٥٥ ، ٣٦٣ . كلهم من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم .

٦٦ـ الترمذي في الاستئذان ، باب : ما جاء في لبس البياض ، ح/ ٢٨١١ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . والنسائي في الزينة ، باب : الأمر بلبس البيض من الثياب ، ح/ ٥٣٢٢ . وفي الجنائز ، باب : أي الكفن خير ، ح/ ١٨٩٦ . وابن ماجه في اللباس ، باب : البياض من الثياب ، ح/ ٣٥٦٧ ، وليس فيه : « وكفنوا فيها موتاكم » ، ولكن ذكر الكفن أورده ابن ماجه عن ابن عباس برقم/ ٣٥٦٦ . وأحمد ، ٥/ ١٣ ، ١٧ ، ١٨ .
وفي إسناده حبيب بن أبي ثابت وهو ثقة فقيه جليل ، وكان كثير الإرسال والتدليس . وفيه أيضاً ميمون بن أبي شبيب الربعي وهو صدوق كثير الإرسال . إلا أن الحديث صحيح بما قبله .

٦٧ـ مسلم في اللباس ، باب : التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه واليسير ، في اللباس والفراش وغيرهما وجواز لبس الثوب الشعر ، وما فيه أعلام ، ح/ ٢٠٨١ . وفي فضائل الصحابة في حديث مطول ، باب : فضائل أهل بيت النبي ﷺ ، ح/ ٢٤٢٤ . وأبو داود في اللباس ، باب : في لبس الصوف والشعر ، ح/ ٤٠٣٢ . والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في الثوب الأسود ، ح/ ٢٨١٤ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب صحيح . وأحمد في مسنده ، ٦/ ١٦٢ . كلهم من طرق عن زكريا بن أبي زائدة ـ به .

« خرجَ رسول الله ﷺ ذاتَ غداةٍ وعليه مِرْطٌ[1] من شعر أسود » . (صحيح) .

٦٨- حدثنا يوسف بن عيسى ، حدثنا وكيع ، حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن الشعبي عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه :

« أن النبي ﷺ لبس جُبَّةً روميَّةً[1] ضيِّقَةَ الكُمَّين » . (صحيح) .

٩- باب ما جاء في خف رسول الله ﷺ

(وفيه حديثان)

٦٩- حدثنا هناد بن السّري حدثنا وكيع عن دَلْهَم بن صالح عن حُجير بن عبد الله

---

(١) مِرط : كساء من صوف أو خزّ .

٦٨- الحديث أخرجه البخاري في مواضع عدة مطولاً ومختصراً كعادته ، ففي الوضوء ، باب : الرجل يوضىء صاحبه ، ح/ ١٨٠ . وفي باب المسح على الخفين ، ح/ ٢٠٠ . وفي باب : إذا أدخل رجليه وهما ظاهرتان ، ح/٢٠٣ . وفي الصلاة ، باب : الصلاة في الجبة الشامية ، ح/٣٥٦ . وفي الجهاد ، باب : الجبة في السفر والحرب ، ح/٢٠٣ . وفي الصلاة ، باب : الصلاة في الجبة الشامية ، ح/٣٥٦ . وفي الجهاد ، باب : الجبة في السفر والحرب ، ح/ ٢٧٦١ . وفي المغازي ، باب : نزول النبي ﷺ الحِجْرَ ، ح/ ٤١٥٩ . وفي اللباس ، باب : من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر ، ح/ ٥٤٦٢ . وفي باب : لبس جبة الصوف في الغزو ، ح/ ٥٤٦٣ . وليس في البخاري ذكر جبة رومية ، إنما جبة شامية .

ومسلم في الطهارة ، باب : المسح على الخفين ، ح/ ٢٧٤ . والوارد في مسلم أنها جبة شامية . وأبو داود في الطهارة ، باب : المسح على الخفين ، ح/١٤٩ ، ١٥١ . ولكن الوارد هنا أنها جبة رومية . والنسائي في الطهارة ، باب : صفة الوضوء ـ غسل الكفين ، ح/ ٨٢ . وفي باب : المسح على الخفين في السفر ، ح/١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٥ . وفي باب : صفة الوضوء ـ غسل الكفين ، ح/ ٨٢ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في لبس الجبة والخفين ، ح/١٧٦٨ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

(١) جُبّة روميّة : رومية نسبة إلى الروم ، والجُبّة : معروفة .

٦٩- أبو داود في الطهارة ، باب : المسح على الخفين ، ح/ ١٥٥ . والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في الخف الأسود ، ح/ ٢٨٢١ ، وقال : هذا حديث حسن . إنما تعرفه من حديث دلهم ، وقد رواه محمد بن ربيعة على دلهم . وابن ماجه في الطهارة ، باب : ما جاء=

عن ابن بريدة عن أبيه :

« أن النجاشي[1] أهدى للنبي ﷺ خُفَّينِ أسودين ساذَجينِ[2] فلبسَهما ثم توضأ ومسح عليهما » . (حسن) .

٧٠ـ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الحسن بن عياش عن أبي إسحاق عن الشعبي قال : قال المغيرة بن شعبة :

« أهْدَى دِحْيةُ[1] للنبي ﷺ خُفَّين فلبسَهما » . (صحيح) .

وقال إسرائيل عن جابر عن عامر :

« وجُبّةً فلبسهما حتى تخرّقا لا يدري النبي ﷺ أذَكِيٌّ[2] هما أم لا » . (ضعيف) .

قال أبو عيسى : وأبو إسحاق هذا هو أبو إسحاق الشيباني واسمه سليمان . .

= في المسح على الخفين ، ح/٥٤٩ . وفي اللباس ، باب : الخفاف السود ، ح/٣٦٢٠ . وأحمد ، ٥/٣٥٢ .

ولكن الحديث فيه ضعف ؛ ففي إسناده دلهم بن صالح الكندي وهو ضعيف كما قال الحافظ في التقريب . وفيه حجير بن عبد الله الكندي وهو مقبول « كما في التقريب » . وللحديث طريق آخر عند أبي الشيخ ، ح/٣٧٨ ، من طريق أبي بكر البزار ، نا محمد بن مرداس الأنصاري ، نا يحيى بن كثير ، نا الجريري ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، وفي إسناده محمد بن مرداس وهو مقبول (أي عند المتابعة ، وإلا فليّن الحديث) كما في التقريب ، ووثقه ابن حبان ، ٩/١٠٧ . وللحديث شاهد عند ابن عدي ، عن ابن عباس ، ٤/٤ .

(١) النجاشي : هو لقب ملوك الحبشة ، واسمه هذا : أصحمة . وكان من الملوك الذين دعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام فأسلموا في سنة (٦هـ) على الراجح ، ومات سنة (٩هـ) وصلى النبي ﷺ عليه صلاة الغائب .

(٢) أسودين ساذَجين : أي لونهما أسود خالص لا يشوبهما لون غيره .

٧٠ـ الإسناد الأول صحيح . أخرجه الترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في لبس الجبة والخفين ، ح/١٧٦٩ ، وقال : هذا حديث حسن غريب .

والإسناد الثاني ضعيف ، فيه : جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف ، كما ذكر الحافظ في التقريب .

(١) دِحْيَة : صحابي جليل كان ينزل الوحي جبريل بصورته أحياناً .

(٢) أذكي : الذكي من الذكاة وهي الذبح ، والمقصود : أنَّ النبي ﷺ لا يدري أكان جلد الخفين من حيوان مُذكًّى أم من جلد ميتة ، وهذا يدل على أنَّ الدباغ يطهّر الجلد .

١٠ـ باب ما جاء في نعل رسول الله ﷺ
(وفيه (١١) حديثاً)

٧١ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا أبو داود الطيالسي ، حدثنا همام عن قتادة قال : قلت لأنس بن مالك :

« كيف كان نعل رسول الله ﷺ؟ قال : لهما قِبالان[١] » . (صحيح) .

٧٢ـ حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال :

« كان لنعل رسول الله ﷺ قِبالان مَثْنِي شراكُهُما[١] » . (صحيح) .

٧٣ـ حدثنا أحمد بن منيع ، (ويعقوب بن إبراهيم) حدثنا أبو داود أحمد الزيدي ، حدثنا عيسى بن طهمان قال :

« أخرج إلينا أنس بن مالك نعلين جِرْدَاوَيْن[١] لهما قِبالان » .

قال : فحدثني ثابت بَعْدُ عن أنس أنهما كانتا نعليّ النبي ﷺ . .

٧١ـ البخاري في اللباس ، باب : قبالان في نعل ، ومن رأى قبالاً واحداً واسعاً ، ح/ ٥٥١٩ـ٥٥٢٠ . وأبو داود في اللباس ، باب : في الأنفال ، ح/ ٤١٣٤ . والنسائي في الزينة ، باب : صفة نعل رسول الله ﷺ ، ح/ ٥٣٦٧ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في نعل النبي ﷺ ، ح/ ١٧٧٣ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وابن ماجه في اللباس ، باب : صفة النعال ، ح/ ٣٦١٤ .

(١) قِبَالان : مثنى قِبَال : وهو زمام النعل ، وهو السير الذي يكون بين الأصبعين .

٧٢ـ ابن ماجه في اللباس ، باب : صفة النعال ، ح/ ٣٦١٤ .

(١) مَثْنِي شراكُهُمَا : الشراك هو أحد سيور النعل التي تكون على وجهها .

٧٣ـ البخاري في الخمس ، باب : ما ذكر من درع النبي ﷺ . . . الخ ، ح/ ٢٩٤٠ ، وفي اللباس ، باب : قبالان في نعل ، ومن رأى قبالاً واحداً واسعاً ، ح/ ٥٥٢٠ .

(١) جِرْدَاوَيْن : أي لا شعر عليهما .

٧٤ـ حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، قال : حدثنا معن ، قال : حدثنا مالك ، حدثنا سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عُبيد بن جُريج أنه قال لابن عمر : رأيتك تلبس النعال السِّبتيَّة[1] ، قال :

« إني رأيت رسول الله ﷺ يلبَس النعال التي ليس فيها شَعْر ، ويتوضأ فيها فأنا أحب أن أَلْبَسَها » . (صحيح) .

٧٥ـ حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد الرزاق عن معمر ، عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال :

« كان لنعل رسول الله ﷺ قِبالان » . (صحيح) .

٧٦ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا أبو أحمد حدثنا سفيان عن السُّدي قال :

٧٤ـ البخاري في اللباس ، باب : النعال السبتية وغيرها ، ح/ ٥٥١٣ . وفي الوضوء ، باب : غسل الرجلين في النعلين ، ح/ ١٦٤ . ومسلم في الحج ، باب : الإهلال من حيث تنبعث الراحلة ، ح/ ١١٨٧ . وأبو داود في المناسك ، باب : في وقت الإحرام ، ح/ ١٧٧٢ . وفي الترجل ، ح/ ٤٢١٠ ، بلفظ : « عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يلبس النعال السِّبتيَّة . . . الخ » . والنسائي في الطهارة ، باب : الوضوء في النعل ، ح/ ١١٧ . وفي الزينة ، باب : تصفير اللحية بالورس والزعفران ، ح/ ٥٢٤٤ ، بلفظ : « عن ابن عمر قال : كان النبي ﷺ يلبس النعال السبتية . . . » الحديث . ومالك في الحج ، باب : العمل في الإهلال ، ١/ ٣٣٣ . وأحمد ، ٢/ ١٧ ، ٦٦ ، ١١٠ .

(١) النعال السِّبتيَّة : أي التي لا شعر عليها نسبة للسبت ومعناه القطع . أي أن الشعر يسقط عن الجلد بالدباغ .

٧٥ـ تفرد به المصنف .

وفي إسناده صالح بن نبهان المدني وهو : صدوق اختلط ، قال ابن عدي : لابأس برواية القدماء عنه ، كابن أبي ذئب وابن جريج ، « كما في التقريب » ، وهذا منها . ويشهد للحديث ما سبق ٧١ وما سيأتي ٨١ .

٧٦ـ النسائي في الكبرى ، في الزينة ، باب : الأمر بالاستكثار من النعال .

عن أبي بكر بن علي قال : ثنا القواريري قال : ثنا أبو أحمد الزبيري قال : ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن سمع عمرو بن حريث يقول ، ح/ ٩٨٠٣ ، قال النسائي : هذا خطأ والصواب الذي يليه . وأخرجه من طريق.محمد بن بشار قال : ثنا يحيى قال : ثنا سفيان قال : ثنا السدي عمن سمع عمرو بن حريث ، ح/ ٩٨٠٤ . ومن طريق محمد بن بشار ثنا =

حدثني من سمع عَمْرو بن حُريث يقول :

« رأيتُ رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مَخْصوفَتين[1] » . (حسن) .

٧٧ـ حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، حدثنا معن ، حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :

= عبد الرحمن ثنا سفيان عن السدي قال : أخبرني من سمع عمرو بن حريث ، ح/ ٩٨٠٥ .

والحديث في إسناده السدي ، وهو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي وهو صدوق يهم ، وفي إسناده أيضاً أبو أحمد ؛ وهو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطىء في حديث الثوري « كما في التقريب » . وهنا كما ترى عن سفيان الثوري ، ولكنه توبع كما ترى . وفي إسناده مبهم لم يسمّ ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

والحديث أخرجه أحمد ، ٣٠٧/٤ من طريقين عن سفيان عن السدي ـ به . و ٦/٥ ، ٢٨ ، ٣٦٣ ، من طرق عن مطرف بن الشخير عن أعرابي ، فذكر الحديث . وعند أبي الشيخ ، ح/٣١٧ ، من طريق إبراهيم بن عبد الله بن معدان ، نا أحمد بن سعيد الهمذاني ، نا خالد بن عبد الرحمن ، نا شعبة ، عن حميد بن هلال ، عن مطرِّف بن عبد الله عن أبيه ، فذكر الحديث . و ح/ ٣٨٦ ، من طريق علي بن سعيد ، نا محمد بن سنان القزّاز ، نا أبو غسان العنبري ، نا شعبة ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ، قال : « رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفتين من جلود البقر » . وفي إسناده ضعف .

والحديث بهذه الطرق والشواهد يرتقي إلى الحسن . والله أعلم .

(١) مخصوفتين : أي المخروزتين .

٧٧ـ البخاري في اللباس ، باب : لا يمشي في نعل واحدة ، ح/٥٥١٨ ، ومسلم في اللباس والزينة ، باب : استحباب لبس النعل في اليمين أولاً . . . الخ ، ح/ ٢٠٩٧ . وأبو داود في اللباس ، باب : في الانتعال ، ح/ ٤١٣٦ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في كراهية المشي في النعل الواحدة ، ح/ ١٧٧٥ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . والنسائي في الزينة ، باب : النهي على المشي في نعل واحدة ، ح/ ٥٣٦٩ ، بلفظ : « إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يمشِ في نعل واحدة حتى يصلحها » . وابن ماجه في اللباس ، باب : المشي في النعل الواحدة ، ح/٣٦١٧ . ومالك في اللباس ، باب : ما جاء في الانتعال ، ٩١٦/٢ . وأحمد ، ٢٤٥/٢ ، ٢٥٣ ، ٢٨٣ ، ٣١٤ ، ٤٢٤ ، ٤٣٠ ، ٤٤٣ ، ٤٧٧ ، ٤٨٠ ، ٤٩٧ ، ٥٢٨ .

كلهم من طرق عن أبي هريرة .

« لا يمشينَّ أحدُكُم في نعل واحدة ، لِيُنْعِلَهُما جميعاً أو لِيُحْفِهِما[1] جميعاً » .
(صحيح) .

حدثنا قتيبة عن مالك بن أنس عن أبي الزناد نحوه .

٧٨ـ حدثنا إسحاق بن موسى ، حدثنا معن ، حدثنا مالك عن أبي الزبير عن جابر :

« أن النبي ﷺ نهى أن يأكل ـ يعني الرجل ـ بشِماله أو يمشي في نَعْلٍ واحدة » .
(صحيح) .

٧٩ـ حدثنا قتيبة عن مالك (ح) وحدثنا إسحاق بن موسى ، حدثنا معن ، حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة :

« أن النبي ﷺ قال : إذا انتعل أحدكم فلْيبدأ باليمين ، وإذا نزع فلْيبدأ بالشمال ، فلتكن اليُمْنَى أولهما تُنْعَل وآخرهما تُنْزَع » . (صحيح) .

٨٠ـ حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا

---

(١) ليحُفِهما : أي ليخلعهما ويمشي حافياً .

٧٨ـ مسلم في اللباس والزينة ، باب : النهي عن اشتمال الصّماء ، والاحتباء في ثوب واحد ، ح/ ٢٩٩ . وأبو داود في اللباس ، باب : في الانتعال ، ح/ ٤١٣٧ . والنسائي في السنن الكبرى ، في الزينة ، باب : كراهية المشي في نعل واحدة ، ح/ ٩٧٩٨ ، ٩٧٩٩ . وأحمد في مسنده ، ٣/ ٢٩٣ ، ٣٢٢ ، ٣٢٧ ، ٣٤٤ ، ٣٥٧ ، ٣٦٢ ، ٣٦٧ . ومالك في الموطأ ، في صفة النبي ﷺ ، باب : النهي عن الأكل بالشمال ، ٢/ ٩٢٢ .

٧٩ـ البخاري في اللباس ، باب : ينزع نعله اليسرى ، ح/ ٥٥١٧ . ومسلم في اللباس والزينة ، باب : استحباب لبس النعل في اليمين أولاً . . . ، ح/ ٢٠٩٧ . وأبو داود في اللباس ، باب : في الانتعال ، ح/ ٤١٣٩ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء بأي رِجل يبدأ إذا انتعل ، ح/ ١٧٨٠ ، وقال : حسن صحيح . وابن ماجه في اللباس ، باب : لبس النعال وخلعها ، ح/ ٣٦١٦ . وأحمد ، ٢/ ٢٣٣ ، ٢٤٥ ، ٤٠٩ ، ٤٣٠ ، ٤٦٥ ، ٤٧٧ ، ٤٩٧ . كلهم من طرق عن أبي هريرة .

٨٠ـ البخاري في اللباس ، باب : يبدأ بالنعل اليمنى ، ح/ ٥٥١٦ . وفي الصلاة ، باب : التيمن في دخول المسجد وغيره ، ح/ ٤١٦ . وفي الأطعمة ، باب : التيمن في الأكل وغيره ، ح/ ٥٠٦٥ . وفي اللباس ، باب : يبدأ بالنعل اليمنى ، ح/ ٥٥١٦ . وفي اللباس ، باب : الترجيل والتيمن فيه ، ح/ ٥٥٨٢ . =

شعبة ، حدثنا أشعث (هو ابن أبي الشعثاء) عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت :

« كان رسول الله ﷺ يحب التيمُّن ما استطاع في تَرَجُّله وتنعُّله وطهُوره » . (صحيح) .

٨١ـ حدثنا محمد بن مرزوق (أبو عبد الله) حدثنا عبد الرحمن بن قيس (أبو معاوية) حدثنا هشام عن محمد عن أبي هريرة قال :

« كان لنعل رسول الله ﷺ قِبالان وأبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما ، وأولُ مَنْ عَقد عقداً واحداً عثمان رضي الله عنه » . (ضعيف) .

١١ـ باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله ﷺ

(وفيه (٨) أحاديث)

٨٢ـ حدثنا قتيبة بن سعيد وغير واحد عن عبد الله بن وهب عن يونس بن شهاب

= ومسلم في الطهارة ، باب : التيمن في الطهور وغيره ، ح/ ٢٦٨ . وأبو داود في اللباس ، باب : في الانتعال ، ح/ ٤١٤٠ ، وزاد في آخره : « قال مسلم (وهو ابن إبراهيم) : وسواكه » ولم يذكر « في شأنه كله » ، قال أبو داود : رواه شعبة معاذ ولم يذكر « سواكه » . والترمذي في الصلاة ، باب : ما يستحب في التيمن في الطهور ، ح/ ٦٠٨ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . والنسائي في الطهارة ، باب : بأي الرجلين يبدأ الغسل ، ح/ ١١٢ . وفي الزينة ، باب : التيامن في الترجل ، ح/ ٥٠٥٩ . وفي الغسل والتيمم ، باب : التيمن في الطهور ، ح/ ٤٢١ . وابن ماجه في الطهارة ، باب : التيمن في الوضوء ، ح/ ٤٠١ . وسبق تخريجه في الحديث ٣٣ .

٨١ـ تفرد به المصنف .

وفي إسناده عبد الرحمن بن قيس ، ذكره الحافظ في التقريب وقال : متروك ، كذبه أبو زرعة وغيره . وفيه أيضاً شيخ المصنف محمد بن مرزوق الباهلي وهو صدوق له أوهام « كما في التقريب » .

٨٢ـ البخاري في اللباس ، باب : فَصّ الخاتم ، ح/ ٥٥٣٢ ، وفيه : « وكان فَصُّهُ منه » ، ولم يُذكر في البخاري أن الخاتم فصه حبشي . ومسلم في اللباس والزينة ، باب : في خاتم الورق فصه حبشي ، ح/ ٢٠٩٤ . وأبو داود في الخاتم ، باب : ما جاء في اتخاذ الخاتم ، ح/ ٤٢١٦ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في خاتم الفضة ، ح/ ١٧٣٩ ، وقال : =

عن أنس بن مالك قال :

« كان خاتم النبي ﷺ من وَرِقٍ وكان فَصُّهُ حبشياً[1] » . (صحيح) .

٨٣ـ حدثنا قتيبة ، حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن نافع عن ابن عمر :

« أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة ، فكان يختم به ولا يلبَسه » .

قال أبو عيسى : أبو بشر : اسمه جعفر بن أبي وحشية . (صحيح) .

٨٤ـ حدثنا محمود بن غيلان ، قال حفص بن عمر بن عبيد (هو الطنافسي) : حدثنا زهير (أبو خيثمة) عن حميد عن أنس بن مالك قال :

« كان خاتَمُ النبي ﷺ من فِضَّة ، فَصُّهُ منه » . (صحيح) .

٨٥ـ حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي عن قتادة

= هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . والنسائي في الزينة ، باب : صفة خاتم النبي ﷺ ، ح/٥١٩٦ ، وفي آخره : « ونقش فيه محمد رسول الله » . وابن ماجه في اللباس ، باب : نقش الخاتم ، ح/٣٦٤١ ، وفي آخره : « ونقشه : محمد رسول الله » . وأحمد ، ٣/٢٠٩ ، ٢٢٥ . من طرق عن يونس عن الزهري ـ به .

(١) فَصُّهُ حبشياً المراد به ما ينقش عليه اسم صاحبه ، وكان حبشياً لأن معدنه بالحبشة ، فإنه كان من جَزْع وهو خرز فيه بياض وسواد أو من عقيق ومعدنها بالحبشة .

٨٣ـ الحديث أخرجه النسائي بهذا الإسناد في الزينة ، باب : نزع الخاتم عند دخول الحمام ، ح/٥٢١٨ ، بلفظ : « عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب وكان فَصُّهُ في باطن كفه ، فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه رسول الله ﷺ فطرح الناس خواتيمهم ، واتخذ خاتماً من فضة فكان يختم به ولا يلبسه » . وأخرجه النسائي في الكبرى ، في الزينة ، ح/٩٥٥١ ، ٩٥٥٢ ، بهذا الإسناد . وأحمد ، ٢/٦٨ ، ٩٦ ، ١٢٧ . من طرق عن أبي عوانة ـ به .

٨٤ـ البخاري في اللباس ، باب : فص الخاتم ، ح/٥٥٣٢ . وأبو داود في الخاتم ، باب : ما جاء في اتخاذ الخاتم ، ح/٤٢١٧ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء ما يستحب في فص الخاتم ، ح/١٧٤٠ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . والنسائي في الزينة ، باب : صفة خاتم النبي ﷺ ، ح/٥١٩٨ ، ٥١٩٩ ، ٥٢٠٠ . وأحمد ، ٣/٢٦٦ .

٨٥ـ البخاري في اللباس ، باب : اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء ، أو ليكتب به إلى أهل الكتاب وغيرهم ، ح/٥٥٣٧ ، وفيه : « ونقشه : محمد رسول الله » . وفي اللباس ، باب : نقش=

عن أنس بن مالك قال :

« لما أراد رسول الله ﷺ أن يكتب إلى العجم قيل له : إنَّ العجم لا يقبلون إلا كتاباً عليه خاتم ، فاصْطَنَعَ خاتماً فكأني أنظر إلى بياضه في كفه » . (صحيح) .

٨٦- حدثنا محمد بن يحيى حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، حدثني أبي عن ثمامة عن أنس بن مالك قال :

« كان نقشُ خاتمِ رسول الله ﷺ (محمدٌ) سَطْرٌ و (رسولُ) سَطْرٌ و (اللهِ) سطر » . (صحيح) .

٨٧- حدثنا نصر بن علي الجهضمي (أبو عَمْرو) حدثنا نُوحُ بن قيس عن خالد بن قيس عن قتادة عن أنس بن مالك :

« أن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي ، فقيل له : إنهم لا يقبلون

= الخاتم ، ح/ ٥٥٣٤ . وفي العلم ، باب : ما يذكر في المناولة ، وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان ، ح/ ٦٥ . ومسلم في اللباس والزينة ، باب : في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً ، لمّا أراد أن يكتب إلى العجم ، ح/ ٢٠٩٢ ، وزاد فيه : « نَقْشُهُ : محمد رسول الله » . وأبو داود في الخاتم ، باب : ما جاء في اتخاذ الخاتم ، ح/ ٤٢١٤ ، وفيه : « ونقش فيه : محمد رسول الله » . والترمذي في الاستئذان ، باب : ما جاء في ختم الكتاب ، ح/ ٢٧١٩ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . والنسائي في الزينة ، باب : صفة خاتم النبي ﷺ ، ح/ ٥٢٠١ . وأحمد ، ٣/ ١٦٨-١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٨٠-١٨١ ، ١٩٨ ، ٢٢٣ ، ٢٧٥ . كلهم من طرق عن قتادة عن أنس ـ به .

٨٦- البخاري في اللباس ، باب : هل يُجْعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر ، ح/ ٥٥٤٠ ، بلفظ : « عن أنس : أن أبا بكر رضي الله عنه لمّا استُخْلف كتب له ، وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر : محمد سطر ، ورسول سطر ، والله سطر » . وأورده في الخمس ، باب : ما ذكر من درع النبي ﷺ . . . الخ ، ح/ ٢٩٣٩ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في نقش الخاتم ، ح/ ١٧٤٧ ، ١٧٣٨ ، بهذا اللفظ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب . كلاهما من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري عن أبيه ـ به .

وأخرج نحوه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه ، وليس عندهم : « محمد سطر ، ورسول سطر ، والله سطر » وإنما عندهم : « ونقشه : محمد رسول الله » .

٨٧- أخرجه مسلم بهذا الإسناد في اللباس ، باب : في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً . . . الخ ، ح/ ٢٠٩٢ .

كتاباً إلا بخاتم فصاغ[1] رسول الله ﷺ خاتماً حلقته فضة ، ونُقش فيه محمد رسول الله » . (صحيح) .

٨٨ـ حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا سعيد بن عامر والحجاج بن مِنْهال عن همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس :

« أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمه » . (ضعيف) .

٨٩ـ حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد الله بن نُمير ، حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال :

« اتخذَ رسول الله ﷺ خاتماً من وَرِق فكان في يده ، ثم كان في يد أبي بكر ويد عمر ، ثم كان في يد عثمان حتى وقع في بئر أَرِيس[1] نقْشُه : محمد رسول الله » . (صحيح) .

---

(١) فصاغ : من الصياغة ، أي صناعة الحلي ، والمعنى أن النبي ﷺ أمر أن يُصاغ له خاتماً .

٨٨ـ أبو داود في الطهارة ، باب : الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالىٰ يدخل به الخلاء ، ح/ ١٩ ، وقال أبو داود : هذا حديث منكر ، وإنما يعرف عن ابن جريج ، عن زياد بن سعد ، عن الزهري ، عن أنس : « أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من وَرِق ثم ألقاه » والوهم فيه من همام ، ولم يروه إلا همام . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ، ح/ ١٧٤٦ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب . والنسائي في الزينة ، باب : نزع الخاتم عند دخول الخلاء ، ح/ ٥٢١٣ . وابن ماجه في الطهارة ، باب : ذكر الله عز وجل على الخلاء والخاتم في الخلاء ، ح/ ٣٠٣ . كلهم من طريق ابن جريج عن الزهري ـ به .

ورجال الحديث ثقات إلا ابن جريج وهو مدلس وقد عنعن وحديث المدلس لا يقبل حتى يصرّح بالسماع .

٨٩ـ البخاري في اللباس ، باب : نقش الخاتم ، ح/ ٥٥٣٥ . وأخرجه أيضاً عن أنس برقم/ ٥٥٤٠ .

ومسلم بهذا اللفظ في اللباس والزينة ، باب : لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق نقشه : محمد رسول الله ، ولبس الخلفاء له من بعده ، ح/ ٢٠٩١ . وابو داود في الخاتم ، باب : ما جاء في اتخاذ الخاتم ، ح/ ٤٢١٨ . والنسائي في الزينة ، باب : طرح الخاتم وترك لبسه ، ح/ ٥٢٩٣ .

وأحمد ، ٢/ ٢٢ . كلهم من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع ـ به .

(١) بئر أريس : وهي بئر بحديقة قريبة من مسجد قباء ، وسمي هكذا نسبة إلى رجل من اليهود واسمه أريس .

١٢ـ باب ما جاء في أن النبي ﷺ كان يختتم في يمينه
(وفيه (٩) أحاديث)

٩٠ـ حدثنا محمد بن سهيل بن عسكر البغدادي وعبد الله بن عبد الرحمن قالا : أخبرنا يحيى بن حسان ، حدثنا سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب :

« أن النبي ﷺ كان يلبَس خاتَمه في يمينه » .

حدثنا محمد بن يحيى حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر نحوه . (صحيح) .

٩١ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة قال : رأيت ابن أبي رافع يتختم في يمينه ، فسألته عن ذلك فقال رأيت عبد الله بن جعفر يتختم في يمينه ، وقال عبد الله بن جعفر :

« كان رسول الله ﷺ يَتَخَتَّم في يمينه » . (حسن) .

٩٢ـ حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا إبراهيم بن الفضل

٩٠ـ أبو داود في الخاتم ، باب : ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار ، ح/ ٤٢٢٦ . والنسائي في الزينة ، باب : موضع الخاتم في اليد ، ح/ ٥٢٠٣ . وفي إسناده شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، وهو صدوق يخطىء كما في التقريب ، وباقي رجاله ثقات . ولكن يشهد للحديث ما سيأتي ، ٩١ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٧ ، ٩٨ .

٩١ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في اللباس ، باب : ما جاء في لبس الخاتم في اليمنى ، ح/ ١٧٤٤ ، وقال الترمذي : وقال محمد بن إسماعيل (أي البخاري) هذا أصح شيء روي عن النبي ﷺ في هذا الباب .

والنسائي في الزينة ، باب : موضع الخاتم من اليد ، ح/ ٥٢٠٤ ، من طريق حبان بن هلال عن حماد بن سلمة ـ به . وفي سنده عبد الرحمن بن أبي رافع وهو مقبول ، أي عند المتابعة وإلا فليّن الحديث . والحديث حسن بما قبله .

٩٢ـ ابن ماجه في اللباس ، باب : التختم باليمين ، ح/ ٣٦٤٧ ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبد الله بن نمير ـ به . وفي إسناده إبراهيم بن الفضل المخزومي وهو متروك ، =

عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن جعفر :

« أنه ﷺ كان يتختم في يمينه » . (حسن) .

٩٣ـ حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى ، حدثنا عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله :

« أن النبي ﷺ كان يتَخَتَّم في يمينه » . (حسن) .

٩٤ـ حدثنا محمد بن حميد الرازي ، حدثنا جرير عن محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله قال : كان ابن عباس يتختم في يمينه ولا إخاله ، إلا قال :

« كان رسول الله ﷺ يتختم في يمينه » . (حسن) .

٩٥ـ حدثنا محمد بن أبي عمر ، حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر :

= كما في التقريب . وفيه أيضاً عبد الله بن محمد بن عقيل وهو صدوق ، في حديثه لين ، كما في التقريب . والحديث بهذا الإسناد ولا تقوم به حجة إلا أنه حسن بشواهده .

٩٣ـ تفرد به المصنف .

وفي سنده عبد الله بن ميمون بن داود القداح ، وهو منكر الحديث متروك كما في التقريب . والباقي ثقات . والحديث بهذا الإسناد كذلك لا تقوم به حجة إلا أنه صحيح المتن بما تقدم وما سيأتي .

٩٤ـ أبو داود في الخاتم ، باب : ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار ، ح/ ٤٢٢٩ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ، ح/ ١٧٤٢ ، وقال أبو عيسى : قال محمد بن إسماعيل (يعني البخاري) : حديث محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل حديث حسن صحيح . وفي إسناده محمد بن حميد الرازي وهو حافظ ضعيف كما في التقريب . ولكنه قد توبع . وفيه محمد بن إسحاق بن يسار وهو صدوق يدلس كما في التقريب . ولكنه صرح بالرؤية مما يدفع عنه شبهة التدليس . وفيه الصلت بن عبد الله وهو مقبول ، أي عند المتابعة وإلا فلين الحديث . والحديث حسن بشواهده .

٩٥ـ البخاري في اللباس ، باب : خاتم الفضة ، ح/ ٥٥٢٨ ، عن ابن عمر بلفظ : « أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب أو فضة ، وجعل فصَّهُ مما يلي باطن كفه ، ونقش فيه : محمد رسول الله ، فاتخذ الناس مثله ، فلما رآهم قد اتخذوها رمى به وقال : لا ألبسه أبداً . ثم اتخذ خاتماً من فضة ، فاتخذ الناس خواتيم الفضة » قال ابن عمر : فلَبِس الخاتم بعد النبي ﷺ أبو بكر ثم عمر ، ثم عثمان ، حتى وقع من عثمان في بئر أريس .

« أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة وجعل فَصَّه مما يلي كفه ونَقَشَ فيه (محمد رسول الله) ونهى أن ينقش أحدٌ عليه ، وهو الذي سقط من مُعَيْقِيب[1] في بئر أريس » . (صحيح) .

٩٦- حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : « كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما » . (صحيح) .

٩٧- حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا محمد بن عيسى (وهو ابن الطباع) حدثنا عباد بن العوام عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك :

« أنه ﷺ كان يتختم في يمينه » .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ نحو هذا إلا من هذا الوجه . وروى بعضُ أصحاب قتادة عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه كان يتختم في يساره وهو حديث لا يصح أيضاً . (صحيح) .

٩٨- حدثنا محمد بن عبيد الله المحاربي ، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن

= ومسلم في اللباس والزينة ، باب : لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق . . . الخ ، ح/ ٢٠٩١ . وأبو داود في الخاتم ، باب : ما جاء في اتخاذ الخاتم ، ح/ ٤٢١٨ . والنسائي في الزينة ، باب : نزع الخاتم عند دخول الخلاء ، ح/ ٥٢١٦ . وفي باب : موضع الفص ، ح/ ٥٢٨٨ . وابن ماجه في اللباس ، ح/ ٣٦٤٥ ، بلفظ : عن ابن عمر : « أن النبي ﷺ كان فِصّ خاتمه مما يلي كفه » . انتهى .

(١) مُعَيْقِيب : اسم صحابي وقد شهد بدراً وهاجر إلى الحبشة ، استعمله أبو بكر وعمر وعثمان على بيت المال .

٩٦- رواه الترمذي بهذا الإسناد في اللباس ، باب : ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ، ح/ ١٧٤٣ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

٩٧- النسائي في الكبرى ، في الزينة ، باب : ذكر الاختلاف على أنس في فِصّ خاتم النبي ﷺ وصفته وموضعه من يده ، ح/ ٩٥١٩ . وفي سننه في الزينة ، باب : موضع الخاتم ، ح/ ٥٢٨٣ . كلاهما من طريق محمد بن عامر عن محمد بن عيسى ـ به .

٩٨- البخاري في اللباس ، باب : خواتيم الذهب ، ح/ ٥٥٢٧ . وفي باب : خاتم الفضة ، ح/ ٥٥٢٨ . وفي باب : من جعل فصّ الخاتم في بطن كفه ، ح/ ٥٥٣٨ . ومسلم في =

موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عُمر قال :

« اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب فكان يلبَسُهُ في يمينه فاتخذ الناس خواتيمَ من ذهبٍ فطرحه وقال : لا ألبَسُه أبداً فطرح الناس خواتيمَهُمْ » . (صحيح) .

١٣ـ باب ما جاء في صفة سيف رسول الله ﷺ

(وفيه (٤) أحاديث)

٩٩ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي عن قتادة عن أنس قال :

« كانت قَبِيعَةُ سيفِ رسول الله ﷺ من فِضّة » . (صحيح) .

١٠٠ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي عن قتادة عن

= اللباس والزينة ، باب : تحريم خاتم الذهب على الرجال ، وفسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام ، ح/ ٢٠٩١ . وأبو داود في الخاتم ، باب : ما جاء في اتخاذ الخاتم ، ح/ ٤٢١٨ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ، ح/ ١٧٤١ ، وقال الترمذي : حديث ابن عمر حديث حسن صحيح . والنسائي في الزينة ، باب : نزع الخاتم عند دخول الخلاء ، ح/ ٥٢١٤ ، ٥٢١٥ ، ٥٢١٦ ، ٥٢١٧ ، ٥٢١٨ . وأحمد ، ٢/ ١٥٣ . كلهم من طرق عن نافع عن ابن عمر ـ به .

٩٩ـ أبو داود في الجهاد ، باب : في السيف يحلى ، ح/ ٢٥٨٣ . والترمذي في الجهاد ، باب : ما جاء في السيوف وحليتها ، ح/ ١٦٩١ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . ونحوه عند النسائي في الزينة ، باب : حلية السيف ، ح/ ٥٣٧٤ . كلهم من طريق قتادة عن أنس .

وفي سنده جرير بن حازم ، ذكره الحافظ في التقريب ، وقال : جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ، والد وهب ؛ ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدّث من حفظه ، ولكن الحديث لم يتفرد به جرير عن قتادة ، ففي النسائي ، ح/ ٥٣٧٤ ، عن جرير وهمام قالا : حدثنا قتادة عن أنس ـ به . وكذلك عند الطحاوي ، ح/ ١٣٩٨ ، ١٣٩٩ ، عن همام وأبي عوانة عن قتادة ـ به .

(١) قَبِيعَةُ : ما على رأس مقبض السيف .

١٠٠ـ أبو داود في الجهاد ، باب : في السيف يحلى ، ح/ ٢٥٨٤ . والنسائي في الزينة ، باب : حلية السيف ، ح/ ٥٣٧٥ . والترمذي في الجهاد ، باب : ما جاء في السيوف وحليتها ، =

سعيد بن أبي الحسن البصرة قال :

« كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة » . (صحيح) .

١٠١ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن صوران البصري حدثنا طالب بن حُجير عن هود (وهو ابن عبد الله بن سعد) عن جده قال :

« دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة » . (ضعيف) .

١٠٢ـ حدثنا محمد بن شجاع البغدادي ، حدثنا أبو عبيدة الحدادي عن عثمان بن سعد عن ابن سيرين قال : صنعت سيفي على سيف سمرة بن جندب .

« وزعم سَمُرَةُ أنه صنع سيفه على سيف رسول الله ﷺ وكان حَنفياً[1] » . (ضعيف) .

١٤ـ باب ما جاء في صفة درع رسول الله ﷺ

(وفيه حديثان)

١٠٣ـ حدثنا أبو سعيد عبد الله بن سعيد الأشج ، حدثنا يونس بن بكير عن

= ح/ ١٦٩١ . والحديث مرسل ولكن يشهد له الحديث السابق .

١٠١ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الجهاد ، باب : ما جاء في السيوف وحليتها ، ح/ ١٦٩٠ ، وقال : هذا حديث حسن غريب . والحديث في سنده ضعف لتفرد هود به وهو : مقبول ، كما ذكر صاحب التقريب . وقال ابن القطان ـ كما نقله الحافظ في التهذيب ـ : إنَّه مجهول .

١٠٢ـ الترمذي في الجهاد ، باب : ما جاء في صفة سيف رسول الله ﷺ ، ح/ ١٦٨٣ ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد تكلم يحيى بن سعيد القطان في عثمان بن سعد الكاتب وضعّفه من قبل حفظه . وقال عنه الحافظ في التقريب : ضعيف .

(١) حنفياً : أي على هيئة سيوف بني حنيفة ، وكانوا معروفين بصناعة السيوف .

١٠٣ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الجهاد ، باب : ما جاء في الدرع ، ح/ ١٦٩٢ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق . وفي المناقب ، باب : مناقب أبي محمد طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه ، ح/ ٣٧٣٩ ، وقال =

محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده عبد الله بن الزبير عن الزبير بن العوام قال :

« كان على النبي ﷺ يوم أُحُد دِرْعَان ، فنهض إلى الصخرة فلم يستطع ، فأقعد طلحة تحته وصعد النبي ﷺ حتى استوى على الصخرة » . (صحيح).

قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « أَوْجَبَ طلحةُ[1] » .

١٠٤ـ حدثنا أحمد بن أبي عمر ، حدثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد :

« أن رسول الله ﷺ كان عليه يوم أُحُد درعان قد ظَاهرَ بينهما[1] » . (صحيح).

١٥ـ باب ما جاء في صفة مِغْفر رسول الله ﷺ

(وفيه حديثان)

١٠٥ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك.

= الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب . وفي سنده يونس بن بكير الشيباني وهو صدوق يخطىء ، كما في التقريب ، وقد توبع . وفيه محمد بن إسحاق يدلس ولكن صرح بالسماع عند أحمد والحاكم وابن حبان . والحديث أخرجه أحمد ، ١/ ١٦٥ . والحاكم ، ٣/ ٢٥ ، ٣٧٤ . وابن حبان في صحيحه ، والحديث إسناده قوي

(١) أَوْجَبَ طلحةُ : أي وجبت له الجنة . وطلحة بن عبيد الله ، هو أحد المبشرين بالجنة .

١٠٤ـ ابن ماجه في الجهاد ، باب : السلاح ، ح/ ٢٨٠٦ ، من طريق سفيان بن عيينة ـ به . وأبو داود في الجهاد باب : في لبس الدروع ، ح/ ٢٥٩٠ ، عن السائب عن رجلٍ قد سمَّاه ـ به . وأحمد ، ٣/ ٤٤٩ ، عن يزيد بن خصيفة عن السائب ـ به . وإسناده قوي .

(١) ظَاهرَ بينهما : أي جمع بينهما ولبس إحداهما فوق الأخرى ، وهذا من التوقي في الحرب ليساعده على الإقدام في الحرب دون الاكتراث للعدو .

١٠٥ـ البخاري في المغازي ، باب : أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ، ح/ ٤٠٣٥ . وفي الحج ، باب : دخول الحرم ومكة بغير إحرام ، ح/ ١٧٣٩ . وفي الجهاد ، باب : قتل الأسير وقتل الصبر ، ح/ ٢٨٧٩ . وفي اللباس ، باب : المغفر ، ح/ ١٧٤٩ . ومسلم في الحج ، باب : جواز دخول مكة بغير إحرام ، ح/ ١٣٥٧ . وأبو داود في الجهاد ، باب : =

« أن النبي ﷺ دخل مكة وعليه مِغْفر[1] » . (صحيح) .

فقيل له : هذا ابن خَطَل[2] متعلق بأستار الكعبة ، فقال : « اقتلوه » .

١٠٦ـ حدثنا عيسى بن أحمد ، حدثنا عبد الله بن وهب حدثني مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك :

« أن رسول الله ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المِغفر » . (صحيح) .

قال : فلما نزعه جاءه رجل فقال له : ابن خَطَلٍ متعلِّق بأستار الكعبة ، فقال : « اقتلوه » .

قال ابن شهاب : وبلغني أنَّ رسول الله ﷺ لم يكن يومئذ مُحْرِماً .

= قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام ، ح/ ٢٦٨٥ . والنسائي في الحج ، باب : دخول مكة بغير إحرام ، ح/ ٢٨٦٧ ، ٢٨٦٨ . والترمذي في الجهاد ، باب : ما جاء في المغفر ، ح/ ١٦٩٣ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب . وابن ماجه في الجهاد ، باب : السلاح ، ح/ ٢٨٠٥ . وأحمد في مسنده ، ٣/ ١٠٩ ، ١٦٤ ، ١٨٦ ، ٢٣١ ، ٢٣٢ـ٢٣٣ ، ٢٤٠ . ومالك في الحج ، باب : جامع الحج ، ١/ ٤٢٣ . كلهم من طرق عن مالك عن الزهري ـ به .

وفي أمره بقتل ابن خطل دليل على أنَّ الحرم لا يعصم من إقامة عقوبةٍ وجبت على إنسان ، ولا يوجبُ تأخيرها ، وذلك أن ابن خطلٍ كان بعثه رسول الله ﷺ في وجهٍ مع رجل من الأنصار ، وأمَّرَ الأنصاريَّ عليه ، فلما كان ببعض الطريق ، وثبَ على الأنصاريِّ ، فقتله ، وذهب بماله فأمر النبي بقتله لخيانته .

(١) مِغْفر : زَرَد من الدروع ينسج على قدر الرأس يلبس تحت القَلَنسوة .

(٢) ابن خَطَل : واسمه عبد العزى فلما أسلم سميّ عبد الله ، وتعلق بأستار الكعبة خوفاً من القتل ، وكان قد ارتد عن الإسلام بعد أن كتب الوحي ، وقَتل مسلماً كان يخدمه لما أرسله النبي ﷺ على الصدقة ، نزل منزلاً وأمره أن يذبح تيساً ويصنع له طعاماً ثم نام فاستيقظ ولم يصنع له شيئاً فغدا عليه فقتله ، واتخذ قينتان تغنيان بهجاء المسلمين والرسول عليه الصلاة والسلام . والذي قتله هو أبو برزة الأسلمي ضرب عنقه بين الركن والمقام وهذا لا ينافي قوله ﷺ : « من دخل المسجد فهو آمن الخ » لأن ابن خطل ممن استثناهم النبي ﷺ ، وروى الدارقطني والحاكم أن رسول الله ﷺ قال : « أربعة لا آمنهم لا في حل ولا في حرم ، الحويرث بن نقيد ، وابن خطل ، ومقيس بن صبابة ، وعبد الله بن أبي السرح ، وقد أسلم ابن أبي السرح فلم يقتل .

١٠٦ـ انظر تخريج الحديث السابق .

١٦ـ باب ما جاء في عمامة رسول الله ﷺ

(وفيه (٥) أحاديث)

١٠٧ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حمَّاد بن سلمة (ح) وحدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر قال :

« دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح وعليه عِمامة سوداء » . (صحيح) .

١٠٨ـ حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان عن مساور الوراق عن جعفر بن عَمرو بن حريث عن أبيه قال :

« رأيت على رأس رسول الله ﷺ عِمامة سوداء » . (صحيح) .

١٠٩ـ حدثنا محمود بن غيلان ويوسف بن عيسى قالا : حدثنا وكيع عن مساور

١٠٧ـ مسلم في الحج ، باب : جواز دخول مكة بغير إحرام ، ح/١٣٥٨ . وأبو داود في اللباس ، باب : في العمائم ، ح/٤٠٧٦ . والنسائي في الزينة ، باب : لبس العمائم السود ، ح/٥٣٤٤ ، وزاد في آخره : « بغير إحرام » ، وبرقم/٥٣٤٥ بدون هذه الزيادة . وفي الحج ، باب : دخول مكة بغير إحرام ، ح/٢٨٦٩ ، وفي آخره : « بغير إحرام » . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في العمامة السوداء ، ح/١٧٣٥ ، وقال : حديث جابر حديث حسن صحيح . وابن ماجه في اللباس ، باب : العمامة السوداء ، ح/٣٥٨٥ . وفي الجهاد ، باب : لبس العمائم في الحرب ، ح/٢٨٢٢ . وأحمد في مسنده ، ٣/٣٦٣ ، ٣٨٧ . كلهم من طرق عن أبي الزبير عن جابر ـ به . وفي إسناده أبو الزبير وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس وهو صدوق إلا أنه يدلس وقد عنعن وباقي رجال الإسناد ثقات . ولكن يشهد للحديث ما سيأتي ١٠٨ و ١٠٩ .

١٠٨ـ سيأتي في الذي يليه مباشرة .

١٠٩ـ مسلم في الحج ، باب : جواز دخول مكة بغير إحرام ، ح/١٣٥٩ . وأبو داود في اللباس ، باب : في العمائم ، ح/٤٠٧٧ ، وزاد في آخره : « قد أرخى طرفها بين كتفيه » . والنسائي في الزينة ، باب : إرخاء طرف العمامة بين الكتفين ، ح/٥٣٤٦ ، وفيه الزيادة التي زادها أبو داود . وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء في الخطبة يوم الجمعة ، ح/١١٠٤ ، وفي الجهاد ، باب : لبس العمائم في الحرب ، ح/٢٨٢١ ، وفيه =

الوراق عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه :

« أن النبي ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء » . (صحيح) .

١١٠- حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني ، حدثنا يحيى بن محمد المدني عن عبد العزيز بن محمد عن عُبيد الله بن عُمر عن نافع عن ابن عمر قال :

« كان النبي ﷺ إذا اعْتَمَّ سَدَلَ[1] عِمامته بين كتفيه » . (صحيح) .

قال نافع : وكان ابن عمر يفعل ذلك . قال عبيد الله : ورأيت القاسم بن محمد وسالماً يفعلان ذلك .

١١١- حدثنا يوسف بن عيسى ، حدثنا وكيع حدثنا أبو سليمان وهو عبد الرحمن بن الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس :

« أن النبي ﷺ خطب الناس وعليه عمامة دَسْمَاءُ[1] » . (صحيح) .

= الزيادة التي زادها أبو داود . وفي اللباس ، باب : إرخاء العمامة بين الكتفين ، ح/ ٣٥٨٧ ، وفيه الزيادة التي زادها أبو داود . وفي باب : العمامة السوداء ، ح/ ٣٥٨٤ . وأحمد ، ٤/ ٣٠٧ . كلهم من طريق مساور الوراق ـ به .

١١٠- الترمذي في اللباس ، باب : في سدل العمامة بين الكتفين ، ح/ ١٧٣٦ ، وزاد الترمذي : « وكان ابن عمر يسدل عمامته بين كتفيه » ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وفي سنده : يحيى بن محمد المدني ، يقال له : الجارِيّ وهو صدوق يخطىء ، كما ذكر الحافظ في التقريب وباقي رجال السند ثقات . ولهذا يُضَعّف الحديث . ولكن للحديث شواهد وطرق فيتقوى الحديث لذلك وذكرها الشيخ الألباني في الصحيحة في تفصيل مطول يصعب ذكره هنا ، فليراجع برقم : ٧١٧ .

(١) سَدَلَ : أرسل وأرخى .

١١١- البخاري في الجمعة ، باب : من قال في الخطبة بعد الثناء : أما بعد ، ح/ ٨٨٥ . وفي المناقب ، باب : علامات النبوة في الإسلام ، ح/ ٣٤٢٩ . وفي فضائل الصحابة ، باب : قول النبي ﷺ : « اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم » . وأحمد ، ١/ ٣٣٢ . كلاهما من طرق عن ابن الغسيل ـ به .

(١) دَسْمَاءُ : أي متلطخة بدسومة شعره ﷺ من الطيب .

١٧ـ باب ما جاء في صفة إزار رسول الله ﷺ
(وفيه (٤) أحاديث)

١١٢ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا أيوب عن حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبيه قال :

« أَخرجتْ إلينا عائشة رضي الله عنها كساء مُلَبَّداً[1] أو إزاراً غليظاً ، فقالت : قُبِض رُوحُ رسول الله ﷺ في هذين » . (صحيح) .

١١٣ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود عن شعبة عن الأشعث بن سُلَيم قال : سمعت عمتي تحدث عن عمها قال :

« بينا أنا أمشي بالمدينة إذا إنسان خلفي يقول : ارفع إزارك فإنه أتقى[1]

١١٢ـ البخاري في اللباس ، باب : الأكسية والخمائص ، ح/ ٥٤٨٠ . وفي الخمس ، باب : ما ذكر من درع النبي ﷺ . . . الخ ، ح/ ٢٩٤١ ، ومسلم في اللباس والزينة ، باب : التواضع في اللباس ، والاقتصار . . . الخ ، ح/ ٢٠٨٠ . وأبو داود في اللباس ، باب : لباس الغليظ ، ح/ ٤٠٣٦ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في لبس الصوف ، ح/ ١٧٣٣ ، وقال : حديث عائشة حسن صحيح . وابن ماجه في اللباس ، باب : لباس رسول الله ﷺ ، ح/ ٣٥٥١ . وأحمد ، ٦/ ٣٢ .

(١) مُلَبَّداً : مرقعاً ، وقيل : الذي ثَخُنَ وسطه وصفق حتى صار يشبه اللِّبْدَةَ .

١١٣ـ النسائي في الكبرى ، في الزينة ، باب : موضع الإزار ، ح/ ٩٦٨٢ ، ٩٦٨٣ ، ٩٦٨٤ ، عن الأشعث ـ به . وأحمد ، ٥/ ٣٦٤ ، وفي إسناده ضعف لجهالة الراوية عن الصحابي ، وقد سماها في الحديث التالي في المسند من نفس الجزء والصفحة وهي « رهم » وهي مجهولة . والبيهقي في الشعب ، ٦١٤٥ .

ولكن للحديث شاهد يتقوى به أخرجه الإمام أحمد ، ٤/ ٣٩٠ : حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبيه أو عن يعقوب بن عاصم أنه سمع الشريد يقول : « أبصر رسول الله ﷺ رجلاً يجرّ إزاره ، فأسرع إليه أو هرول فقال : ارفع إزارك واتق الله ، قال : إني أحنف تصطك ركبتاي ، فقال : ارفع إزارك فإن كل خلق الله عز وجل حسن ، فما رؤي ذلك الرجل بعد إلا إزاره يصيب أنصاف ساقيه أو إلى أنصاف ساقيه » . وهذا الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، ح/ ٨٥٢٤ ، وعزاه لأحمد والطبراني ، وقال : رجال أحمد رجال الصحيح .

(١) أتقى : أي أتقى لله ، وذلك لئلا يصاب المرء بالعجب والخيلاء .

وأبقى[٢] ، فالْتَفَتُّ فإذا هو رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله : إنما هي بُرْدَة مَلْحاء[٣] ، قال : أما لك فِيَّ أُسوة؟ فنظرت فإذا إزارُه إلى نص ساقَيه » .
(صحيح) .

١١٤ـ حدثنا سويد بن نصر ، حدثنا عبد الله بن المبارك عن موسى بن عبيدة عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال :

« كان عثمان بن عفان يأتزر إلى أنصاف ساقيه » . (ضعيف) .

وقال : هكذا كانت إِزْرةُ صاحبي - يعني النبي ﷺ - .

١١٥ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا أبو الأحوص عن إسحاق عن مسلم بن نذير عن حذيفة بن اليمان قال :

---

(٢) وأبقى : أي أكثر دواماً للثواب ، لأنه إذا طال الثوب يصبح أكثر احتكاكاً بالأرض فيصبح أكثر عُرْضة للتلف .
(٣) مَلْحَاء : أي بردة فيها خطوط سود وبيض .
١١٤ـ تفرد به المصنف .
في الحديث موسى بن عبيدة بن نشيط وهو ضعيف كما قال الحافظ في التقريب ، وباقي رجاله ثقات .
١١٥ـ الترمذي في اللباس ، باب : في مبلغ الإزار ، ح/ ١٧٨٤ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .
والنسائي في الزينة ، باب : موضع الإزار ، ح/ ٥٣٢٩ . وأخرجه في الكبرى ، في الزينة ، باب : الاختلاف على أبي إسحاق ، ح/ ٩٦٨٥ ، ٩٦٨٦ ، ٩٦٨٧ ، ٩٦٨٨ ، ٩٦٨٩ ، ٩٦٩٠ . وابن ماجه في اللباس ، باب : موضع الإزار أين هو؟ ح/ ٣٥٧٢ . وأحمد ، ٥/ ٣٨٢ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٤٠٠ـ٤٠١ . كلهم من طرق عن أبي إسحاق عن مسلم ـ به .
وفي إسناده أبو إسحاق وهو صدوق مدلس اختلط ، ولكن في بعض طرق الحديث روى شعبة والثوري وغيرهما وهما سمعا منه قبل الاختلاط ، فتزول بذلك شبهة التدليس ، وفي سنده مسلم بن نذير ذكره الحافظ في التقريب ، وقال : مقبول ـ أي عند المتابعة وإلا فلين الحديث ـ . وللحديث شاهد في الموطأ عن أبي سعيد الخدري ، ٢/ ٩١٤ ، ٩١٥ . وأحمد ، ٣/ ٥ ، ٦ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٤٤ ، ٥٢ ، ٩٧ . وأبو داود ، ح/ ٤٠٩٣ . والنسائي في الكبرى ، ح/ ٩٦٨٥ . وابن ماجه ، ح/ ٣٥٧٣ .

« أخذ رسول الله ﷺ بِعَضلةِ ساقي أو ساقِهِ ، فقال : هذا موضع الإزار فإن أَبَيْتَ فلا حقَّ للإزار في الكعبين » . (صحيح) .

١٨ـ باب ما جاء في مشية رسول الله ﷺ

(وفيه (٣) أحاديث)

١١٦ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا ابن لهيعة عن أبي يونس عن أبي هريرة قال :

« ما رأيتُ شيئاً أحسنَ من رسول الله ﷺ ، كأنَّ الشمس تجري في وجهه ، ولا رأيتُ أحداً أسرعَ في مشيته من رسول الله ﷺ ، كأنما الأرض تُطوى له ، إنا لَنُجهِدُ[1] أنفسنا وإنَّهُ لَغيرُ مُكْترِث » . (صحيح) .

١١٧ـ حدثنا علي بن حُجر وغير واحد قالوا : حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غُفْرة ، قال : أخبرني إبراهيم بن محمد من ولد علي بن أبي طالب قال :

« كانَ عليٌّ إذا وصف النبي ﷺ قال : كان إذا مشى تَقَلَّع كأنما يَنْحطُّ من صَبَبٍ » . (ضعيف) .

١١٨ـ حدثنا سفيان بن وكيع قال : حدثنا أبي عن المسعودي عن عثمان بن

١١٦ـ الترمذي في المناقب ، باب : سرعة مشي النبي ﷺ ، ح/ ٣٦٥٠ ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب . وفي الحديث ابن لهيعة وهو ضعيف خَلَّط بعد احتراق كتبه كما ذكره الحافظ في التقريب . ومن طريقه أخرجه أحمد ، ٢/ ٣٥٠ ، ٣٨٠ . وابن حبان في صحيحه ، ح/ ٦٣٠٩ ، من طريق آخر عن عبد الله بن محمد بن سلم ، حدثنا حرملة بن يحيى ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، أن أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه عن أبي هريرة أنه سمعه يقول : فذكر الحديث . وإسناد هذا الحديث صحيح على شرط مسلم . فيصح الحديث بذلك ولله الحمد . وأبو يونس مولى أبي هريرة اسمه : سُليم بن جبير .

(١) لَنُجهِدُ : أي نتعب وتصيبنا المشقة .

١١٧ـ تقدم في الحديث رقم ٦ .

١١٨ـ تقدم في الحديث رقم ٥ .

مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قال :

« كان النبي ﷺ إذا مشى تكفَّأ تكفُّؤاً كأنما ينحط من صَبَب » . (صحيح) .

١٩ـ باب ما جاء في تقنع رسول الله ﷺ

(وفيه حديث واحد)

١١٩ـ حدثنا يوسف بن عيسى ، حدثنا وكيع ، حدثنا الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان عن أنس بن مالك قال :

« كان رسول الله ﷺ يُكْثِرُ القِنَاع ، كأنَّ ثوبه ثوبُ زيّات » . (ضعيف) .

٢٠ـ باب ما جاء في جلسة رسول الله ﷺ

(وفيه (٣) أحاديث)

١٢٠ـ حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا عفان بن مسلم ، حدثنا عبد الله بن حسان عن جدتيه عن قيلة بنت مخرمة :

« أنها رأت رسول الله ﷺ في المسجد وهو قاعد القُرْفُصاء(١) » . (ضعيف) .

قالت: فلما رأيت رسول الله ﷺ المُتَخَشِّعُ(٢) في الجِلسة فَأَرْعِدْتُ من الفَرَق(٣) .

١١٩ـ سبق تخريجه في الحديث ٣٢ .

١٢٠ـ أبو داود في الأدب ، باب : في جلوس الرجل ، ح/٤٨٤٧ .

وتقدم هذا السند في الحديث رقم ٦٤ . وهو ضعيف كما بينت .

(١) القُرْفُصاء : ولها هيئات : قال أبو عبيد : هو أن يجلس على أَلْيَتَيْهِ ويُلْصق فخذيه ببطنه ، ويحتبي بيديه يضعُهما على ساقيه كما يحتبي بالثوب ، تكون يداه مكان الثوب .

قال أبو المهدي : هو أن يجلس على ركبتيه مُنْكَباً ويُلْصِق بطنه بفخذيه ويتأبط كفَّيه ، وهي جلسة الأعراب .

وقال الفرّاء : هو أن يعقد على رجليه ويجمع ركبتيه ويقبض يديه إلى صدره .

(٢) المُتَخَشِّعُ : المبالغة في الخشوع .

(٣) فَأُرْعِدْتُ من الفَرَق : اضطربت من الخوف والفزع .

١٢١- حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا : حدثنا سفيان عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه :

« أنه رأى النبي ﷺ مُسْتلقياً[1] في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى » . (صحيح) .

١٢٢- حدثنا سلمة بن شبيب ، حدثنا عبد الله بن إبراهيم المدني ، حدثنا إسحاق بن محمد الأنصاري عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن جده أبي سعيد الخدري قال :

١٢١- البخاري في الصلاة ، باب : الاستلقاء في المسجد ، ومد الرجل ، ح/٤٦٣ . وفي اللباس ، باب : الاستلقاء ووضع الرجل على الأخرى ، ح/٥٧٢٤ . وفي الاستئذان ، باب : الاستلقاء ، ح/٥٩٢٩ .

ومسلم في اللباس والزينة ، باب : إباحة الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى ، ح/٢١٠٠ .

وأبو داود في الأدب ، باب : في الرجل يضع إحدى رجليه على الأخرى ، ح/٤٨٦٦ . والنسائي في المساجد ، باب : الاستلقاء في المسجد ، ح/٧٢١ . والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في وضع إحدى الرجلين على الأخرى مستلقياً ، ح/٢٧٦٦ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وأحمد في مسنده ، ٤/٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ .

ومالك في قصر الصلاة ، باب : جامع الصلاة ، ١/ ١٧٢ . كلهم من طرق عن الزهري عن عباد ـ به .

(١) مُسْتلقياً : الاستلقاء هو : الاضطجاع على القفا .

١٢٢- أخرجه أبو داود بهذا الإسناد في الأدب ، باب : في جلوس الرجل ، ح/٤٨٤٦ ، وقال أبو داود : عبد الله بن إبراهيم شيخ منكر الحديث . والبيهقي في السنن ، ٣/ ٢٣٦ .

والحديث إسناده ضعيف جداً ، ففيه :

عبد الله بن إبراهيم المدني ، ذكره الحافظ في التقريب وقال : متروك ، ونَسَبَهُ ابن حبان إلى الوضع .

وفيه ربيح بن عبد الرحمن ذكره الحافظ في التقريب وقال : مقبول .

وفيه إسحاق بن محمد الأنصاري ذكره الحافظ في التقريب وقال : مجهول ، تفرد عنه الغفاري .

ولكن للحديث شواهد كثيرة ذكرها فضيلة الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٨٢٧) ، وهي سبعة شواهد ومن هذه الشواهد ما هو موجود في الصحيحين .

« كان رسول الله ﷺ إذا جلس في المسجد احْتَبَى بيديه[1] » . (صحيح) .

٢١ـ باب ما جاء في تكأة[*] رسول الله ﷺ

(وفيه (٥) أحاديث)

١٢٣ـ حدثنا عباس بن محمد الدوري البغدادي ، حدثنا إسحاق بن منصور عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال :

« رأيتُ رسول الله ﷺ مُتكئاً على وِسادة على يساره » . (صحيح) .

١٢٤ـ حدثنا حميد بن مسعدة ، حدثنا بشر بن المفضل ، حدثنا الجريري عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ :

« ألا أُحدِّثُكم بأكبر الكبائر؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : الإشراكُ بالله ، وعقوق الوالدين . قال : وجلس رسول الله ﷺ وكان مُتّكئاً . قال : وشهادة

---

(١) احتبى بيديه : الاحتباء : هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب وقد يكون بيديه ، وهي جلسة الأعراب . وجاء النهي عن هذه القعدة في المسجد والإمام يخطب لأنها تجلب النوم ، وقد تظهر العورة .

(*) التكأة : وهي ما يتكيء عليه من وسادة وغيرها مما هيء وأعد لذلك .

١٢٣ـ أبو داود في اللباس ، باب : في الفُرُش ، ح/ ٤١٤٣ . والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في الاتكاء ، ح/ ٢٧٧١ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وأحمد ، ٨٦/٥ ، ٨٧ . كلهم عن إسرائيل عن سماك ـ به .

١٢٤ـ البخاري في استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ، باب : إثم من أشرك بالله ، وعقوبته في الدنيا والآخرة ، ح/ ٦٥٢١ . وفي الشهادات ، باب : ما قيل في شهادة الزور ، ح/ ٢٥١١ . وفي الأدب ، باب : عقوق الوالدين من الكبائر ، ح/ ٥٦٣١ . وفي الاستئذان ، باب : من اتكأ بين يدي أصحابه ، ح/ ٥٩١٨ .

ومسلم في الإيمان ، باب : بيان الكبائر وأكبرها ، ح/ ٨٧ . والترمذي في البر والصلة ، باب : ما جاء في عقوق الوالدين ، ح/ ١٩٠٢ ، وقال : حديث حسن صحيح . وفي الشهادات ، باب : ما جاء في شهادة الزور ، ح/ ٢٣٠٢ ، وقال : حديث حسن صحيح . وفي التفسير ، في تفسير سورة النساء ، ح/ ٣٠٢٢ . وأحمد ، ٥/ ٣٦ـ٣٧ .

كلهم من طريق الجريري عن عبد الرحمن ـ به .

الزُّور ، أو قول الزور . قال : فما زال رسول الله ﷺ يقولها حتى قلنا : ليته سكت » . (صحيح) .

١٢٥ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا شريك عن علي بن الأقمر عن أبي جحيفة قال : قال رسول الله ﷺ :

« أَمَّا أنا فلا آكل متكئاً » . (صحيح) .

١٢٦ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سفيان عن علي بن الأقمر قال : سمعت أبا جُحَيْفَة يقول : قال رسول الله ﷺ :

« أمّا أنا لا آكل متكئاً لا آكل متكئاً » . (صحيح) .

١٢٧ـ حدثنا يوسف بن عيسى ، حدثنا وكيع ، حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سَمُرَة قال :

« رأيت النبي ﷺ متكئاً على وسادة » . (صحيح) .

قال أبو عيسى : لم يذكر وكيع على يساره ، وهكذا روى غير واحد عن إسرائيل نحو رواية وكيع ، ولا نعلم أحداً ، روى فيه عن يسار إلا ما رواه إسحاق بن منصور عن إسرائيل .

١٢٥ـ البخاري في الأطعمة ، باب : الأكل متكئاً ، ح/٥٠٨٣ ، ٥٠٨٤ ، بلفظ : « لا آكل متكئاً » .
وأبو داود في الأطعمة ، باب : ما جاء في الأكل متكئاً ، ح/٣٧٦٩ . والترمذي في الأطعمة ، باب : كراهية الأكل متكئاً ، ح/١٨٣١ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .
والنسائي في الكبرى ، في آداب الأكل ، باب : الأكل متكئاً ، ح/٦٧٤٢ . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : الأكل متكئاً ، ح/٣٢٦٢ . وأحمد ، ٣٠٨/٤ ، ٣٠٩ . كلهم من طريق علي بن الأقمر ـ به .

١٢٦ـ انظر تخريج الحديث السابق .

١٢٧ـ سبق تخريجه برقم ١٢٣ .

٢٢ـ باب ما جاء في اتكاء رسول الله ﷺ

(وفيه حديثان)

١٢٨ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أنس :

« أن النبي ﷺ كان شاكياً[١] فخرج يتوكّأ على أسامة بن زيد وعليه ثوب قِطْرِيّ[٢] قد توشّح[٣] به فصلّى بهم » . (صحيح) .

١٢٩ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا محمد بن المبارك ، حدثنا عطاء بن مسلم الخفاف الحلبي ، حدثنا جعفر بن برقان عن عطاء بن أبي رباح عن الفضل بن عباس قال :

« دخلت على رسول الله ﷺ في مرضه الذي تُوفي فيه ، وعلى رأسه عِصابةٌ صفراء ، فسلمت عليه ، فقال : يا فضل . قلت : لبيّك يا رسول الله ، قال : اشْدُد

١٢٨ـ سبق تخريجه برقم ٥٨ .

(١) شاكياً مريضا .

(٢) ثوب قِطْرِيّ : وهو نوع من البرد اليمانية يتخذ من قطن وفيه حمرة وأعلام ، أو نوع من حلل جياد يُحضر من البحرين .

(٣) توشّح به : أي أدخله تحت يده اليمنى وألقاه على منكبه الأيسر كما يفعل المحرم . وكان هذا في مرض موته ﷺ .

١٢٩ـ تفرد به المصنف .

الحديث إسناده ضعيف ، ورجاله ثقات ، سوى عطاء بن مسلم الخفاف فهو كما ذكره الحافظ في التقريب : صدوق يخطىء كثيراً . وفيه جعفر بن برقان صدوق يهم في حديث الزهري كما في التقريب .

وأورده الهيثمي في المجمع ، في علامات النبوة ، ح/ ١٤٢٥٢ وعزاه للطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى بنحوه ، وقال : في إسناد أبي يعلى ؛ عطاء بن مسلم ، وثّقه ابن حبان وغيره ، وضعّفه جماعة ، وبقية رجال أبي يعلى ثقات ، وفي إسناد الطبراني مَنْ لم أعرفهم . وأخرجه أبو يعلى من طريقه ، ح/ ٦٨٢٤ . والطبراني في الكبير ، ١٨/ ٢٨٠ ، ح/٧١٨ .

بهذه العصابةِ رأسي ، قال : ففعلت ، ثم قعد فوضع كفّه على مَنْكِبي ، ثم قام فدخل في المسجد » . (ضعيف) .

وفي الحديث قصة[1] .

٢٣ـ باب ما جاء في عيش رسول الله ﷺ

(وفيه (١١) حديثاً)

١٣٠ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين قال :

« كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان مُمَشَّقَان[1] من كَتَّان ، فتَمَخَّط في أحدهما ، فقال : بَخٍ بَخٍ[2] ، يَتَمخَّطُ أبو هريرة في الكَتّان ، لقد رأيتُني وإني لأخِرُّ[3] فيما بين منبر رسول الله ﷺ وحُجرَةِ عائشة رضي الله عنهامَغْشيّاً[4] عَليَّ ، فَيجيءُ الجائي فيضع رجله على عنقي ، يرى أنَّ بي جنوناً ، وما بي جنون ، وما هو إلا الجوع » . (صحيح) .

---

(١) وهي أنه ﷺ صعِد المنبر وأمر بنداء الناس ثم حمد الله وأثنى عليه والتمس من المسلمين أن يطلبوا منه ما في ذمته من الحقوق ولا يتركوه للآخرة وبالغ فيه ، فطلب منه رجال حقوقهم .

١٣٠ـ البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب : ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم. . . الخ ، ح/٦٨٩٣ . والترمذي في الزهد ، باب : ما جاء في معيشة أصحاب رسول الله ﷺ ، ح/٢٣٦٨ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

كلاهما عن حمّاد بن زيد ، عن أيوب ـ به .

(١) مُمَشَّقان : المَشْقُ والمِشْقُ : المَغْبَرة ، وهو صبغ أحمر . وقيل : طين يصبغ به الثوب . والمعنى : أنه ثوب مصبوغ بالمشق .

(٢) بَخٍ بَخٍ : العرب تقول للشيء تمدحُه : بَخٍ بَخٍ ، فكأنها من عظمها إذا رآها الناس قالوا : ما أحسَنها!

(٣) لأَخِرُّ : أسقط وأَقع .

(٤) مَغْشياً : أي أفقد الوعي والقدرة على الثبات بسبب الجوع .

١٣١- حدثنا قتيبة ، حدثنا جعفر بن سليمان الضُّبَعِي عن مالك بن دينار قال :

« ما شبع رسول الله ﷺ من خبز قَطُّ ولا لحمٍ إلا على ضَفَف[1] » . (حسن) .

قال مالك : سألت رجلاً من أهل البادية ما الضفف ؟ قال : أن يتناول مع الناس .

١٣٢- حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب قال : سمعت النعمان بن بشير يقول :

« أَلَسْتُم في طعام وشراب ما شئتم؟! لقد رأيتُ نَبِيَّكم ﷺ وما يجد من الدَّقَلِ[1] ما يملأ بطنه » . (صحيح) .

١٣٣- حدثنا هارون بن إسحاق ، حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت :

١٣١- تفرد به المصنف .

إسناده مرسل حسن ، وفي إسناده جعفر بن سليمان الضبعي وهو صدوق ، كما في التقريب ، وباقي رجاله ثقات . ومالك بن دينار تابعي صغير يروي عن أنس . وقد رواه قتادة عن أنس نحوه ، وسيأتي في الكتاب برقم ١٣٩ .

(١) ضفف : أي عندما يتناول مع ضيوفه ، فيأكل لمؤانستهم وجبر خاطرهم .

١٣٢- مسلم في الزهد والرقائق ، ح/ ٢٩٧٧ . والترمذي في الزهد ، باب : ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ ، ح/ ٢٣٧٣ . كلاهما عن قتيبة عن الأحوص ـ به . وأخرج أحمد ، ٤/ ٢٦٨ ، نحو هذا اللفظ :

« عن سمّاك أنه سمع النعمان بن بشير يخطب وهو يقول : أحمد الله تعالىٰ بما أتى على رسول الله ﷺ الشهر يظل يتلوى ما يشبع من الدقل .

(١) الدَّقَل : التمر الرديء .

١٣٣- الترمذي بهذا الإسناد في صفة القيامة ، باب : بعض ما لاقاه ﷺ في أول أمره ، ح/ ٢٤٧٣ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، من طريق هارون بن إسحاق ـ به . ومسلم في الزهد والرقائق ، ح/ ٢٩٧٢ ، عن عمرو الناقد عن عبدة بن سليمان ـ به . والبخاري في الهبة ، باب : فضلها والتحريض عليها ، ح/ ٢٤٢٨ . وفي الرقائق ، باب : كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه ، وتخليهم من الدنيا ، ح/ ٦٠٩٣ ، ٦٠٩٤ ، من طرق عن عروة عن عائشة ـ به . وأحمد ، ٦/ ١٠٨ ، ٢٤٤ ، من طريق هشام عن أبيه ـ به .

« إنْ كنّا آل محمد نمكُث شهراً ما نَستَوقِدُ بنارٍ ؛ إن هو إلا التمر والماء » . (صحيح) .

١٣٤ـ حدثنا عبد الله بن أبي زياد ، حدثنا سيار ، حدثنا سهل بن أسلم عن يزيد بن أبي منصور عن أنس عن أبي طلحة قال :

« شكونا إلى رسول الله ﷺ الجوعَ ، ورفعنا عن بطوننا عن حَجَرٍ حَجَرٍ ، فرفع رسول الله ﷺ عن بطنه عن حَجَرين[1] » . (ضعيف) .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب من حديث أبي طلحة لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، ومعنى قوله ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر ، قال : كان أحدهم يشد في بطنه الحجر من الجهد والضعف الذي به من الجوع .

١٣٥ـ حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا آدم بن أبي إياس ، حدثنا شيبان (أبو معاوية) ، حدثنا عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال :

« خرج رسول الله ﷺ في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحدٌ ، فأتاه أبو بكر

١٣٤ـ الترمذي في الزهد ، باب : ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ ، ح/ ٢٣٧٢ ، قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وفي إسناده ضعيف وهو سيار بن حاتم العنزي فهو صدوق له أوهام كما ذكر الحافظ في التقريب ، ووثقه ابن حبان ، وقال عبيد الله القواريري : لم يكن له عقل ، وقال الأزدي : عنده مناكير ، كما في الميزان للذهبي .

(١) كانوا يضعون الحجر على بطونهم ليقيموا الصلب ويدفعوا النفخ .

١٣٥ـ الترمذي في الزهد ، باب : ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ ، ح/ ٢٣٧٠ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب . والحديث أخرجه من هذا الطريق أبو داود ، ح/ ٥١٢٨ . وابن ماجه ، ح/ ٣٧٤٥ ، وليس فيه إلا قول النبي ﷺ : « المستشار مؤتمن » . والنسائي في الكبرى ، أخرج جزءاً من هذا الحديث من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ـ به . في البيعة ، باب : بطانة الإمام ، ح/ ٧٨٢٤ ، ٧٨٢٥ ، بلفظ : « ما بعث الله من نبي ولا كان بعده من خليفة إلا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالاً فمن وُقِيَ بطانة السوء فقد وُقِي . وأخرجه مسلم من طريق أبي حازم عن أبي هريرة ، في الأشربة ، باب : جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك . . . الخ ، ح/ ٢٠٣٨ ، وليس عند مسلم سؤال النبي ﷺ لأبي الهيثم : « هل لك من خادم؟ . . . إلى آخر الحديث » .

فقال : ما جاء بك يا أبا بكر؟ قال : خرجت ألقى رسول الله ﷺ وأنظر في وجهه ، والتسليم عليه ، فلم يلبث أَنْ جاء عمر ، فقال : ما جاء بك يا عمر؟ قال : الجوع يا رسول الله ، قال ﷺ : وأنا قد وجدت بعض ذلك فانطلقوا إلى منزل أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري وكان رجلاً كثير النخيل والشّاءِ ، ولم يكن له خدم فلم يجدوه ، فقالوا لامرأته : أين صاحبك[١]؟ فقالت : انطلق يستعْذِبُ[٢] لنا الماء ، فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم بقربة يَزْعُبُهَا[٣] فوضعها ، ثم جاء يلتزم[٤] النبي ﷺ ويُفَدِّيه بأبيه وأمه ، ثم انطلق بهم إلى حديقته ، فبسط لهم بساطاً ، ثم انطلق إلى نخلة فجاء بِقِنوٍ[٥] فوضعه ، فقال النبي ﷺ : ألا تَنَقَّيتَ لنا من رُطبِهِ؟ فقال يا رسول الله إني أردت أن تختاروا ـ أو تَخَيَّروا ـ من رُطَبِهِ وبُسْرِه[٦] ، فأكلوا وشربوا من ذلك الماء . فقال ﷺ : هذا والذي نفسي بيده من النعيم الذي تُسألون عنه يوم القيامة! ظِلٌ بَارِدٌ ، ورُطَبٌ طَيِّبٌ ، وماء بَارِدٌ ، فانطلق أبو الهيثم ليصنع لهم طعاماً ، فقال النبي ﷺ : لا تَذْبَحنَّ لنا ذاتَ دَرٍ[٧] ، فذبح لهم عَنَاقاً[٨] أو جَدْياً ، فأتاهم بها ، فأكلوا ، فقال ﷺ : هل لك خادم؟ قال : لا . قال : فإذا أتانا سَبْي فأتِنا ، فأُتيَ ﷺ برأسين ليس معهما ثالث . فأتاه أبو الهيثم ، فقال النبي ﷺ : اختر منهما . فقال : يا رسول الله ، اخْتَرْ لي ، فقال النبي ﷺ : إن المستشار مؤتمن ، خُذْ هذا ، فإني رأيته يصلي ، واستوص به معروفاً ، فانطلق أبو الهيثم إلى امرأته فأخبرها بقول رسول الله ﷺ ، فقالت امرأته : ما أنت ببالغ حَقَّ ما قال فيه النبي ﷺ إلا بأن تَعْتقَه . قال : فهو عتيق ، فقال النبي ﷺ : إن الله لم يبعث نبياً ولا خليفة إلا وله بِطانَتَان[٩] : بِطانة تأمرُهُ بالمعروف وتنهاه عن المنكر ،

---

(١) صاحبك : أي زوجك .
(٢) يستعذب : يحضر الماء العذب .
(٣) يَزْعُبُهَا : أي يتدافع بها ، ويحملها لثقلها .
(٤) يلتزم : يعانق .
(٥) قِنو : العِذْق بما فيه من الرطب ، والعِذْق : العنقود .
(٦) وبُسْرِهِ : هو التمر قبل إرطابه .
(٧) ذات درٍ : أي في ضرعها لبن .
(٨) عَنَاقاً : الأنثى من أولاد المعز ما لم يبلغ سنة من العمر .
(٩) بطَانتان : بطَانةُ الرجل : خاصته وصاحب سره وداخلة أمره الذي يشاورهُ في أحواله .

وبِطانةٌ لا تألوهُ خَبالاً[١٠] ، ومن يُوقَ بِطانَةَ السوءِ فقد وُقي » . (صحيح) .

١٣٦ـ حدثنا عمر بن إسماعيل بن مجالد بن سعيد ، حدثني أبي عن بيان بن بشر عن قيس بن أبي حازم قال :

« سمعت سعد بن أبي وقاص يقول : إني لأول رجل اهْرَاقَ[١] دماً في سبيل الله عز وجل ، وإني لأول رجل رمى بسهم في سبيل الله ، لقد رأيتني أغزو في العصابة من أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام ما نأكل إلا ورق الشجر والحُبْلَةِ[٢] ، حتى تقرَّحَتْ أَشْدَاقُنا[٣] ، وإنَّ أَحَدنا ليضع كما تضع الشاة والبعير ، وأصبحت بنو أسد يُعزِّرُونني[٤] في الدِّين . لقد خِبْتُ وخَسِرْتُ إذاً وضَلَّ عملي[٥] » . (صحيح) .

---

(١٠) لا تألوه خَبَالاً : أي لا تقصر في إفساد أمره .

١٣٦ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الزهد ، باب : ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ ، ح/٢٣٦٦ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث بيان . وفي إسناده عمر بن إسماعيل بن مجالد وهو متروك ، وأبوه إسماعيل بن مجالد : صدوق ، كما في التقريب ، والباقي ثقات . والبخاري في فضائل الصحابة ، باب : مناقب سعد بن أبي وقاص ، ح/٣٥٢٢ ، وزاد في آخره : « وكانوا وَشَوا به إلى عمر ، قالوا : لا يُحسنُ يُصَلِّي » . وفي الأطعمة ، باب : ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ، ح/٥٠٩٦ . وفي الرقاق ، باب : كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه ، وتخليهم من الدنيا ، ح/٦٠٨٨ . ومسلم في الزهد والرقائق ، ح/٢٩٦٦ . والترمذي في الزهد ، باب : ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ ، ح/٢٣٦٧ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وابن ماجه في السنة ، باب : في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ، ح/ ١٣١ ، بلفظ : « سمعت سعد بن أبي وقاص يقول : إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله » . وأحمد في مسنده ، ١/ ١٧٤ ، ١٨١ ، ١٨٦ ، كلهم من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم ـ به .

(١) اهْرَاقَ : بمعنى أراق .

(٢) الحُبْلَةِ : ثمر السَّمُر يشبه اللوبياء ، وقيل : هو ثمر العِضَاة .

(٣) تقرَّحَتْ أشدَاقُنا : تقرَّحت : أي تجرَّحت ، والأشداق : هي جوانب الفم ، أي تجرحت من أكل الحبلة .

(٤) يُعزِّرونني : يوبخونني ويلومونني ، قال ابن حجر في الفتح : « أي تؤدبني ، والمعنى تعلمني الصلاة ، أي تُعيِّرني بأني لا أُحسنها .

(٥) خبت وخَسِرْتُ إذاً وضلَّ عملي : قال ابن حجر في الفتح : « أي إن كنت محتاجاً إلى تعليمهم .

١٣٧ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا صفوان بن عيسى ، حدثنا عمرو بن عيسى أبو نعامة العدوي قال :

« سمعت خالد بن عمير وشُوَيْساً أبا الرُقاد وقالا : بعث عمر بن الخطاب عتبة بن غزوان ، وقال : انطلق أنت ومن معك حتى إذا كنتم في أقصى بلاد العرب وأدنى بلاد العجم(١) فأَقْبِلُوا حتى إذا كانوا بالمِرْبَدِ(٢) وجدوا هذا الكَذَّانَ(٣) فقالوا : ما هذه؟ قالوا : هذه البَصْرَةُ ، فساروا حتى بَلغوا حِيَالَ الجِسْر الصغير . فقالوا : هَهُنا أُمِرْتم فنزلوا فذكروا الحديث بطوله(٤) ، قال : فقال عتبة بن غزوان : لقد رأَيْتُني وإني لسابِعُ سبْعةٍ مع رسول الله ﷺ ، ما لنا طعامٌ إلا ورق الشجر حتى تقرَّحتْ

١٣٧ـ في سند الحديث عمرو بن عيسى أبو نعامة البصري وهو صدوق اختلط كما في التقريب . ولقد روى مسلم جزءاً من هذا الحديث من طرق عن حميد بن هلال عن خالد بن عمير العدوي ـ به ، في كتاب الزهد ، ح/ ٢٩٦٧ ، وهو من قوله : « لقد رأيتني وإني لسابع سبعة مع رسول الله ﷺ. . . إلى آخر الحديث » . وكذلك خرّج جزءاً منه ابن ماجه من طريق عمرو بن عيسى في الزهد ، باب : معيشة أصحاب النبي ﷺ ، ح/ ٤١٥٦ .

(١) في الكلام محذوف تقديره : فانزلوا .

(٢) المِرْبَد : هو الموضع الذي تُحبس فيه الإبل والغنم ، وأيضاً : الموضع الذي يُجعل فيه التمر ليجف ، والمراد هنا : مربد البصرة . وسبب توجههم إلى هذا المكان لأن الفرس طلبت من الهند المدد .

(٣) الكَذَّانَ : حجارة رخوة تميل إلى البياض .

(٤) وهو في مسلم ، ح/ ٢٩٦٧ ، عن خالد بن عمير العدوي قال : خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ، فإن الدنيا قد آذنت بصرم ، وولت حذاء ، ولم يبق منها إلا صبابة كصبابة الإناء يتصابها صاحبها ، وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها ، فانتقلوا بخير ما بحضرتكم ، فإنه قد ذُكر لنا أن الحجر يُلق من شفة جهنم فيهوي فيها سبعين عاماً لا يدرك لها مقراً ، ووالله لتمُلأن ، أفعجبتم ولقد ذكر لنا أن ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة وليأتين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام ، ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ ما لنا من طعام إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا ، فالتقطتُ بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك فاتزرت بنصفها واتزر سعد بنصفها ، فما أصبح اليوم منا أحد إلا أصبح أميراً على مصر من الأمصار ، وإني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيماً وعند الله صغيراً وإنها لم تكن نبوة قط إلا تناسخت حتى يكون آخر عاقبتها ملكاً ، فستخبرون وتجربون الأمراء بعدنا .

أشداقُنا ، فالتقطتُ بُرْدَةً قسمتها بيني وبين سعد ، فما منا من أولئك السبعة أحد إلا وهو أمير مِصْرٍ من الأمصار وسَتُجرِّبون الأمراءَ بعدنا » . (ضعيف) .

١٣٨ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا روح بن أسلم أبو حاتم البصري ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ :

« لقد أُخِفتُ في الله وما يَخاف أَحدٌ ، ولقد أُوذِيتُ في الله وما يُؤذَى أَحدٌ ، ولقد أَتَتْ عليّ ثلاثون من بين ليلة ويوم وما لي ولبلال طعامٌ يأكلهُ ذو كَبِدٍ إلا شيء يُواريهِ إبطُ بلالٍ[1] » . (صحيح) .

١٣٩ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن . حدثنا عفان بن مسلم ، حدثنا أبان بن يزيد العطار ، حدثنا قتادة عن أنس بن مالك :

« أن النبي ﷺ لم يجتمع عنده غداءٌ ولا عشاء من خبز ولحم إلا على ضَفَف » . (صحيح) .

قال عبد الله : قال بعضهم هو كثرة الأيدي .

١٤٠ـ حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، حدثنا ابن أبي ذئب عن مسلم بن جندب عن نوفل بن إياس الهذلي ، قال :

١٣٨ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في صفة القيامة ، باب : بعض ما لاقاه ﷺ في أول أمره ، ح/ ٢٤٧٤ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب . وفي سنده روح بن أسلم وهو ضعيف كما ذكر الحافظ في التقريب . ولكن الحديث قد توبع فقد أخرجه ابن ماجه في السنة ، باب : فضل سلمان وأبي ذر والمقداد رحمهم الله ، ح/ ١٥١ . وعند أحمد ، ٣/ ١٢٠ . كلاهما من طريق وكيع عن حماد ـ به . وأحمد ، ٣/ ٢٨٦ ، عن عفان عن حماد ـ به .

(١) قال الترمذي : ومعنى هذا الحديث : حين خرج النبي ﷺ هارباً من مكة ومعه بلال إنما كان مع بلال من الطعام ما يحمله تحت إبطه .

١٣٩ـ تفرد به المصنف .

أخرجه الإمام أحمد ، ٣/ ٢٧٠ ، عن عفان بهذا الإسناد .

١٤٠ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية ، ١/ ٩٩ ، ١٠٠ . وفي سنده نوفل بن إياس وهو مقبول ـ يعني عند المتابعة ، وإلا فهو لين ـ كما ذكر الحافظ في التقريب .

« كان عبد الرحمن بن عوف لنا جليساً ، وكان نِعْمَ الجليس ، وإنَّهُ انقلب[1] بنا ذات يوم ، حتى إذا دخلنا بيته دخل فاغتسل ثم خرج ، وأتينا بصَحْفَةٍ[2] فيها خبز ولحم ، فلما وُضِعَت بكى عبد الرحمن ، فقلت : يا أبا محمد ، ما يُبكيك؟ فقال : هلك رسول الله ﷺ ولم يشبع هو وأهل بيته من خبز الشعير ، فلا أَرَانا أُخِّرْنَا لما هو خيرٌ لنا » . (ضعيف) .

٢٤ـ باب ما جاء في صفة أكل رسول الله ﷺ

(وفيه (٥) أحاديث)

١٤١ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سعيد بن إبراهيم عن ابنٍ لِكَعْب بن مالك عن أبيه :

« أن النبي ﷺ كان يلعق أصابعه ثلاثاً » .

قال أبو عيسى وروى غير محمد بن بشار هذا الحديث قال : « كان يلعق أصابعه الثلاث » . (صحيح) .

١٤٢ـ حدثنا الحسن بن علي الخلال ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة عن

---

(١) انقلب : رجع معنا .

(٢) صحفة : إناء كالقصعة المبسوطة ونحوها .

١٤١ـ وهو صحيح دون قوله « ثلاثاً » ورجال سنده رجال الشيخين ، وقد أشار الترمذي إلى شذوذ لفظ « ثلاثاً » ، والمحفوظ « الثلاث » وفارق بين اللفظين .

والحديث أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : استحباب لعق الأصابع والقصعة . . . الخ ، ح/ ٢٠٣٢ ، بلفظ : « رأيت النبي ﷺ يلعق أصابعه الثلاث من الطعام » . والنسائي في الكبرى ، في الوليمة ، باب : بكم إصبع يأكل ، ح/ ٦٧٥٢ . وأحمد ، ٣/ ٤٥٤ . كلهم من طريق سفيان عن سعد بن إبراهيم عن ابن كعب بن مالك عن أبيه ـ به ، أخرجه أبو داود في الأطعمة ، باب : في المنديل ، ح/ ٣٨٤٨ ، بلفظ : « أن النبي ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع ، ولا يمسح يده حتى يلعقها » . ومسلم ، ح/ ٢٠٣٢ . بلفظ أبي داود الآنف الذكر .

١٤٢ـ مسلم في الأشربة ، باب : استحباب لعق الأصابع والقصعة . . . الخ ، ح/ ٢٠٣٤ . وأبو داود في الأطعمة ، باب : في اللقمة تسقط ، ح/ ٣٨٤٥ . والترمذي في الأطعمة ، باب : =

ثابت عن أنس قال :

« كان النبي ﷺ إذا أكل طعاماً لعق أصابعه الثلاث » . (صحيح) .

١٤٣- حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائي البغدادي ، حدثنا يعقوب بن إسحاق (يعني الحضرمي) ، حدثنا شعبة عن سفيان الثوري عن علي بن الأقمر عن أبي جحيفة قال : قال النبي ﷺ :

« أمَّا أنا فلا آكل مُتكِئاً » . (صحيح) .

حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سفيان عن علي بن الأقمر نحوه .

١٤٤- حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني ، حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابنٍ لِكَعْب بن مالك عن أبيه قال :

« كان رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث ويلعقُهُنَّ » . (صحيح) .

١٤٥- حدثنا أحمد بن منيعٍ ، حدثنا الفضل بن دُكين ، حدثنا مصعب بن سليم

= ما جاء في اللقمة تسقط ، ح/ ١٨٠٤ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب صحيح . والنسائي في الكبرى ، في الوليمة ، باب : إذا سقطت اللقمة ، ح/ ٦٧٦٥ . وأحمد في مسنده ، ٣/ ١٧٧ ، ٢٩٠ . وهذا اللفظ هو جزء من حديث ، والحديث بتمامه كما عند مسلم : « عن أنس : أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل طعاماً لعق أصابعه الثلاث . قال : وقال : إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى . وليأكلها . ولا يدعها للشيطان . وأمرنا أن نسلت القصعة . قال : فإنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة » .

كلهم من طريق حماد بن سلمة ـ به .

١٤٣- سبق تخريجه في الحديث ١٢٥ .

١٤٤- سبق تخريجه في الحديث ١٤١ .

١٤٥- مسلم في الأشربة ، باب : استحباب تواضع الآكل ، ح/ ٢٠٤٤ . وأبو داود في الأطعمة ، باب : ما جاء في الأكل متكئاً ، ح/ ٣٧٧١ . والنسائي في الكبرى ، في الوليمة ، باب : الأكل مقعياً ، ح/ ٦٧٤٤ . وأحمد في مسنده ، ٣/ ٢٠٣ ، بلفظ : « عن أنس قال : أُهدي لرسول الله ﷺ تمر فجعل يقسمه بمكتل واحد ، وأنا رسوله به ، حتى فرغ منه ، قال : فجعل يأكل وهو مقع أكلاً ذريعاً ، فعرفت في أكله الجوع » كلهم من طرق عن مصعب بن سليم ـ به .

قال : سمعت أنس بن مالك يقول :

« أُتِيَ رسول الله ﷺ بتمرٍ فرأيته يأكل وهو مُقْعٍ[1] من الجوع » . (صحيح) .

٢٥ـ باب ما جاء في صفة خبز رسول الله ﷺ

(وفيه (٨) أحاديث)

١٤٦ـ حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الأسود بن يزيد عن عائشة أنها قالت :

« ما شبع آل محمد ﷺ من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قُبِضَ رسول الله ﷺ » . (صحيح) .

١٤٧ـ حدثنا عباس بن محمد الدوريّ ، حدثنا يحيى بن أبي بُكير ، حدثنا حَرِيزُ بن عثمان عن سُليم بن عامر قال : سمعت أبا أُمامة الباهلي يقول :

« ما كان يفضل عن أهلِ بيت رسول الله ﷺ خبزَ الشعير » . (صحيح) .

---

(١) مُقْعٍ : من الإقعاء : وهو أن يجلس على أليتيه ناصباً ساقيه . وقيل الإقعاء أن يضع إليتيه على عقبيه ويمد ساقيه وفخذيه على الأرض .

١٤٦ـ مسلم في الزهد والرقائق ، ح/ ٢٩٧٠ . والبخاري في الأطعمة ، باب : ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ، ح/ ٥١٠٠ . وفي باب : القديد ، ح/ ٥١٢٢ . وفي الرقاق ، باب : كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم من الدنيا ، ح/ ٦٠٨٩ . وفي الأيمان والنذور ، باب : إذا حلف أن لا يأتدم ، فأكل تمراً بخبز ، وما يكون من الأدم ، ح/ ٦٣٠٩ ، وفي لفظ البخاري في جميع المواضع التي ذكرتها « من خبز بر » وليس شعير . والترمذي في الزهد ، باب : ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله ، ح/ ٢٣٥٨ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . والنسائي في الأطعمة ، باب : خبز الشعير ، ح/ ٦٦٣٧ . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : خبز البر ، ح/ ٣٣٤٤ ، وفيه « من خبز الشعير » . وأحمد ، ٦/ ٤١ ، ٩٨ ، ١٢٨ ، ١٥٦ ، ١٨٧ ، ٢٧٧ ، ٢٠٩ . كلهم من طرق عن الأسود عن عائشة ـ به .

١٤٧ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الزهد ، باب : ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله ، ح/ ٢٣٦٠ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وأحمد ، ٥/ ٢٥٣ ، ٢٦٠ ، ٢٦٧ ، من طريق حَرِيز بن عثمان .

١٤٨- حدثنا عبد الله بن معاوية الجُمحَي ، حدثنا ثابت بن يزيد عن هلال بن خَبَّاب عن عكرمة عن ابن عباس قال :

« كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة طاوياً[(١)] هو وأهلُه لا يجدون عَشاء ، وكان أكثر خبزهم خبز الشعير » . (حسن) .

١٤٩- حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، حدثنا أبو حازم عن سهل بن سعد أنه قيل له :

« أكل رسول الله ﷺ النَّقِيّ[(١)]؟ - يعني الحُوَّارَى[(١)] - فقال سهل : ما رأى رسول الله ﷺ النَّقِيّ حتى لقي الله عز وجل ، فقيل له : هل كات لكم مناخل على عهد رسول الله ﷺ؟ قال : ما كانت لنا مناخل ، قيل : كيف كنتم تصنعون بالشعير؟ قال : كنا ننفخه فيطير منه ما طار ثم نَعْجِنُه » . (صحيح) .

١٥٠- حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا معاذ بن هشام قال : حدثني أبي عن

١٤٨- الترمذي في الزهد ، باب : ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله ، ح/ ٢٣٦١ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : خبز الشعير ، ح/ ٣٣٤٧ . كلاهما من طريق عبد الله بن معاوية الجمحي - به . وأحمد ، ١/ ٢٥٥ ، ٣٧٣ ، ٣٧٤ . وسند الحديثو رجاله ثقات سوى هلال بن خباب وهو صدوق تغير بأَخَرَة .

(١) طاوياً : الطوى : الجوع . والمعنى : أنه خالي البطن جائع لم يأكل .

١٤٩- الترمذي في الزهد ، باب : ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله ، ح/ ٢٣٦٥ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وفي سنده عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار وهو صدوق يخطىء كما ذكر الحافظ في التقريب . وفيه عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي وهو صدوق ، ولكنهما قد توبعا . والحديث أخرجه البخاري في الأطعمة ، باب : ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ، ح/ ٥٠٩٧ . وفي باب : النفخ في الشعير ، ح/ ٥٠٩٤ . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : الحوَّارَى ، ح/ ٣٣٣٥ . وأحمد ، ٥/ ٣٣٢ . كلهم من طرق عن أبي حازم عن سهل - به .

(١) النَّقِيّ أو الحوَّارَى : وهو الدقيق الذي نُخِل مرّة بعد مرة .

١٥٠- البخاري في الأطعمة ، باب : ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ، ح/ ٥٠٩٩ . وفي باب الخبز المرقق ، والأكل على الخِوان والسفر ، ح/ ٥٠٧١ . والترمذي في الأطعمة ، باب : =

يونس عن قتادة عن أنس بن مالك قال :

« ما أكل نبي الله ﷺ على خِوَان[1] ولا في سُكُرُّجَةٍ[2] ولا خبزَ لهُ مُرَقَّق . قال : فقلت لقتادة : فعلامَ كانوا يأكلون؟ قال : على هذه السُفَرِ[3] » . (صحيح) .

قال محمد بن بشار : [يونس] هذا الذي روى عن قتادة هو يونس الإِسْكاف .

١٥١ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا عباد بن عباد المهلبي عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال :

« دخلت على عائشة فدعت لي بطعام وقالت : ما أشبعُ من طعام فأشاء أن أبكي إلا بكيت . قال : قلت : لِمَ؟ قالت : أذكر الحال التي فارق عليها رسول الله ﷺ الدنيا ، والله ما شبع من خبز ولحم مرتين في يوم » . (ضعيف) .

١٥٢ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت :

« ما شبع رسول الله ﷺ من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قُبِض » . (صحيح) .

= ما جاء علامَ كان يأكل رسول الله ﷺ ، ح/ ١٧٨٩ ، وقال : هذا حديث حسن غريب . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : الأكل على الخوان والسفرة ، ح/ ٣٢٩٢ . وأحمد في مسنده ، ٣/ ١٣٠ ، من طرق عن معاذ بن هشام عن أبيه ـ به .

(١) خِوَان : وهو ما يوضع عليه الطعام عند الأكل .

(٢) سُكُرُّجَة : إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأُدْم ، وهي فارسية .

(٣) السُفَر : وهو مايُمدّ ويبسط ليؤكل عليه سواء كان من الجلد أو من الثياب ونحوه .

١٥١ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الزهد ، باب : ما جاء في معيشة النبي وأهله ، ح/ ٢٣٥٧ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وفي الحديث مجالد بن سعيد وهو كما ذكر الحافظ في التقريب أنه ليس بالقوي وقد تغيّر في آخر عمره .

١٥٢ـ سبق تخريجه في الحديث ١٤٦ .

١٥٣ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا عبد الله بن عمرو (أبو معمر) حدثنا عبد الوارث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال :

« ما أكل رسول الله ﷺ على خِوَان ، ولا أكل خبزاً مرققاً حتى مات » . (صحيح) .

٢٦ـ باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ
(وفيه (٣٣) حديثاً)

١٥٤ـ حدثنا محمد بن سهل بن عسكر وعبد الله بن عبد الرحمن قالا : حدثنا يحيى بن حسان ، حدثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة :

« أن رسول الله ﷺ قال : نعم الإدام الخَلُّ ، قال عبد الله بن عبد الرحمن في حديثه : نعم الإدام أو الأُدُمُ الخلُّ » . (صحيح) .

١٥٥ـ حدثنا قتيبة ، حدثنا أبو الأحوص عن سِمَاك بن حرب قال : سمعت النعمان بن بشير يقول :

« ألستم في طعام وشراب ما شئتم؟ لقد رأيتُ نبيكم ﷺ وما يجد من الدَّقل ما يملأ بطنه » . (صحيح) .

١٥٣ـ البخاري في الرقاق ، ح/ ٢٣٦٤ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب ، من حديث ابن أبي عروبة . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : الأكل على الخوان والسفرة ، ح/ ٣٢٩٣ . وسبق تخريجه في الحديث ١٥٠ .

١٥٤ـ مسلم في الأشربة ، باب : فضيلة الخل والتأدم به ، ح/ ٢٠٥١ . والترمذي في الأطعمة ، باب : ما جاء في الخل ، ح/ ١٨٤١ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، لا نعرفه إلا من حديث هشام بن عروة إلا من حديث سليمان بن بلال . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : الائتدام بالخل ، ح/ ٣٣١٦ . كلهم من طريق سليمان بن بلال عن هشام ـ به .

١٥٥ـ سبق تخريجه في الحديث ١٣٢ .

١٥٦ـ حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي ، حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :

« نِعْم الإدام الخل » . (صحيح) .

١٥٧ـ حدثنا هناد ، حدثنا وكيع عن سفيان عن أيوب عن أبي قِلابة عن زَهْدَمٍ الجَرْمِيّ قال :

« كنا عند أبي موسى الأشعري فأُتِيَ بلحم دجاج ، فتَنَحَّى رجل من القوم ، فقال : ما لك؟ فقال : إني رأيتها تأكل شيئاً نتِناً ، فحلفت أن لا آكلها ، قال : ادْنُ فإني رأيت رسول الله ﷺ يأكل لحم الدجاج » . (صحيح) .

١٥٨ـ حدثنا الفضل بن سهل الأعرج البغدادي ، حدثنا إبراهيم بن عبد

١٥٦ـ أبو داود في الأطعمة ، باب : في الخل ، ح/ ٣٨٢٠ . والترمذي في الأطعمة ، باب : ما جاء في الخل ، ح/ ١٨٤٠ . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : الائتدام بالخل ، ح/ ٣٣١٧ . والبغوي ، ح/ ٢٨٦٧ . كلهم من طريق محارب بن دثار عن جابر ـ به . وأخرجه مسلم في الأشربة ، باب : فضيلة الخل والتأدم به ، ح/ ٢٠٥٢ . وأبو داود في الكتاب والباب السابق ، ح/ ٣٨٢١ . والنسائي في الأيمان والنذور ، باب : إذا حلف لا يأتدم فأكل خبزاً بخل ، ح/ ٣٧٩٦ . وفي الكبرى ، في الأطعمة ، باب : الخل ، ح/ ٦٦٨٩ . وأحمد في مسنده ، ٣/ ٣٠١ ، ٣٠٤ ، ٣٥٣ ، ٣٦٤ ، ٣٧١ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ ، ٤٠٠ . كلهم من طرق عن جابر ـ به .

١٥٧ـ البخاري في المغازي ، باب : قدوم الأشعريين وأهل اليمن ، ح/ ٤١٢٤ . وفي فرض الخمس ، باب : ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين ، ح/ ٢٩٦٤ . وفي الذبائح والصيد ، باب : لحم الدجاج ، ح/ ٥١٩٨ ، ٥١٩٩ . وفي الأيمان والنذور ، باب : لا تحلفوا بآبائكم ، ح/ ٦٢٧٣ . وفي كفارات الأيمان ، باب : الكفارة قبل الحنث ، ح/ ٦٣٤٢ . وفي التوحيد ، باب : قول الله تعالىٰ : ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الصافات : ٩٦] ، ح/ ٧١١٦ . ومسلم في الأيمان ، باب : ندب من حلف يميناً ، فرأى غيرها . . . الخ ، ح/ ١٦٤٩ . والترمذي في الأطعمة ، باب : ما جاء في أكل الدجاج ، ح/ ١٨٢٧ ، ١٨٢٨ ، وقال : هذا حديث حسن . والنسائي في الصيد والذبائح ، باب : إباحة أكل لحوم الدجاج ، ح/ ٤٣٤٦ لا ٤٣٤٧ . وأحمد ، ٤/ ٣٩٤ ، ٣٩٧ ، ٤٠١ ، ٤٠٦ . كلهم من طرق عن زهدم التميمي عن أبي موسى ـ به .

١٥٨ـ أبو داود في الأطعمة ، باب : في أكل لحم الحُبَارى ، ح/ ٣٧٩٧ . والترمذي في =

الرحمن بن مهدي عن إبراهيم بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده قال :

« أكلت مع رسول الله ﷺ لحم حُبَارَىٰ[1] » . (ضعيف) .

١٥٩ـ حدثنا علي بن حجر ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن القاسم التميمي عن زَهْدَم الجَرمي قال :

« كنا عند أبي موسى الأشعري ، قال : فقدّم طعامه ، وقدّم في طعامه لحم دجاج . وفي القوم رجل من بني تَيْمِ الله ، أحْمرُ كأنّهُ مَولى . قال : فلم يَدْنُ . فقال له أبو موسى : ادنُ ، فإني رأيت رسول الله ﷺ أكل منه ، فقال : إني رأيته يأكل شيئاً فقذِرته فحلفت أن لا أطعمه أبداً » . (صحيح) .

١٦٠ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو أحمد الزُّبيري وأبو نُعَيم قالا :

= الأطعمة ، باب : ما جاء في أكل الحبارى ، ح/١٨٢٩ ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب . كلاهما عن الفضل بن سهل ـ به .

وإسناد الحديث فيه ضعف ففيه إبراهيم بن عمر بن سفينة ولقبهُ (بُرَيْه) وهو مستور ، كما قال الحافظ في التقريب . وفيه الفضل بن سهل الأعرج البغدادي وهو صدوق ، كما في التقريب كذلك . وقال الذهبي في الميزان : ضعّفه الدارقطني . والحديث أخرجه العقيلي في الضعفاء ، ١/١٦٧ ، ١٦٨ ، وقال : لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به . وأخرجه ابن عدي في الكامل ، ٢/٤٩٧ ، كلاهما من طريق بُرَيْه بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده ـ به .

(١) حُبَارَىٰ : نوع من الطيور . وقال الأزهري : والحبارى لا يشرب الماء ، ويبيض في الرمال النائية ، قال : وكنا إذا ظعنًا نسير في جبال الدهناء فربما التقطنا في يوم واحد من بيضها ما بين الأربع إلى الثماني ، وهي تبيض أربع بيضات ، ويضرب لونها إلى الزرقة ، وطعمها ألذ من طعم بيض الدجاج وبيض النعام . (انظر لسان العرب ـ حبر) .

١٥٩ـ سبق تخريجه برقم ١٥٧ .

١٦٠ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الأطعمة ، باب : ما جاء في أكل الزيت ، ح/١٨٥٣ ، وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه . والنسائي في الكبرى ، في الأطعمة ، باب : الزيت ، ح/٦٧٠١ ، ٦٧٠٢ ، من طريقين عن عبد الله بن عيسى ـ به . وفي الحديث عطاء الشامي وهو مقبول (أي عند المتابعة) كما ذكر الحافظ في التقريب ، وليّن البخاري حديثه وقال : لم يقم حديثه ، نقل ذلك عنه العقيلي ، ٣/٤٠١ . وباقي رجال الإسناد ثقات . وقد روى هذا الحديث أحمد ، ٣/٤٩٧ . والحاكم ، ٢/٣٩٧ـ٣٩٨ ، وصححه ووافقه =

حدثنا سفيان عن عبد الله بن عيسى عن رجل من أهل الشام يقال له عطاء عن أبي أُسيد قال : قال رسول الله ﷺ :

« كُلوا الزيت ، وادَّهِنوا به فإنه من شجرة مباركة » . (حسن) .

١٦١- حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« كلوا الزيت وادَّهنوا به فإنه من شجرة مباركة » . (حسن) .

١٦٢- حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالا : حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال :

= الذهبي . والبغوي في شرح السنة ، ح/ ٢٨٧٠-٢٨٧١ . كلهم من طريق عبد الله بن عيسى عن عطاء - به . وعند البغوي عن عطاء (ليس ابن أبي رباح) . ولكن يشهد للحديث ما سيأتي ، ح/ ١٦١ .

١٦١- أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الأطعمة ، باب : ما جاء في أكل الزيت ، ح/ ١٨٥٢ ، وقال : هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق عن معمر . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : الزيت ، ح/ ٣٣١٩ ، وكذا أورده ابن ماجه من طريق عبد الرزاق عن معمر - به . والحديث مرسل فعبد الرزاق إنما وصله في آخره . وقال أبو حاتم الرازي في العلل ، ٢/ ١٥-١٦ : وسمعته يقول : روى عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ : « كلوا الزيت وائتدموا به » . حدث مرة عن زيد بن أسلم عن أبيه أن النبي ﷺ . هكذا رواه دهراً ، ثم قال بعد : زيد بن أسلم عن أبيه أحسبه عن عمر عن النبي ﷺ ، ثم لم يمت حتى جعله عن زيد بن أسلم ، عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ بلا شك . وعبد الرزاق تغير في آخر عمره .

قال الشيخ الألباني في الصحيحة ، (٣٧٩) : وجملة القول : أن الحديث بمجموع طريقي عمر وطريق أبي أسيد يرتقي إلى درجة الحسن لغيره على أقل الأحوال ، والله أعلم . وذكر الألباني للحديث شواهد لا يتسع المجال لذكرها فارجع إليها . ويكفي في فضل الزيت قوله تعالىٰ : ﴿ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ﴾ [النور : ٣٥] .

١٦٢- النسائي في الكبرى ، في الأطعمة ، باب : الدباء ، ح/ ٦٦٦٤ ، مختصراً بلفظ : « كان رسول الله ﷺ يحب الدباء » ، من طريق محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة - به .

« كان النبي ﷺ يعجبه الدُّبَّاء[1] فأُتي بطعام أو دُعِيَ له ، فجعلتُ أَتتبّعهُ ، فأضعه بين يديه لِمَا أعلمُ أنّه يُحبُّهُ » . (صحيح) .

١٦٣ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا حفص بن غِياث عن إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر عن أبيه قال :

« دخلتُ على النبي ﷺ فرأيت عنده دُبَّاء يُقَطَّعُ ، فقلت : ما هذا؟ قال : نُكَثِّر به طعامنا » . (صحيح) .

قال أبو عيسى : وجابر هذا هو جابر بن طارق ، ويقال ابن أبي طارق وهو رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ولا نعرف إلا هذا الحديث وابو خالد اسمه سعد .

١٦٤ـ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول :

« إن خَيَّاطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه . قال أنس : فذهبتُ مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام ، فَقَرَّبَ إلى رسول الله ﷺ خبزاً من شعير ، ومَرَقاً فيه

---

(١) الدُّبَّاء : هو ثمر اليقطين ، أي القرع .

١٦٣ـ أخرجه النسائي في الكبرى بهذا الإسناد ، في الأطعمة ، باب : تكثير الطعام بالقرع ، ح/ ٦٦٦٥ . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : الدباء ، ح/ ٣٣٠٤ ، وأشار إليه الترمذي في الأطعمة ، ح/ ١٨٥١ . وأخرجه أحمد ، ٤/ ٣٥٢ . كلهم من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن حكيم بن جابر ، عن أبيه ـ به . ورجال الحديث ثقات .

١٦٤ـ البخاري في الأطعمة ، باب : من تتبع حوالي الصفحة مع صاحبه ، إذا لم يعرف منه كراهية ، ح/ ٥٠٦٤ . وفي باب : المرق ، ح/ ٥١٢٠ . وفي باب : الثريد ، ح/ ٥١٠٤ . وفي باب : الدباء ، ح/ ٥١١٧ . وفي باب : من أضاف رجلاً إلى طعام وأقبل هو على عمله ، ح/ ٥١١٩ . وفي باب : من ناول أو قدّم إلى صاحبه على المائدة شيئاً ، ح/ ٥١٢٣ . وفي باب : القديد ، ح/ ٥١٢١ . وأورده في كتاب البيوع ، باب : ذكر الخياط ، ح/ ١٩٨٦ . ومسلم في الأشربة ، باب : جواز أكل المرق . . . الخ ، ح/ ٢٠٤١ . وأبو داود في الأطعمة ، باب : أكل الدباء ، ح/ ٣٧٨٢ . والترمذي في الأطعمة ، باب : ما جاء في أكل الدباء ، ح/ ١٨٥١ . والنسائي في الكبرى ، في الأطعمة ، باب : القديد ، ح/ ٦٦٦٢ . كلهم من طريق مالك عن إسحاق ـ به .

دباء وقديد[1] ، قال أنس : فرأيتُ النبي ﷺ يتتبع الدباء حوالي القصعة[2] ، فلم أَزَلْ أُحِبُّ الدباءَ مِنْ يومئذ » . (صحيح) .

١٦٥ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم الدُّورقي وسلمة بن شبيب ومحمود بن غيلان قالوا : حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت :

« كان النبي ﷺ يُحب الحلواء[1] والعسل » . (صحيح) .

١٦٦ـ حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني ، حدثنا الحجاج بن محمد قال : قال

---

(١) القديد : وهو اللحم المجفف المقطّع قطعاً طوالاً وهو أقل أنواع اللحم أكلاً ، وفائدته للجسم قليلة . وذكره رسول الله ﷺ للرجل الذي فزع من رسول الله ﷺ : « هوّن عليك فإني لست بملك ، وإنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد » .

(٢) القصعة : إناء يُشبع العشرة .

١٦٥ـ البخاري في الأشربة ، باب : البَاذَق ، ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة . وفي باب : شرب الحلواء والعسل ، ح/ ٥٢٩١ . وفي الطب ، باب : الدواء بالعسل ، ح/٥٣٥٨ . وفي الأطعمة ، باب : الحلواء والعسل ، ح/ ٥١١٥ . وفي الحيل ، باب : ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر ، وما نزل على النبي ﷺ في ذلك ، ح/ ٦٥٧١ . ومسلم في الطلاق ، باب : وجوب الكفارة على من حرّم امرأته ولم ينو الطلاق ، ح/ ١٤٧٤ . وأبو داود في الأشربة ، باب : في شراب العسل ، ح/ ٣٧١٥ . والترمذي في الأطعمة ، باب : ما جاء في حب النبي ﷺ الحلواء والعسل ، ح/ ١٨٣٢ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب . والنسائي في الكبرى ، في الأطعمة ، باب : العسل ، ح/ ٦٧٠٤ . وفي الطب ، باب : الدواء بالعسل ، ح/ ٧٥٦٢ . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : الحلواء ، ح/ ٣٣٢٣ . وأحمد ، ٦/ ٥٩ . كلهم من طرق عن أبي أسامة عن هشام ـ به .

(١) الحلواء : كل ما فيه حلاوة .

١٦٦ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الأطعمة ، باب : ما جاء في أكل الشِّواء ، ح/ ١٨٣٠ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . والنسائي في الطهارة ، باب : ترك الوضوء مما غيرت النار ، ح/ ١٨٣ . والنسائي في سننه ، في الطهارة ، باب : ترك الوضوء مما غيرت النار ، ح/ ١٨٣ ، من طريق سليمان بن يسار عن أم سلمة . وأخرجه النسائي في الكبرى ، في المزارعة ، ح/ ٤٦٨٩ ، ٤٦٩٠ ، أحدهما من رواية ابن جريج عن محمد بن يوسف عن سليمان بن يسار عن أم سلمة ، والآخر من رواية حجاج قال : قال ابن جريج أخبرني محمد بن يوسف أن عطاء بن يسار أخبره أن أم سلمة أخبرته. . . الخ . وأحمد ، ٦/ ٣٠٧ . كلهم من طرق عن ابن جريج ـ به . ولقد صرّح ابن جريج في بعض =

ابن جريج أخبرني محمد بن يوسف أن عطاء بن يسار أخبره أن أم سلمة أخبرته :

« أنها قرَّبت إلى رسول الله ﷺ جَنْباً[1] مشوياً ، فأكل منه ، ثم قام إلى الصلاة وما توضأ » . (صحيح) .

١٦٧ـ حدثنا قتيبة ، حدثنا ابن لَهيعة عن سليمان بن زياد عن عبد الله بن الحارث قال :

« أكلت مع رسول الله ﷺ شِواءً[1] في المسجد » . (صحيح) .

١٦٨ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا وكيع ، حدثنا مسعر عن أبي صخرة (جامع بن شداد) عن المغيرة بن عبد الله عن المغيرة بن شعبة قال :

« ضِفت مع[1] رسول الله ﷺ ذات ليلة فأُتي بجَنْبٍ مَشويّ ، ثم أخذ الشفرة

= الروايات بالسماع فزالت شبهة التدليس . ورجال الحديث ثقات .

(١) جَنْباً : الجَنْب هو الطرف ، والمقصود : أحضرت إليه طرفاً من اللحم المشوي .

١٦٧ـ ابن ماجه في الأطعمة ، باب : الشواء ، ح/ ٣٣١١ ، وزاد في آخره : « فمسحنا أيدينا بالحصباء ، ثم قمنا فصلى ولم يتوضأ » . كذلك من طريق ابن لهيعة وهو ضعيف كما ذكر الحافظ في التقريب . وأحمد ، ٤/ ١٩٠ ، ١٩١ ، وزاد في آخره كما زاد ابن ماجه . كلهم من طريق ابن لهيعة عن سليمان ـ به .

لكن أخرجه ابن ماجه بإسناد قوي ، ح/ ٣٣٠٠ ، من حديث عمرو بن الحارث عن سليمان بن زياد الحضرمي أنه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي يقول : « كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ في المسجد الخبز واللحم .

وأخرجه أحمد ، ٤/ ١٩٠ ، عن هارون قال أبو عبد الرحمن وسمعت أنا من هارون قال : ثنا عبد الله بن وهب أخبرني صبوة بن شريح أخبرني عقبة بن مسلم عن عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي ـ به . بلفظ : « . . . وضع لنا طعام . . . » وليس فيه ذكر « اللحم » .

(١) شواء : اللحم المشوي بالنار .

١٦٨ـ أبو داود في الطهارة ، باب : في ترك الوضوء مما مست النار ، ح/ ١٨٨ . والنسائي في الكبرى ، في الأطعمة ، باب : الجنب وقطع اللحم بالسكين ، ح/ ٦٦٥٥ ، وليس فيه ذكر الشارب وقصه . وأحمد ، ٤/ ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ٢٥٥ . كلهم من طرق عن مسعر عن أبي صخرة ـ به . ورجال الحديث ثقات .

(١) ضِفت مع : أي كنت مع رسول الله في ضيافة رجل . وذكر الشيخ عزت عبيد الدعاس في شرح هذا : أي كنت ضيفاً عليه . ولكنني أرى أن السياق يدل على ما ذهبت إليه . إذا لو =

فجعل يحز ، فحز لي بها منه . قال : فجاء بلال يُؤْذِنُهُ بالصلاة[٢] ، فألقى الشفرة[٣] فقال : ما لَهُ؟ تَرِبَتْ يداه[٤]! قال : وكان شاربه قد وَفَى[٥] ، فقال له : أَقُصُّهُ لك على سواك أو قُصَّه على سواك[٦] » . (صحيح) .

١٦٩ـ حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، حدثنا محمد بن الفضيل عن أبي حيان التيميّ عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال :

« أُتي النبي ﷺ بلحم فرفع إليه الذراع ، وكانت تعجبه ، فنهش منها » . (صحيح) .

١٧٠ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا أبو داود ، عن زهير (يعني ابن محمد)

= كان المعنى : كنت ضيفاً عليه ، لقال : ضفت رسول الله ﷺ ، ولم يقل : ضفت مع رسول الله ﷺ ، والله أعلم .

(٢) يُؤْذِنُهُ بالصلاة : الأذان : هو الإعلام بالشيء ، والمقصود هنا : أنه جاء يُعلِمه ويخبره بدخول الوقت .

(٣) الشفرة : السكين العظيمة .

(٤) تربت يداه : أي افتقرت يداه ، ولكن العرب تطلق هذا ولا تريد معنى الافتقار ، بل تقوله أحياناً بمعنى اللوم والزجر ، وأحياناً بمعنى استعظام الشيء والحث عليه والإعجاب به .

(٥) وَفَى : أي طال وكثر ، والمراد هنا : شارب المغيرة بن شعبة كما جاء صريحاً في بعض الروايات .

(٦) أَقُصُّهُ لك على سواك أو قُصَّه على سواك : أي قص ما طال وزاد عن السواك .

١٦٩ـ البخاري مطولاً في الأنبياء ، باب : قول الله تعالىٰ : ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [نوح : ١] . ، ح/ ٣١٦٢ . وفي باب : يَزِفُّون « الصافات » النَّسَلانُ في المشي ، ح/ ٣١٨٢ . وفي التفسير ، باب : قوله تعالىٰ : ﴿ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ [الإسراء : ٣] . ح/ ٤٣٥ . ومسلم في الإيمان ، باب : أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، ح/ ١٩٤ . والترمذي في الأطعمة ، باب : ما جاء في أي اللحم كان أحب إلى رسول الله ﷺ ، ح/١٨٣٨ ، وقال : حسن صحيح . وفي صفة القيامة ، باب : ما جاء في الشفاعة ، ح/ ٢٤٣٦ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في الكبرى ، في التفسير ، باب : قوله تعالىٰ : ﴿ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ [الإسراء : ٣] . ح/ ١١٢٨٦ . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : أطايب اللحم ، ح/ ٣٣٠٧ . وأحمد ، ٢/ ٤٣٥ . كلهم من طرق عن أبي حيان عن أبي زرعة ـ به .

١٧٠ـ الحديث أخرجه أبو داود بهذا الإسناد في الأطعمة ، باب : في أكل اللحم ، ح/ ٣٧٨١ . =

عن أبي إسحاق عن سعيد بن عياض عن ابن مسعود قال :

« كان النبي ﷺ يعجبه الذراع ، قال[1] وسُمَّ في الذراع ، وكان يرى[1] أن اليهود سموه » . (حسن) .

١٧١ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا مسلم بن إبراهيم عن أبان بن يزيد عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي عُبيد قال :

= والحديث سنده ضعيف ، ففيه زهير بن محمد التميمي اختلف العلماء فيه ، فمنهم من وثقه ومنهم من ضعفه ومنهم من قال ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح ، كما في التهذيب . وكذلك أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي وهو ثقة مكثر عابد إلا أنه اختلط وهو مدلس وقد عنعن بأخرة كما في التقريب .

وسعد بن عياض الثمالي صدوق كما ذكر الحافظ في التقريب ولم يرو عنه سوى أبو إسحاق وهو مدلس واختلط بأخرة كما ذكر الذهبي في الميزان .

والحديث يشهد له حديث أبي هريرة في البخاري ، ح/ ٣١٦٢ ، « كنا مع النبي ﷺ في دعوة ، فرفع إليه الذراع ، وكانت تعجبه ، فنهس منها نهسة . . . » الحديث . وفي مسلم ، ح/ ١٩٤ ، « أتي رسول الله ﷺ يوماً بلحم ، فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه ، فنهس منها نهسة » . وكذلك عند أبي داود ، ح/ ٣٧٨٠ . والنسائي في الكبرى ، ح/ ٦٦٥٤ .
والحديث حسن بشواهده .

(١) أي ابن مسعود .

١٧١ـ الحديث رجاله ثقات غير شهر بن حوشب وهو صدوق كثير الإرسال والأوهام كما ذكر الحافظ في التقريب .

والحديث أخرجه أحمد ، ٣/ ٤٨٤ـ٤٨٥ ، عن طريق عفان عن أبان العطار عن قتادة عن شهر ـ به .

وللحديث شواهد يصح بها ، منه ما أخرجه أحمد عن أبي هريرة ، ٢/ ٥١٧ . وابن حبان في صحيحه ، ح/ ٦٤٨٤ ، وسنده حسن . وكذلك ما أخرجه أحمد ، ٦/ ٨ ، من طريق حماد عن عبد الرحمن بن أبي رافع عن عمته عن أبي رافع ، ذكره مرفوعاً نحو هذا اللفظ . وعبد الرحمن بن أبي رافع وعمته كلاهما : مقبول ـ أي عند المتابعة ـ وجاء عند أحمد من طريق أخرى يتقوى بها ، ٦/ ٣٩٢ . ويشهد له كذلك عند أحمد ، ٢/ ٤٨ من طريق إسماعيل عن يحيى بن أبي كثير عن أبي إسحاق قال : حدثني رجل من بني غفار في مجلس سالم بن عبد الله ، حدثني فلان : « أن رسول الله ﷺ. . . » فساق الحديث وفيه قصة الذراع ، ولكن فيه من لم يسمَّ .

« طبخت للنبي ﷺ قِدراً ، وقد كان يعجبه الذراع فناولته الذراع ، ثم قال : ناولني الذراع ، فناولته ، ثم قال : ناولني الذراع ، فقلت : يا رسول الله ، وكم للشاة من ذراع؟ فقال : والذي نفسي بيده لو سكتَّ لناولتني الذراع ما دعوت » . (صحيح) .

١٧٢ـ حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني ، حدثنا يحيى بن عباد عن فليح بن سليمان قال : حدثني رجل من بني عباد يقال له عبد الوهاب بن يحيى بن عباد عن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« ما كانت الذراع أحب اللحم إلى رسول الله ﷺ ولكنه كان لا يجد اللحم إلا غِبّاً[(١)] ، وكان يعجل إليها لأنها أعجلها نضجاً » . (ضعيف) .

١٧٣ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو أحمد ، حدثنا مسعر ، قال : سمعت شيخاً من فَهْم[(١)] قال : سمعت عبد الله بن جعفر يقول : سمعت رسول الله ﷺ قال :

« إن أطيب اللحم لحم الظهر » . (ضعيف) .

١٧٢ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الأطعمة ، باب : ما جاء في أي اللحم كان أحب إلى رسول الله ﷺ ، ح/ ١٨٣٩ ، وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وإسناد الحديث ضعيف ، ففيه فليح وهو ابن سليمان ، ذكره الحافظ في التقريب ، وقال : صدوق كثير الخطأ . وفيه عبد الوهاب بن يحيى بن عباد وهو مقبول ـ أي عند المتابعة ـ كما ذكر الحافظ في التقريب . ثم إن متن الحديث منكر يخالف بظاهره الأحاديث الصحيحة التي تقر بأن أحب اللحم إلى رسول الله ﷺ الذراع كما سبق .

(١) غِبّاً : المرّة بعد المرّة .

١٧٣ـ ابن ماجه في الأطعمة ، باب : أطايب اللحم ، ح/ ٣٣٠٨ . والنسائي في الأطعمة ، باب : لحم الظهر ، ح/ ٦٦٥٧ . وأحمد ، ١/ ٢٠٣ـ٢٠٤ . كلهم من طريق يحيى بن سعيد عن مسعر عن شيخ من فَهْمٍ .

وفي الحديث « شيخ من فَهْمٍ » لم يسمَّ . وبقية رجال الحديث ثقات ، وفي بعض الروايات أن الشيخ الفهمي هو : محمد بن عبد الله (أو عبد الرحمن) بن أبي رافع ، وهو مقبول ـ أي عند المتابعة ـ كما قال الحافظ في التقريب . وللحديث طرق أخرى ولكنه لا يتقوى بها لشدة ضعفها .

(١) فَهْم : اسم قبيلة .

١٧٤ـ حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن المؤمَل عن أبي مُليكة عن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي ﷺ قال :

« نِعم الإدامُ الخل » . (إسناده ضعيف) .

١٧٥ـ حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، حدثنا أبو بكر بن عياش عن ثابت أبي حمزة الثمالي عن الشعبي عن أم هانيء قالت :

« دخل عليّ النبي ﷺ فقال : أعندك شيء؟ فقلت : لا إلا خبز يابس وخل ،

١٧٤ـ تفرد به المصنف .

الحديث سبق تخريجه برقم ١٥٤ ، من غير طريق وهو مخرج في صحيح مسلم وغيره كما سبق ، وهنا أورده من طريق آخر . وسند هذا الحديث ضعيف ولكن يتقوى بما سبق . ففي سنده سفيان بن وكيع بن الجراح ، فقال الحافظ في التقريب : كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورّاقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل ، فسقط حديثه . وزيد بن الحباب : صدوق يخطىء في حديث الثوري ، كما ذكر الحافظ في التقريب . وعبد الله بن المؤمل : ضعيف الحديث . وأما ابن أبي مليكة فهو ثقة فقيه . وجميع ما ذكر من الرجال ذكرهم الحافظ في التقريب . إلا أن الحديث كما أسلفت صحيح بشواهده .

١٧٥ـ رواه الترمذي بهذا الإسناد في الأطعمة ، باب : ما جاء في الخل ، ح/ ١٨٤٢ ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه . وفي سنده ثابت بن أبي صفية الثمالي ، وهو ضعيف كما ذكر الحافظ في التقريب ، وباقي رجال السند ثقات .

وللحديث شواهد يصح بها . فقد أخرج أحمد ، ٣/ ٣٥٣ . حدثنا محمد بن يزيد عن حجاج بن أبي زينب عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « نعم الإدام الخل ، ما أقفر بيت فيه خل » وسنده جيد غير الحجاج بن أبي زينب وهو صدوق يخطىء كما في التقريب ، والشطر الأول من الحديث مخرج في مسلم كما سبق في الحديث ١٥٤ . وله طريق آخر أخرجه الطبراني في الصغير ، ح/ ٩٣١ ، مطولاً . والحاكم ، ٤/ ٥٤ . وكليهما من طريق الحسن بن بشر عن سعدان بن الوليد عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس عن أم هانيء وسعدان بن الوليد لم أجد له ترجمة . وذكره الهيثمي في المجمع في المغازي والسير ، باب : غزوة الفتح ، ح/ ١٠٥١ ، وقال : رواه الطبراني في الصغير ، وفيه : سعدان بن الوليد ، ولم أعرفه وأخرج نحوه ابن ماجه من طريق آخر ، ح/ ٣٣١٨ . إلا أنَّ في سنده متروكَين . وللحديث شواهد كثيرة أخرى كلها لا تخلو من طعن ذكرها الشيخ الألباني في الصحيحة ، ح/ ٢٢٢٠ .

فقال : هاتي ، ما أقفر[1] بيت من أدم فيه خل » . (حسن) .

١٧٦ـ حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة الهمداني عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال :

« فضلُ عائشة على النساء كفضلِ الثريدِ[1] على سائر الطعام » . (صحيح) .

١٧٧ـ حدثنا عليُّ بن حجرٍ ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن مَعْمر الأنصاري أبو طوالة أنه سمع أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ :

« فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » . (صحيح) .

---

(١) ما أقفر : ما خلا .

١٧٦ـ البخاري في فضائل الصحابة ، باب : فضل عائشة ، ح/٣٥٥٨ ، وفي الأنبياء ، باب : قول الله تعالىٰ : ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١١﴾ وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ ﴾ [التحريم : ١١ـ١٢] . ح/ ٣٢٣٠ . وفي باب : قوله تعالىٰ : ﴿ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ [آل عمران : ٤٥] . ح/ ٣٢٥٠ . وفي الأطعمة ، باب : الثريد ، ح/٥١٠٢ . ومسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها ، ح/ ٢٤٣١ . والترمذي في الأطعمة ، باب : ما جاء في فضل الثريد ، ح/ ١٨٣٥ . وقال : حسن صحيح . والنسائي في عشرة النساء ، باب : حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض ، ح/ ٣٩٤٧ . وفي الكبرى ، في المناقب ، باب : فضل عائشة ، ح/ ٨٣٨١ . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : فضل الثريد على الطعام ، ح/ ٣٢٨٠ . وأحمد ، ٤/ ٣٩٤ ، ٤٠٩ .

(١) الثَّريد : هو الخبز المكسر أو المُفَتَّتْ المأدوم بالمرق ، والغالب أن يكون مع اللحم .

١٧٧ـ البخاري في فضائل الصحابة ، باب : فضل عائشة ، ح/ ٣٥٥٩ . وفي الأطعمة ، باب : ذكر الطعام ، ح/ ٥١١٢ . وفي باب الثريد ، ح/٥١٠٣ . ومسلم في فضائل الصحابة ، باب : في فضل عائشة رضي الله عنها ، ح/ ٢٤٤٦ . والترمذي في المناقب ، باب : من فضل عائشة رضي الله عنها ، ح/ ٣٨٨١ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . والنسائي في الكبرى ، في الأطعمة ، باب : الثريد ، ح/ ٦٦٩٢ . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : فضل الثريد على الطعام ، ح/ ٣٢٨١ ، وأحمد ، ٣/ ٢٦٤ . كلهم من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر ـ به .

١٧٨- حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا عبد العزيز بن محمد عبد سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه :

« أنه رأى رسول الله ﷺ توضأ من أكل ثَوْرِ أَقِطٍ[1] ، ثم رآه أكل من كتف شاة ، ثم صلى ولم يتوضأ » . (حسن) .

١٧٩- حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن أبيه وهو بكر بن وائل عن الزهري عن أنس بن مالك قال :

« أَوْلَمَ رسول الله ﷺ على صفية بتمر وسَوِيْق[1] » . (صحيح) .

١٨٠- حدثنا الحسين بن محمد البصري ، حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا

١٧٨- الحديث تفرد به المصنف . وهو حسن الإسناد .

في إسناده عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدَّراوردي وهو صدوق كان يُحدّث من كتب غيره فيخطىء ، كما في التقريب . والحديث أخرجه ابن خزيمة ، ح/ ٤٢٠ . والبزار ، ح/ ٢٩٧ . وابن حبان في صحيحه ، ح/ ١١٥١ . وابن ماجه في الطهارة ، باب : الرخصة في الوضوء مما غيرت النار ، ح/ ٤٩٣ ، بلفظ : « أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة فمضمض وغسل يديه وصلى . كلهم من طرق عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه ـ به .

(١) ثَوْر أَقِط : أي قطعة من أقط ، والأقط : لبن يابس مجفف ، يؤكل مجفاً هكذا أو يبلل بالماء .

١٧٩- أبو داود في الأطعمة ، باب في استحباب الوليمة عند النكاح ، ح/ ٣٧٤٤ . والترمذي في النكاح ، باب : ما جاء في الوليمة ، ح/ ١٠٩٥ ، وقال : حسن غريب . وابن ماجه في النكاح ، باب : ح/ ١٩٠٩ . والنسائيل في الكبرى ، في الوليمة ، باب : الوليمة في السفر ، ح/ ٦٦٠١ . كلهم من طريق سفيان بن عيينة عن وائل ـ به . وأحمد ، ٣/ ١١٠ ، من طريق سفيان عن الزهري عن أنس ـ به . ووقع في رواية المصنف (وائل بن داود عن أبيه) وهو خطأ والصواب : عن ابنه .

(١) سَوِيْق : ما يصنع من دقيق الحنطة أو الشعير .

١٨٠- الحديث تفرد به المصنف .

وهو ضعيف ، ففيه الفضيل بن سليمان وهو صدوق له خطأ كثير على الرغم من كونه من رجال الصحيحين كما قال الحافظ في التقريب . وفيه عبيد الله بن علي بن أبي رافع المدني وهو لين كما ذكر الحافظ في التقريب . وأخرجه الهيثمي في المجمع ، في الزهد ، باب : في عيش رسول الله ﷺ والسلف ، ح/ ١٨٩٢ ، وقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير فائد مولى ابن أبي رافع وهو ثقة .

فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال : حدثني عبيد الله بن علي عن جدته سلمى :

« أن الحسن بن علي وابن عباس وابن جعفر أتوها ، فقالوا لها : اصنعي لنا طعاماً مما كان يعجب رسول الله ﷺ وَيُحسن أَكله ، فقالت : يا بني لا تشتهيه اليوم ، قال : بلى اصنعيه لنا . قال : فقامت فأخذت من شعير فطبخته ، ثم جعلته في قِدْر وصبّت عليه شيئاً من زيت ودقّت الفلفل والتوابل فقربته إليهم ، فقالت : هذا مما كان يُعجب رسول الله ﷺ ويُحسن أكله » . (ضعيف) .

١٨١ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو أحمد ، حدثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن نُبيح العَنَزي عن جابر بن عبد الله قال :

« أتانا النبي ﷺ في منزلنا ، فذبحنا له شاة ، فقال : كأنهم علموا أنا نحب اللحم » . (صحيح) .

وفي الحديث قصة[1] .

١٨٢ـ حدثنا ابن أبي عُمر ، حدثنا سفيان ، حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل

١٨١ـ الحديث أخرجه أحمد مختصراً ، ٣/ ٣٠٣ ، ولفظه : « أتيت النبي ﷺ أستعينه في دين كان على أبي ، قال : فقال : آتيكم . قال : فرجعت فقلت للمرأة : لا تكلمي رسول الله ﷺ ولا تسأليه . قال : فأتانا فذبحنا له داجناً كان لنا ، فقال : يا جابر ، كأنكم عرفتم حبنا للحم . قال : فلما خرج قالت له المرأة : صلّ علي وعلى زوجي . أو صلّ علينا ، قال : اللهم صل عليهم . قال : فقلت لها : أليس قد نهيتك . قالت : ترى رسول الله ﷺ كان يدخل علينا ولا يدعو لنا! » . ونحوه أخرجه أبو داود في الصلاة ، باب : الصلاة على غير النبي ﷺ ، ح/ ١٥٣٣ . وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، ح/ ٤٢٣ . كلاهما من طريق الأسود بن قيس ـ به . وأخرجه أحمد مطولاً ، ٣/ ٣٩٧ـ٣٩٨ ، من طريق الأسود ـ به .

(١) والقصة معروفة ، وذلك في غزوة الخندق عندما دعاهم جابر إلى الطعام وذبح لهم شاة ومعه قليل من خبز الشعير . ويمكن الرجوع إليها في كتب السير .

١٨٢ـ الترمذي في الطهارة ، باب : ما جاء في ترك الوضوء مما غيّرت النار ، ح/ ٨٠ ، بهذين الإسنادين ، والإسناد الأول فيه عبد الرحمن بن محمد بن عقيل وهو صدوق في حديثه لين كما ذكر الحافظ في التقريب . والإسناد الثاني فيه محمد بن المنكدر وهو ثقة . وأخرجه أبو=

أنه سمع جابراً ، قال سفيان وحدثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال :

« خرج رسول الله ﷺ وأنا معه فدخل على امرأة من الأنصار فذبحت له شاة فأكل منها ، وأتته بقناع[1] من رطب . فأكل منه ، ثم توضأ للظهر وصلى ثم انصرف فأتته بِعُلالة من علالة الشاة[2] فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ » . (صحيح) .

١٨٣ـ حدثنا العباس بن محمد الدوري ، حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن ، عن يعقوب بن أبي يعقوب ، عن أم المنذر قالت :

= داود في الطهارة ، باب : في ترك الوضوء مما مست النار ، ح/١٩١ ، من طريق ابن المنكدر عن جابر ـ به . وابن ماجه في الطهارة ، باب : الرخصة في الوضوء مما غيرت النار ، ح/٤٨٩ . وأحمد ، ٣٠٧/٣ ، من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل وابن المنكدر ، كلاهما عن جابر ـ به . وأحمد مطولاً ومختصراً ، ٣/ ٣٧٤ـ٣٧٥ ، ٣٨٧ ، من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر ـ به . و ٣/ ٣٠٤ ، ٣٠٧ ، ٣٢٢ ، من طريق ابن المنكدر عن جابر ـ به .

(١) القناع : هو الطبق الذي يؤكل عليه .

(٢) عُلالة من علالة الشاة : العلاة : البقية ، والمقصود : بقية لحمها . وقيل : عُلالة الشاة : ما يُتَعَلَّلُ به شيئاً بعد شيء .

١٨٣ـ أبو داود في الطب ، باب : في الحمية ، ح/٣٨٥٦ . والترمذي في الطب ، باب : ما جاء في الحمية ، ح/٢٠٣٨ ، وقال : حسن غريب ، لا نعرفه إلا من طريق فليح . وابن ماجه في الطب ، باب : الحمية ، ح/٣٤٤٢ . وأحمد ، ٦٢/٣٦٣ـ٣٦٤ ، ٣٦٤ . وكلهم من طريق فليح بن سليمان وهو صدوق كثير الخطأ ، كما ذكر الحافظ في التقريب . وذكره الشيخ الألباني في الصحيحة ، ح/٥٩ . فقال عن فليح هذا : وهو مختلف فيه ، وقد ضعفه جماعة ، ومشاه بعضهم واحتج به الشيخان في صحيحهما ، والراجح عندنا أنه صدوق في نفسه ، وأنه يخطىء أحياناً ، فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالىٰ إذا لم يتبين خطؤه .

وقد ورد الحديث من غير طريق فليح كما في تحفة الأشراف (١٨٣٦٢) ، عن ابن أبي فديك ، عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، عن أبيه ، عن يعقوب بن أبي يعقوب نحوه . فقول أبي عيسى : (لا نعرفه إلا من حديث فليح) فيه نظر . وكل من ابن أبي فديك ومحمد بن أبي يحيى الأسلمي ويعقوب بن أبي يعقوب ذكرهم الحافظ في التقريب : « صدوق » . ومحمد بن أبي يحيى الأسلمي ، عن أبيه ، اسم أبيه سمعان ، وهو لابأس به كما ذكر الحافظ في التقريب .

« دخل عليّ رسول الله ﷺ ومع عليّ ولنا دَوالٍ[1] معلقة ، قالت : فجعل رسول الله ﷺ يأكل وعلي معه يأكل ، فقال رسول الله ﷺ لعلي : مَهْ[2] يا علي ، فإنك ناقِه[3] ، قالت : فجلس علي والنبي ﷺ يأكل ، قالت فجعلت لهم سِلْقاً وشعيراً ، فقال النبي ﷺ لعلي : مِن هذا فَأَصِبْ فإن هذا أَوْفَقُ لك » . (حسن) .

١٨٤ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا بشر بن السري عن سفيان الثوري عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طَلْحة ، عن عائشة أُم المؤمنين رضي الله عنها قالت :

« كان النبي ﷺ يأتيني فيقول : أعندكِ غداء؟ فأقول : لا ، فيقول : إني صائم ، قالت : فأتاني يوماً فقلت : يا رسول الله ، إنه أُهديت لنا هدية ، قال : وما هي؟ قلت : حَيْس[1] ، قال : أَمَا إِني أصبحتُ صائماً ، قالت : ثم أكل » . .

١٨٥ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا عُمر بن حفص بن غياث ، حدثنا

---

(١) دَوال : وهو الغدق من البسر يُعَلّق ، فإذا صار رطباً أكل .

(٢) مَه : هو اسمٌ مبني على السكون بمعنى : اكفف .

(٣) ناقه : نقِه المريض يَنْقَه فهو ناقِه ، إذا برأ وأفاق ، وكان قريب العهد بالمرض لم يرجع إليه كمال صحته وقوته .

١٨٤ـ أخرجه مسلم في الصيام ، باب : جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال ، وجواز فطر الصائم نفلاً من غير عذر ، ح/ ١١٥٤ . وأبو داود في الصوم ، باب : الرخصة في ذلك ، ح/ ٢٤٥٥ . والنسائي في الصوم ، باب : النية في الصيام والاختلاف على طلحة بن يحيى بن طلحة في خبر عائشة ، ح/ ٢٣٢٢ ، ٢٣٢٣ ، ٢٣٢٤ ، ٢٣٢٦ ، ٢٣٢٧ ، ٢٣٢٨ ، ٢٣٢٩ ، ٢٣٣٠ . كلهم من عدة طرق كلها من طريق طلحة بن يحيى ـ به . والترمذي في الصوم ، باب : صيام المتطوع بغير تبييت ، ح/ ٧٣٤ ، وقال : هذا حديث حسن . قال يحيى بن سعيد : لم يكن ثبتاً في الحديث . وأخرجه أحمد ، ٦/ ٤٩ ، ٢٠٧ . وفي سند الحديث طلحة بن يحيى التيمي صدوق يخطىء كما ذكر الحافظ في التقريب .

(١) الحَيْس : هو الطعام المتخذ من التمر والإقِط والسمن . وقد يُجعل عوض الإقط الدقيق أو الفتيت .

١٨٥ـ أبو داود في الأيمان والنذور ، باب : باب الرجل يحلف أن لا يتأدم ، ح/ ٣٢٥٩ ، ٣٢٦٠ . وفي الأطعمة ، باب : في التمر ، ح/ ٣٨٣٠ . وإسناده ضعيف ، فإن يزيد بن أبي أمية الأعور مجهول كما ذكر الحافظ في التقريب . وفي سند أبي داود في الحديث (٣٢٥٩) يحيى بن العلاء رُمي بالوضع ، كما في التقريب ، ولكنه قد توبع .

أبي عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، عن يزيد بن أبي أمية الأعور عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال :

« رأيت النبي ﷺ أخذ كِسرة من خبز الشعير ، فوضع عليها تمرة ، وقال : هذا إدام هذه ، وأكل » . (ضعيف) .

١٨٦ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا سعيد بن سليمان ، عن عباد بن العوام عن حُميد ، عن أنس :

« أن رسول الله ﷺ كان يُعجبه الثُّفْل » . (صحيح) .

قال عبد الله : يعني ما بقي من الطعام .

٢٧ـ باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله ﷺ عند الطعام

(وفيه (٣) أحاديث)

١٨٧ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن ابن أبي مُليكة عن ابن عباس :

« أن رسول الله ﷺ خَرج من الخلاء ، فَقُرِّبَ إليه الطعام ، فقالوا : ألا نأتيك بِوَضوء؟ قال : إنما أُمِرت بالوُضوء إذا قمت إلى الصلاة » . (صحيح) .

١٨٨ـ حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ، حدثنا سفيان بن عيينة عن

١٨٦ـ تفرد به المصنف .
أخرجه أحمد في مسنده ، ٣/ ٢٢٠ ، من طريق عباد بن العوام عن حميد ـ به .

١٨٧ـ أبو داود في الأطعمة ، باب : في غسل اليدين عند الطعام ، ح/ ٣٧٦٠ . والترمذي في الأطعمة ، باب : في ترك الوضوء قبل الطعام ، ح/١٨٤٨ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في الطهارة ، باب : الوضوء لكل صلاة ، ح/ ١٣٢ . وأحمد ، ١/ ٢٨٢ ، ٣٥٩ . كلهم من طريق أيوب عن ابن مليكة ـ به .

١٨٨ـ مسلم في الحيض ، باب : جواز أكل المحدث الطعام وأنه لا كراهة في ذلك ، وأن الوضوء ليس على الفور ، ح/ ٣٧٤ . ونحوه النسائي في الكبرى ، في آداب الأكل ، باب : ترك غسل اليدين قبل الطعام ، ح/ ٦٧٣٦ ، بلفظ : « عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ تبرز ثم خرج فطعم ولم يمس ماء » . وأحمد ، ١/ ٢٢٢ ، ٢٢٨ ، ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، ٣٤٧ـ٣٤٩ . =

عَمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث ، عن ابن عباس قال :

« خرج رسول الله ﷺ من الغائط فَأُتي بطعام ، فقيل له : ألا تتوَضَّأ؟ فقال : أَأُصلي فأتوضَّأ؟ » . (صحيح) .

١٨٩ـ حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا قيس بن الربيع ، (ح) وحدثنا قتيبة ، حدثنا عبد الكريم الجرجاني عن قيس بن الربيع عن أبي هشام عن زاذان عن سلمان قال :

« قرأت في التوراة أن بَرَكة الطعام الوضوء بعده ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ وأخبرته بما قرأت في التوراة ، فقال رسول الله ﷺ : بركة الطعام الوضوءُ قبله والوضوءُ بعده » . (ضعيف) .

٢٨ـ باب ما جاء في قول رسول الله ﷺ قبل الطعام وبعدما يفرغ منه

(وفيه (٧) أحاديث)

١٩٠ـ حدثنا قتيبة ، حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حَبيب عن راشد بن جندل

= كلهم من طريق ابن الحويرث عن ابن عباس ـ به . وانظر ما قبله .

١٨٩ـ أبو داود في الأطعمة ، باب : في غسل اليد قبل الطعام ، ح/ ٣٧٦١ . وأخرجه الترمذي بهذين الإسنادين في الأطعمة ، باب : ما جاء في الوضوء قبل الطعام وبعده ، ح/ ١٨٤٧ ، وقال أبو عيسى : لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع ، وقيس بن الربيع يضعَّف في الحديث . وأخرجه أحمد ، ٥/ ٤٤١ . والحاكم ، ٤/ ١٠٦ـ١٠٧ ، وقال الحاكم : تفرد به قيس بن الربيع عن أبي هشام وانفراده على علو محله أكثر من أن يمكن تركها في هذا الكتاب . وقال الذهبي : مع ضعف قيس ، فيه إرسال . كلهم من طرق عن قيس بن الربيع ـ به . وقال أبو داود : وهو ضعيف . وقال الحافظ في التقريب : صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به . وزاذان ذكره الحافظ في التقريب بأنه : صدوق يرسل وفيه شيعية . وقال ابن معين : أنه ثبت في سلمان ، فالعلة في الحديث هو قيس ، والحديث أورده ابن أبي حاتم في العلل ، ٢/ ١٠ ، فقال : « سألت أبي عنه ، فقال : هذا حديث منكر ، لو كان هذا الحديث صحيحاً ، كان حديثاً » .

١٩٠ـ تفرد به المصنف . =

اليافعي عن حبيب بن أوس عن أبي أيوب الأنصاري قال :

« كُنَّا عند النبي ﷺ يوماً ، فَقُرِّب طعاماً فلم أرَ طعاماً أعظمَ بركة منه أوَّلَ ما أكلنا ، ولا أقلَّ بركة في آخره ، فقلنا : يا رسول الله ، كيف هذا؟ قال : إنّا ذكرنا اسم الله حين أكلنا ، ثم قَعَدَ مَنْ أكل ولم يسم الله تعالىٰ فأكل معه الشيطان » .
(ضعيف) .

١٩١ـ حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا أبو داود ، حدثنا هشام الدستوائي عن

= أخرجه أحمد ، ٥/ ٤١٥ـ٤١٦ ، من طريق ابن لهيق عن يزيد ـ به . وإسناد هذا الحديث ضعيف ، ففيه ابن لهيعة وهو صدوق خَلَّطَ بعد احتراق كتبه ، كما في التقريب . وراشد بن جندل اليافعي : مجهول وكذا حبيب وقال الحافظ عن حبيب مقبول (أي عند المتابعة) . وقال الحافظ عن راشد إنه ثقة . والصواب أن الثقة إنما هو راشد مولى حبيب بن أوس ، وقد فرّق بينهما أبو سعيد بن يونس في (تاريخ مصر) وصوبه الحافظ المزي في تهذيبه ووافقه ابن حجر في ذلك في تهذيبه في ترجمة حبيب بن أوس . وباقي رجال السند ثقات . وذكره الحافظ الهيثمي في المجمع ، في الأطعمة ، باب : ما يقول قبل الأكل وبعده من التسمية والحمد ، ح/ ٧٩٠٨ ، وقال : رواه أحمد ، وفيه : راشد بن جندل ، وحبيب بن أوس ، وكلاهما ليس له إلا راو واحد ، وبقية إسناده رجال الصحيح خلا ابن لهيعة ، وحديثه حسن .

١٩١ـ أبو داود في الأطعمة ، باب : التسمية على الطعام ، ح/ ٣٧٦٧ . والترمذي في الأطعمة ، باب : ما جاء في التسمية على الطعام ، ح/ ١٨٥٩ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وأم كلثوم هي بنت محمد بن أبي بكر الصديق .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول إذا نسي التسمية ثم ذكر ، ح/ ٢٨١ . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : التسمية عند الطعام ، ح/ ٣٢٦٤ . وأحمد ، ٦/ ٢٠٧ـ٢٠٨ ، ٢٤٦ . كلهم من طريق هشام الدستوائي ـ به . وفي بعض الأسانيد : « عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة » ، وليس فيه ذكر أم كلثوم . وفي هذا انقطاع فإن عبد الله بن عبيد لم يسمع من عائشة . إذن فالصواب هو : عبد الله بن عبيد عن أم كلثوم عن عائشة وأم كلثوم ، ذكر الترمذي أنها بنت محمد بن أبي بكر الصديق . وهذا القول فيه نظر ، فقد وقع في رواية غير الترمذي : « عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم » يعني أنها ليثية ، ولذلك ترجمها الحافظ المزي بـ (أم كلثوم الليثية المكية) ، ولو كانت هي بنت محمد بن أبي بكر الصديق لكانت تيمية . وقد اختلف المحدثون في اسمها . وهذا يعني أن الإسناد ضعيف لجهالة أم كلثوم هذه ، وقد أوردها الذهبي في « ميزان الاعتدال » في « فصل في =

بُدَيل العقيلي عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أم كلثوم عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ :

« إذا أكل أحدكم فنسي أن يذكر اسم الله تعالىٰ على طعامه ، فليقل : بسم الله أوَّلَهُ وآخِرَهُ » . (صحيح) .

١٩٢ـ حدثنا عبد الله بن الصبّاح الهاشمي البصري ، حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عُمر بن أبي سلمة أنه :

« دخل على رسول الله ﷺ وعنده طعام ، فقال : اُدْنُ يا بُنَيَّ فَسَمِّ الله تعالىٰ وكل بيمينك ، وكل ما يليك » .(صحيح) .

١٩٣ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو أحمد الزبيري ، حدثنا سفيان

= النسوة المجهولات » . ولكن للحديث شواهد يتقوى بها الحديث ذكرها الألباني في إرواء الغليل ، ح/ ١٩٦٥ .

١٩٢ـ البخاري في الأطعمة ، باب : التسمية على الطعام والأكل باليمين ، ح/ ٥٠٦١ ، ٥٠٦٢ ، ٥٠٦٣ . ومسلم في الأشربة ، باب : آداب الطعام والشراب وأحكامهما ، ح/ ٢٠٢٢ ، وأبو داود في الأطعمة ، باب : الأكل باليمين ، ح/ ٣٧٧٧ . والترمذي في الأطعمة ، باب : ما جاء في التسمية على الطعام ، ح/ ١٨٥٨ . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول لمن يأكل ، ح/ ٢٧٤ ، ٢٧٥ ، ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : الأكل باليمين ، ح/ ٣٢٦٧ . وأحمد ، ٤/ ٢٦ـ٢٧ . ومالك في الموطأ ، في صفة النبي ﷺ ، باب : جامع ما جاء في الطعام والشراب ، ٢/ ٩٣٤ .

١٩٣ـ أبو داود في الأطعمة ، باب : ما يقول الرجل إذا طعم ، ح/ ٣٨٥٠ . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول إذا شرب اللبن ، ح/ ٢٨٨ـ٢٨٩ . كلاهما من طرق عن سفيان ـ به . وإسناده ضعيف بأن إسماعيل بن رياح مجهول . وأخرجه أحمد ، ٣/ ٣٢ ، ٩٨ ، من طريق أبي هاشم ـ به . وأبو هاشم هو : الرُّماني ، يحيى بن دينَار . وعند أحمد من طريق أبي هاشم الرماني عن إسماعيل بن رياح بن عبيدة عن أبيه أو عن غيره عن أبي سعيد الخدري ، مرفوعاً . وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول إذا أكل ، ح/ ٤٦٤ ، وأسقط من السند إسماعيل بن رياح . ولكن الصحيح إثباته فقد أثبته وكيع وأبو أحمد الزبيري عن سفيان وهما أثبت من معاوية بن هشام الذي أسقطه . وأخرجه الترمذي في الدعوات ، باب : ما يقول إذا فرغ من الطعام ، ح/ ٣٤٧٣ . وابن ماجه في الأطعمة ، =

الثوري عن أبي هاشم عن إسماعيل بن رياح عن أبيه رياح بن عبيدة عن أبي سعيد الخدري قال :

« كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من طعامه قال : الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين » . (ضعيف) .

١٩٤ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة قال :

« كان رسول الله ﷺ إذا رفعت المائدة من بين يديه يقول : الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، غيرَ مُوَدَّعٍ[1] ولا مُسْتَغْنى[2] عنه ربُّنا[3] » . (صحيح) .

١٩٥ـ حدثنا أبو بكر (محمد بن أبان) حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي ، عن بديل بن ميسرة العقيلي ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أم كلثوم عن عائشة قالت :

= باب : ما يقال إذا فرغ من الطعام ، ح/ ٣٢٨٣ . كليهما من طريق الحجاج بن أرطأة عن رياح بن عبيدة عن ابن أخي سعيد أو مولى لأبي سعيد عن أبي سعيد مرفوعاً ـ به . وأيضاً هذا الطريق ضعيف ، فإن الحجاج بن أرطأة صدوق كثير الخطأ والتدليس وقد عنعن . فالحديث سنده ضعيف .

١٩٤ـ البخاري في الأطعمة ، باب : ما يقول إذا فرغ من طعامه ، ح/ ٥١٤٢ ، ٥١٤٣ . وأبو داود في الأطعمة ، باب : ما يقول الرجل إذا طعم ، ح/ ٣٨٤٩ . والترمذي في الدعوات ، باب : ما يقول إذا فرغ من الطعام ، ح/ ٣٤٥٢ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ح/ ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، في بابين ، الأول : ما يقول إذا شبع من الطعام . والثاني : ما يقول إذا رفعت المائدة . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : ما يقال إذا فرغ من الطعام ، ح/ ٣٢٨٤ . وأحمد ، ٥/ ٢٥ ، ٢٥٦ ، ٢٦١ ، ٢٦٧ . كلهم من طرق عن خالد بن معدان ـ به .

(١) مُوَدَّع : أي غير متروك .

(٢) ولا مُسْتَغْنَى عنه : الضمير عائد إما على الحمد أو على لفظ الجلالة (الله) .

(٣) ربُّنا : وهو إما بالرفع فيكون خبراً لمبتدأ محذوف تقديره : أنت ، أي اسمع حمدنا ودعاءنا . وإما بالنصب على أنه منادى ، أي يا ربنا اسمع . وإما بالجر بدل من لفظ الجلالة أو من الضمير المجرد بـ (عن) .

١٩٥ـ سبق تخريجه في الحديث ١٩١ .

« كان النبي ﷺ يأكل الطعام في ستة من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين ، فقال رسول الله ﷺ : لو سَمَّى لكفاكم » . (صحيح) .

١٩٦- حدثنا هناد ومحمود بن غيلان ، قالا : حدثنا أبو أسامة عن زكريا بن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن الله ليرضى عن العبد أن يأكلَ الأكلة فيحمدَهُ عليها ، أو يشرب الشربة فيحمدَهُ عليها » . (صحيح) .

٢٩- باب ما جاء في قدح رسول الله ﷺ

(وفيه حديثان)

١٩٧- حدثنا الحسين بن الأسود البغدادي ، حدثنا عمرو بن محمد ، حدثنا

١٩٦- مسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب : استحباب حمد الله تعالىٰ بعد الأكل والشرب ، ح/ ٢٧٣٤ . والترمذي في الأطعمة ، باب : ما جاء في الحمد على الطعام إذا فرغ منه ، ح/١٨١٧ ، وقال : حسن ، والنسائي في الكبرى ، في الدعاء بعد الأكل ، باب : ثواب الحمد لله ، ح/ ٦٨٩٩ . وأحمد ، ٣/ ١٠٠ ، ١١٧ . كلهم من طريق زكريا بن أبي زائدة ـ به .

١٩٧- تفرد به المصنف .

وفي سنده الحسين بن علي الأسود وهو صدوق يخطىء كثيراً ، كما في التقريب . وعيسى بن طهماز صدوق أفرط فيه ابن حبان ، كما في التقريب . ووثقه أبو داود . وقال النسائي وابن معين وأبو حاتم لابأس به . وذكره ابن حبان في الضعفاء فقال : لا يجوز الاحتجاج بما يرويه . راجع ميزان الاعتدال . وباقي رجال السند ثقات . وللحديث شاهد في البخاري عن عاصم الأحول أورده في الأشربة ، باب : الشرب من قدح النبي ﷺ وآنيته ، ح/ ٥٣١٥ ، بلفظ : « عن عاصم الأحول قال : رأيت قدح النبي ﷺ عند أنس بن مالك ، وكان قد انصدع فسلسله بفضة ، قال : وهو قدح جيد عريض من نضار ، قال : قال أنس : لقد سقيت رسول الله ﷺ في هذا القدح أكثر من كذا وكذا » . قال : وقال ابن سيرين : إنه كان فيه حلقة من حديد ، فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من ذهب أو فضة ، فقال له أبو طلحة : لا تُغَيِّرَنَّ شيئاً صنعه رسول الله ﷺ ، فتركه .

وأورده أيضاً في كتاب الخمس ، باب : ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه . . . الخ ، ح/ ٢٩٤٢ . =

عيسى بن طهماز عن ثابت قال :

« أخرج إلينا أنس بن مالك قدحَ خشب ، غليظاً مُضَبَّباً[1] بحديد ، فقال : يا ثابت ، هذا قدح رسول الله ﷺ » . (صحيح) .

١٩٨ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، أنبأنا عمرو بن عاصم أنبأنا حماد بن سلمة أنبأنا حُميد وثابت عن أنس قال :

« لقد سقيت رسول الله ﷺ بهذا القدح الشراب كله : الماء والنبيذ والعسل واللبن » . (صحيح) .

٣٠ـ باب ما جاء في فاكهة رسول الله ﷺ

(وفيه (٧) أحاديث)

١٩٩ـ حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاوي ، حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عبد الله بن جعفر قال :

« كان النبي ﷺ يأكل القِثّاء بالرُّطب » . (صحيح) .

٢٠٠ـ حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي البصري ، حدثنا معاوية بن هشام عن

---

(١) مُضَبَّباً : أي مشدود بحديدة تسمى ضباب .

١٩٨ـ مسلم في الأشربة ، باب : إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكراً ، ح/٢٠٠٨ . وأحمد ، ٣/ ٢٤٧ . كلاهما من طريق عفان عن حماد بن سلمة ـ به .

١٩٩ـ البخاري في الأطعمة ، باب : الرُّطَبِ بالقثاء ، ح/ ٥١٢٤ . وفي باب : القثاء ، ح/ ٥١٣٢ . وفي باب : جمع اللونين أو الطعام بمرَّةٍ ، ح/ ٥١٣٤ . ومسلم في الأشربة ، باب : أكل القثاء بالرطب ، ح/٢٠٤٣ . وأبو داود في الأطعمة ، باب : في الجمع بين لونين في الأكل ، ح/ ٣٨٣٥ . والترمذي في الأطعمة ، باب : ما جاء في أكل القثاء بالرطب ، ح/ ١٨٤٥ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب . وابن ماجه في الأطعمة ، باب : القثاء والرطب يجتمعان ، ح/ ٣٣٢٥ . وأحمد ، ١/ ٢٠٣ ، كلهم من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه ـ به .

٢٠٠ـ أبو داود في الأطعمة ، باب : في الجمع بين لونين في الأكل ، ح/ ٣٨٣٦ ، وزاد في آخره : « نكسر حرّ هذا ببرد هذا ، وبرد هذا بحرّ هذا » . من طريق سعيد بن نصير ثنا أبو =

سفيان بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها :

« أن النبي ﷺ كان يأكل البطيخ بالرطب » . (صحيح) .

٢٠١ـ حدثنا إبراهيم بن يعقوب ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي قال : سمعت حميداً أو قال حدثني حميد قال وهب : وكان صديقاً له عن أنس بن مالك قال :

« رأيتُ رسول الله ﷺ يجمع بين الخِربزِ[1] والرطب » . (صحيح) .

٢٠٢ـ حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي ، حدثنا عبد الله بن يزيد بن الصلت عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها :

« أن النبي ﷺ أكل البطيخ بالرطب » . (صحيح) .

= أسامة ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة . وإسناده قوي . والترمذي بهذا الإسناد في الأطعمة ، باب : ما جاء في أكل البطيخ بالرطب ، ح/ ١٨٤٤ ، وقال : حسن غريب ، وقال أيضاً : ورواه بعضهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسل ولم يذكر فيه عن عائشة . وقد روى يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة هذا الحديث . وفي سنده معاوية بن هشام وهو صدوق له أوهام ، كما في التقريب . وأخرجه النسائي بهذا الإسناد في الكبرى ، في الأطعمة ، باب الطب ، ح/ ٦٧٢٢ .

٢٠١ـ النسائي في الكبرى ، في الأطعمة ، باب : الجمع بين الخربز والرطب ، ح/ ٦٧٢٦ . وأحمد ، ٣/ ١٤٢ ، ١٤٣ . كلاهما من طريق وهب بن جرير ـ به .

(١) الخِربزِ : هو البطيخ ، والمراد النوع الأصفر ، والله أعلم .

٢٠٢ـ تفرد به المصنف من هذا الوجه .

وفي سنده ضعف ، ففيه محمد بن عبد العزيز الرملي ، ذكره الحافظ في التقريب وقال : صدوق يهم ، وقال ابن معين : ليس بالقوي وقال أبو حاتم : لم يكن عندهم بالمحمود ، كما في الميزان .

وفيه أيضاً محمد بن إسحاق وهو صدوق ولكنه مدلس وقد عنعن . وباقي الرجال ثقات . والحديث أخرجه النسائي في الكبرى ، في الأطعمة ، باب : الجمع بين الخربز والرطب ، ح/ ٦٧٢٧ ، من طريق محمد بن عبد العزيز الرملي عن عبد الله بن يزيد ـ به .

والحديث صحيح بما تقدم في الحديثين ٢٠٠ ، ٢٠١ .

٢٠٣ـ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس (ح) وحدثنا إسحاق بن موسى حدثنا معن ، حدثنا مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال :

« كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به رسول الله ﷺ ، فإذا أخذه رسول الله ﷺ قال : اللهم بارك لنا في ثمارنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا وفي مُدّنا ، اللهم إنَّ إبراهيمَ عبدُك وخليلك ونبيك وإني عبدك ونبيك وإنه دعاك لمكة[1] وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثلَهُ معه . قال : ثم يَدعُو أصغرَ وليدٍ يراه فيعطيه ذلك الثمر » . (صحيح) .

٢٠٤ـ حدثنا محمد بن حميد الرازي ، حدثنا إبراهيم بن المختار عن محمد بن إسحاق عن أبي عبيد بن محمد بن عمار بن ياسر عن الرُّبيِّع بنتِ مُعَوِّذ[1] بن عفراء قالت :

٢٠٣ـ مسلم في الحج ، باب : فضل المدينة ، ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة ، وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها ، وبيان حدود حرمها ، ح/ ١٣٧٣ . والترمذي في الدعوات ، باب : ما يقول إذا رأى الباكورة من الثمر ، ح/ ٣٤٥٠ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول إذا دعى بأول الثمر فأخذه ، ح/ ٣٠٢ . كلهم من طريق مالك عن سهيل ـ به . وأورده ابن ماجه مختصراً في الأطعمة ، باب : إذا أتي بأول الثمرة ، ح/ ٣٣٢٩ ، من طريق سهيل عن أبيه ـ به . وأحمد ، ١/ ١٨٣ـ١٨٤ ، ٢/ ٣٣٠ـ٣٣١ ، من طريق عثمان بن عمر عن أسامة بن زيد عن أبي عبد الله القراظ أنه سمع سعد بن مالك وأبا هريرة ـ به .

(١) قال تعالىٰ : ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [إبراهيم : ٣٧] .

٢٠٤ـ تفرد به المصنف .

إسناده ضعيف ، ففيه محمد بن حميد الرازي وهو : حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، وكذبه أبو زرعة وقال البخاري : فيه نظر ، كما في الميزان . وفيه إبراهيم بن المختار وهو صدوق ضعيف الحفظ . ومحمد بن إسحاق صدوق ولكنه مدلس وقد عنعن . وأبو عبيدة مقبول (أي عند المتابعة) ، انظر ما ورد من الرجال في التقريب . والحديث أخرجه الطبراني في الكبير ، ٢٤/ ٢٧٤ ، ح/ ٦٩٧ . والبغوي في شرح السنة ، ح/ ٢٨٩٥ .

(١) الرُّبيِّع بنت مُعَوِّذ : صحابية جليلة ممن بايعوا النبي ﷺ تحت الشجرة بيعة الرضوان .

« بعثني معاذُ بن عَفراءَ[1] بقِناع من رطب وعليه أُجْر[2] من قثّاء زُغْبٍ[3] وكان ﷺ يحب القثاء فأتيته به وعندهُ حِلْيةٌ قد قَدِمَت عليه من البحرين فملأ يده منها فأعطانيه » . (ضعيف) .

٢٠٥ـ حدثنا علي بن حجر ، حدثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الرُّبيع بنت معوذ بن عفراء قالت :

« أتيت النبي ﷺ بقناع من رطب وأجر زغب في ملء كفه حُلِيّاً أوقالت ذهباً » . (ضعيف) .

٣١ـ باب ما جاء في صفة شراب رسول الله ﷺ

(وفيه حديثان)

٢٠٦ـ حدثنا ابن أبي عُمر ، حدثنا سفيان عن معمر عن الزهري عن عروة عن

---

(١) معاذُ بن عَفراءَ : وهو عم الرُّبيِّعِ وهو صحابي جليل ، اشترك هو وأخوه معوذ في قتل أبي جهل .

(٢) أُجْر : جمع جزو : وهو الصغير من القثاء ومن كل شيء حتى من الحنظل والبطيخ والرمان والخيار وغيرها .

(٣) زُغْبٍ : الزغب من القثاء : التي يعلوها مثل زغب الوبر ، والزغب هو الشعيرات الصغيرة التي تعلو النسيج فإذا كبرت القثاء تساقط زغبها ، وأصبحت ملساء .

٢٠٥ـ تفرد به المصنف .

إسناده ضعيف ، ففيه شريك بن عبد الله النخعي وهو : صدوق يخطىء كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلاً فاضلاً عابداً ، شديداً على أهل البدع ، كما في التقريب . وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو صدوق في حفظه لين ، ويقال : تغيّر بأخرة ، كما في التقريب .

وأخرجه أحمد ، ٦/ ٣٥٩ . والطبراني في الكبير ، ٢٤/ ٢٧٣ ، ح/ ٦٩٤ . كلاهما من طريق شريك ـ به . وأورده الهيثمي في المجمع ، في علامات النبوة ، باب : في جوده ﷺ ، ح/ ١٤١٨٢ ، ١٤١٨٣ . وعزاه للطبراني وأحمد وقال : إسناده حسن . ولكن قوله فيه نظر كما ذكرت .

٢٠٦ـ الترمذي في الأشربة ، باب : ما جاء أي الشراب كان أحب إلى رسول الله ﷺ ، =

عائشة رضي الله عنها قالت :

« كان أحبَّ الشرابِ إلى رسول الله ﷺ الحلوُ البارد » . (حسن) .

٢٠٧ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا علي بن

= ح/١٨٩٧ ، وأعله أبو عيسى بالإرسال فقال : هكذا روى غير واحد عن ابن عيينة مثل هذا عن معمر عن الزهري عن عائشة ، والصحيح ما روي عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً . والنسائي في الكبرى ، في الأشربة المباحة ، باب : ذكر الأشربة المباحة ، ح/٦٨٤٤ . كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن معمر ـ به . والحديث أخرجه أحمد ، ٣٨/٦ ، ٤٠ . وابن أبي شيبة في مصنفه ، ح/٤٢٤٩ ، من طريق وكيع عن يونس عن الزهري قال : « كان أحب. . . » هكذا مرسلاً . ورواه هكذا مرسلاً عبد الرزاق في مصنفه ، ح/١٩٥٨٣ ، من طريق معمر عن الزهري . وكذلك الترمذي رواه مرسلاً من طريق ابن المبارك عن معمر ويونس عن الزهري ، ح/١٨٩٧ ، وقال : وهكذا روى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً ، وهذا أصح من حديث ابن عيينة رحمه الله . وللحديث شاهد من حديث ابن عباس ذكره الإمام أحمد ، ٣٣٨/١ ، إلا أن الراوي عن ابن عباس لم يسمَّ . وذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ، في الأشربة ، باب : أي الشراب أطيب ؟ ح/٨٢٤٠ ، وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن تابعيه لم يسم . ولفظ الشاهد : « أن النبي ﷺ سئل : أي الشراب أطيب ؟ قال : الحلو البارد » .

٢٠٧ـ أبو داود في الأشربة ، باب : ما يقول إذا شرب اللبن ، ح/٣٧٣٠ . والترمذي في الدعوات ، باب : ما يقول إذا أكل طعاماً ، ح/٣٤٥١ ، وقال : هذا حديث حسن . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول إذا شرب اللبن ، ح/٢٨٦ ، ٢٨٧ . كلهم من طرق عن علي بن زيد ـ به .

وإسناد الحديث ضعيف فإن علي بن زيد بن عبد الله التيمي ضعيف وعمر بن أبي حرملة مجهول ، كما في التقريب . وأخرج ابن ماجه (٣٤٢٦) الحديث من طريق إسماعيل بن عياش ، ثنا ابن جريج ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ـ به . وإسماعيل بن عياش العنسي ، صدوق في روايته عن أهل بلده مُخلِّط في غيرهم . وهو شامي وقد روى عن ابن جريج وهو مكي لذا فروايته ضعيفة ، وابن جريج مدلس وقد عنعن .

وللحديث شواهد يتقوى بها . فمنها ما أخرجه البخاري في الأشربة ، ح/٥٢٩٦ . ومسلم في الأشربة ، ح/٢٠٢٩ ، وأبو داود في الأشربة ح/٣٧٢٦ . والترمذي في الأشربة ، ح/١٨٩٤ . وابن ماجه في الأشربة ، ح/٣٤٢٥ . كلهم عن أنس ، بلفظ : =

زيد ، عن عُمر (هو ابن أبي حَرْمَلَة) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :

« دخلت مع رسول الله ﷺ أنا وخالد بن الوليد على ميمونة ، فجاءتنا بإناء من لبن فشرب رسول الله ﷺ وأنا على يمينه وخالد عن شماله فقال لي : الشَّرْبةُ لك ، فإن شئت آثرت بها خالداً ، فقلت ما كنت لأُوثِر على سُؤْرِك[1] أحداً ، ثم قال رسول الله ﷺ : من أطعمه الله طعاماً فليقل : اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه . ثم قال : قال رسول الله ﷺ : ليس شيء يجزىء مكان الطعام والشراب غير اللبن » . (حسن) .

قال أبو عيسى : هكذا روى سفيان بن عيينة هذا الحديث عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها . ورواه عبد الله بن المبارك وعبد الرزاق وغير واحد عن معمر عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً ولم يذكروا فيه عن عروة عن عائشة . وهكذا روى يونس وغير واحد عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً .

قال أبو عيسى : إنما أسنده ابن عيينة من بين الناس ، قال أبو عيسى : وميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ هي خالة ابن الوليد وخالة ابن عباس وخالة يزيد بن الأصم رضي الله عنهم .

واختلف الناس في رواية هذا الحديث عن علي بن زيد بن جدعان فروى بعضهم عن علي بن زيد عن عمر بن أبي حرملة وروى شعبة عن علي بن زيد فقال عن عمرو بن حرملة والصحيح عمر بن أبي حرملة .

= « أن رسول الله ﷺ أتي بلبن قد شيب بماء ، وعن يمينه أعرابي ، وعن شماله أبو بكر فشرب ثم أعطى الأعرابي وقال : الأيمن الأيمن » .

(١) سُؤْرِك : السؤر : ما بقي من الشراب في الإناء ، والمعنى : لا ينبغي أن أُقدم أحداً على تناول ما بقي من شرابك غيري ليفوز به ، لما فيه من البركة .

٣٢ـ باب ما جاء في صفة شرب رسول الله ﷺ

(وفيه (١٠) أحاديث)

٢٠٨ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا هُشيم ، حدثنا عاصم الأحول وغيره عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما :

« أن النبي ﷺ شرب من زمزم وهو قائم » . (صحيح) .

٢٠٩ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا محمد بن جعفر عن حسين المعلِّم عن عمرو بن شُعيب عن أبيه عن جده قال :

« رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً وقاعداً » . (صحيح) .

٢١٠ـ حدثنا علي بن جُحر ، قال حدثنا ابن المبارك ، عن عاصم الأحول عن الشعبي ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :

« سقيت النبي ﷺ من زمزم فشرب وهو قائم » . (صحيح) .

٢١١ـ حدثنا أبو كريب (محمد بن العلاء) ومحمد بن طريف الكوفي قالا :

٢٠٨ـ البخاري في الحج ، باب : ما جاء في زمزم ، ح/ ١٥٥٦ . وفي الأشربة ، باب : الشرب قائماً ، ح/ ٥٢٩٤ . ومسلم في الأشربة ، باب : في الشرب من زمزم قائماً ، ح/ ٢٠٢٧ . والنسائي في سننه ، في مناسك الحج ، باب : الشرب من زمزم ، ح/ ٢٩٦٤ . وفي باب : الشرب من زمزم قائماًط، ح/ ٢٩٦٥ . والترمذي في الأشربة ، باب : ما جاء في الرخصة في الشرب قائماً ، ح/ ١٨٨٣ ، وقال : حسن صحيح . وابن ماجه ، في الأشربة ، باب : الشرب قائماً ، ح/ ٣٤٢٢ . وأحمد ، ١/ ٢٤٣ ، ٢٤٩ ، ٢٨٧ ، ٣٦٩ـ٣٧٠ ، ٣٧٢ . كلهم من طرق عن عاصم الأحول عن الشعبي ـ به .

٢٠٩ـ الترمذي في الأشربة ، باب : ما جاء في الرخصة قائماً ، ح/ ١٨٨٤ ، وقال : حسن صحيح .

٢١٠ـ سبق تخريجه في الحديث ٢٠٨ .

٢١١ـ البخاري في الأشربة ، باب : الشرب قائماً ، ح/ ٥٢٩٣ . وأبو داود في الأشربة ، باب : في الشرب قائماً ، ح/ ٣٧١٨ . والنسائي في الطهارة ، باب : صفة الوضوء من غير حدث ، ح/ ١٣٠ . وأحمد ، ١/ ٧٨ ، ١٤٤ . كلهم من طرق عن عبد الملك بن ميسرة ـ=

حدثنا ابن الفُضيل عن الأعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن النَّزَّال بن سَبْرَة قال :

« أتى علي رضي الله عنه بكوز[1] من ماء وهو في الرَّحْبَة[2] ، فأخذ منه كفاً فغسل يديه ومضمض واستنشق ومسح وجهه وذراعيه ورأسه ، ثم شرب منه وهو قائم ، ثم قال : هذا وضوء من لم يُحْدِث ، هكذا رأيت رسول الله ﷺ فَعَل » . (صحيح) .

٢١٢- حدثنا قتيبة بن سعيد ويوسف بن حماد قالا : حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن أبي عصام عن أنس بن مالك رضي الله عنه :

« أن النبي ﷺ كان يتنفس في الإناء ثلاثاً إذا شرب ، ويقول هو أَمرَأ وأَرْوَى[1] » . (صحيح) .

٢١٣- حدثنا علي بن خشرم ، حدثنا عيسى بن يونس عن رِشْدِين بن كُريب عن

= به . وأحمد ، ١/ ٧٨ ، ١٤٤ . وأخرجه أحمد ، ١/ ١٠٢ ، ١١٦ ، ١٢٠ ، ١٢٣ ، ١٣٩ . من طرق عن علي رضي الله عنه بنحو هذا اللفظ .

(١) الكوز : ما اتسع رأسه من أواني الشرب إذا كان بِعُرى وآذان ، فإن لم يكن لها عرى فهي أكواب .

(٢) الرَّحْبَة : المكان المتسع ، والمراد هنا مسجد الكوفة .

٢١٢- مسلم في الأشربة ، باب : كراهة التنفس في نفس الإناء ، واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء ، ح/ ٢٠٢٨ . وأبو داود في الأشربة ، باب : في الساقي متى يشرب ، ح/ ٣٧٢٧ . والترمذي في الأشربة ، باب : ما جاء في التنفس في الإناء ، ح/ ١٨٨٥ ، وقال : حسن غريب . وأحمد ، ٣/ ١١٨-١١٩ . كلهم من طريق أبي عصام - به . وأبو عصام مقبول (أي عند المتابعة) ، كما في التقريب . وقد ورد الحديث من طريق عزرة بن ثابت الأنصاري عن ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس - به . أخرجه مسلم ، (٢٠٢٨) . وأشار إليه الترمذي في الحديث (١٨٨٥) ، وسيأتي في الحديث رقم ٢١٥ فيتقوى بذلك .

(١) أَمْرَأ وأَرْوَى : أمرأ : بمعنى أسوغ وألذ ، وأروى : أي أشد رياً ويُذهب العطش .

٢١٣- أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الأشربة ، باب : ما ذكر من الشرب بنفسين ، ح/ ١٨٨٧ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث غريب إلا من حديث رشدين بن كريب . وابن ماجه في الأشربة ، باب : الشرب بثلاثة أنفاس ، ح/ ٣٤١٧ . وأحمد ، ١/ ٢٨٤ ، ٢٨٥ . كلاهما من طريق رشدين بن كريب - به . وفي إسناده رشدين بن كريب وهو ضعيف كما في التقريب . وباقي رجال إسناده ثقات .

أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما :

« أن النبي ﷺ كان إذا شرب تنفس مرتين » . (ضعيف) .

٢١٤- حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر بن عبد الرحمن بن أبي عَمْرة عن جدته كبشة[1] قالت :

« دخل عليّ النبي ﷺ فشرب من فِي قربة[2] معلقة قائماً ، فقمت إلى فيها فقطعته[3] » . (صحيح) .

٢١٥- حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا عزْرة بن ثابت الأنصاري عن ثُمامة بن عبد الله قال :

« كان أنس بن مالك يتنفس في الإناء ثلاثاً ، وزعم أنس أن النبي ﷺ كان يتنفس في الإناء ثلاثاً » . (صحيح) .

٢١٦- حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عبد

٢١٤- أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الأشربة ، باب : ما جاء في الرخصة في ذلك ، ح/١٨٩٣ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب . وابن ماجه في الأشربة ، باب : الشرب قائماً ، ح/٣٤٢٣ ، وزدا في آخره : « تبتغي بركة موضع فيّ رسول الله ﷺ » . وأحمد ، ٦/ ٤٣٤ ، كلاهما من طريق سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر ـ به .

(١) كبشة : هي كبشة بنت ثابت أخت حسان .

(٢) قربة : جلد مدبوغ يوضع فيه الماء .

(٣) إلى فيها فقطعته : أي إلى فم القربة . فقطعت فم القربة حتى لا تبقى القربة معلقة فيشرب منها أحد بعد رسول الله ﷺ تبركاً .

٢١٥- البخاري في الأشربة ، باب : الشرب بنفسين أو ثلاثة ، ح/٥٣٠٨ . ومسلم في الأشربة ، باب : كراهة التنفس في نفس الإناء ، واستحباب التنفس ثلاثاً ، خارج الإناء ، ح/٢٠٢٨ . والترمذي أشار إليه بعد الحديث (١٨٨٥) في كتاب الأشربة . والنسائي في الكبرى ، في آداب الشرب ، باب : الرخصة في التنفس في الإناء ، ح/ ٦٨٨٤ ، ٦٨٨٥ . وابن ماجه في الأشربة ، باب : الشرب بثلاثة أنفاس ، ح/٣٤١٦ . وأحمد ، ٣/ ١١٤ ، ١٢٨ ، ١٨٥ . كلهم من طريق عزرة بن ثابت ـ به .

٢١٦- تفرد به المصنف .

الحديث أخرجه أحمد ، ٣/ ١١٩ ، ٦/ ٣٧٦ ، ٤٣١ ، في الموضعين من طريق عبد =

الكريم عن البراء بن زيدٍ ابنِ ابنة أنس بن مالك :

« أن النبي ﷺ دخل على أم سليم وقِرْبة معلقة فشرب من فم القربة وهو قائم فقامت أم سليم إلى رأس القربة فقطعتها » . (صحيح) .

٢١٧ـ حدثنا أحمد بن نصر النيسابوري ، حدثنا إسحاق بن محمد الفروي ، حدثتنا عبيدة بنت نائل عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها :

« أن النبي ﷺ كان يشرب قائماً » . (صحيح) .

قال أبو عيسى : وقال بعضهم عبيدة بنت نابِل .

= الكريم عن البراء بن زيد ـ به . والطبراني في الكبير ، ٢٥/١٢٦ ، ح/٣٠٧ . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ، في الأشربة ، باب : الشرب قائماً ، ح/٨٢٤٦ ، وقال : رواه أحمد والطبراني . وفيه البراء بن زيد ، ولم يضعِّفه أحمد ، وبقية رجاله رجال الصحيح . والبراء بن زيد ذكره الحافظ في التقريب فقال : مقبول (أي عند المتابعة) ، ولكن تابعه حميد عند أبي الشيخ ، ح/٧١٢ ، من طريق شريك بن عبد الله القاضي وهو صدوق يخطىء كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، كما في التقريب . ويشهد للحديث ما سبق في الحديث ٢١٤ . ويشهد له ما أخرجه أبو داود ، ح/٣٧٢١ ، والترمذي ، ح/١٨٩٢ ، ولفظه : « رأيت النبي ﷺ قام إلى قربة معلقة فخنثها ثم شرب من فيها » واللفظ للترمذي . وبنحوه عند أبي داود وفي سندهما ضعف . وكذلك أحمد ، ٦/١٦١ ، ورجاله ثقات كما قال الهيثمي في المجمع .

٢١٧ـ تفرد به المصنف .

أشار إليه الترمذي بعد الحديث (١٨٨٣) . وفي سنده إسحاق بن حمد الفرويّ وهو صدوق كفّ بصره فساء حفظه ، كما في التقريب . وقال العقيلي : جاء عن مالك بأحاديث كثيرة لا يتابع عليها ، وذكره ابن حبان في الثقات . وقال النسائي : ليس بثقة . وقال الدارقطني : لا يترك ، وقال أيضاً : ضعيف . ووهاه أبو داود . كما في الميزان . ولكن يشهد له ما قبله من الأحاديث . وأورده الهيثمي في المجمع ، في الأشربة ، باب : الشرب قائماً ، ح/٨٢٤٩ . وقال : رواه البزار والطبراني ورجالهما ثقات . ولكن في قوله نظر كما ترى .

والحديث أخرجه أبو الشيخ ، ح/٧١١ ، من طريق إسحاق الغروي ـ به .

٣٣ـ باب ما جاء في تعطر رسول الله ﷺ

(وفيه (٦) أحاديث)

٢١٨ـ حدثنا محمد بن رافع وغير واحد ، قالوا : حدثنا أبو أحمد الزبيري ، حدثنا شيبان عن عبد الله بن المختار عن موسى بن أنس بن مالك عن أبيه قال :

« كان لرسول الله ﷺ سُكَّة[1] يتطيب منها » . (صحيح) .

٢١٩ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا عزرة بن ثابت عن ثُمامة بن عبد الله قال :

« كان أنس بن مالك لا يرد الطيب . وقال أنس : إنَّ النبي ﷺ كان لا يرد الطيب » . (صحيح) .

٢٢٠ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا ابن أبي فُدَيْك عن عبد الله بن مسلم بن

٢١٨ـ أبو داود في الترجل ، باب : ما جاء في استحباب الطيب ، ح/ ٤١٦٢ ، من طريق أبو أحمد الزبيري عن شيبان ـ به ، وإسناده صحيح .

(١) سُكَّة : نوع من الطيب يتخذ من الرامِك ، وهو شيء أسودُ يدق ويُنخل ويعجن بالماء ويمسح بدهن الخيري لكيلا يلتصق بالإناء ، ويترك ليلة أو ليلتين ، ثم يسحق بالمسك ، ويخلط به ، ويعرك عركاً شديداً ويقرص ويترك ليجف يومين ، ثم يلضم في خيط قنب ويترك سنة ، وكلما عتق طابت رائحته .

ويحتمل أن يكون المراد بالسكة وعاء فيه طيب .

٢١٩ـ البخاري في الألبسة ، باب : من لم يَرُدَّ الطيب ، ح/ ٥٥٨٥ . وفي الهبة ، باب : ما لا يُرَدُّ من الهدية ، ح/٢٤٤٣ . والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في كراهية رد الطيب ، ح/ ٢٧٩٠ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في الزينة ، باب : الطيب ، ح/٥٢٥٨ . وأحمد ، ٣/ ١١٨ ، ١٣٣ ، ٢٦١ . كلهم من طرق عزرة عن ثمامة ـ به . وأخرجه أحمد ، ٣/ ٢٢٦ ، ٢٥٠ ، ٢٦١ ، عن المبارك عن إسماعيل بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال : « ما عرض على النبي ﷺ طيب قط فردّه » ، بهذا اللفظ وبهذا الإسناد .

٢٢٠ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الأدب ، باب : ما جاء في كراهية ردِّ الطيب ، ح/ ٢٧٩١ ، وقال : حديث غريب . والحديث إسناده حسن ، ففيه ابن أبي فديك وهو صدوق ، وفيه عبد الله بن مسلم بن جندب لابأس به ، كما في التقريب . =

جندب عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« ثلاثٌ لا تُرَدّ : الوسائد والدُّهن واللبن[1] » . (صحيح) .

٢٢١ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا ابن داود الحفري ، عن سفيان عن الجريري عن أبي نضرة عن رجل (هو الطفاوي) ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« طيبُ الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه ، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه » . (صحيح) .

---

(١) أي ثلاث من الهدايا لا ينبغي أن يردها المهدى إليه ، لأنها قليلة المنّة ، لئلا يتأذى بذلك المهدي . ويلحق بهذه الثلاثة الواردة في الحديث كل ما لا منَّة فيه ، كالحلو ونحوه ، وقد أوصل السيوطي هذه الثلاث إلى سبع ونظمها في بيتين ، قال :

عـن المصطفـى سبـع يُسـنّ قبـولهـا ... إذا مـا بهـا قـد أتحـف المـرء خـلان

فحلـــو وألبـــان ودهـــن ووســـادة ... ورزق لمحتـــاج وطيـــب وريحـــان

والوسادة : ما تجعل تحت الرأس عند النوم .

٢٢١ـ أخرجه أبو داود مطولاً في النكاح ، باب : ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله ، ح/ ٢١٧٤ . والنسائي في الزينة ، باب : الفصل بين طيب الرجال وطيب النساء ، ح/٥١١٧ ، ٥١١٨ . والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في طيب الرجال والنساء ، ح/٢٧٨٨ ، وقال : هذا حديث حسن . ورجال الحديث ثقات غير الطفاوي فهو مجهول لا يعرف . ولكن للحديث شواهد يتقوى بها من طريق عمران بن حصين وأنس وأبي موسى .

فحديث عمران ، أخرجه أبو داود ، ح/٤٠٤٨ . والترمذي ، ح/٢٧٨٩ ، وقال : حسن غريب : وأحمد ، ٤/ ٤٤٢ . كلهم من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن عمران . والحسن مدلس وقد عنعن .

وحديث أنس ، أورده الهيثمي في المجمع ، ح/ ٨٧٥٦ ، وقال : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

أخرجه البزار في كشف الأستار ، ح/ ٢٩٨٩ ، من طريق إسماعيل بن زكريا عن عاصم عن أنس . ولكن إسماعيل بن زكريا صدوق يخطيء قليلاً ، كما في التقريب .

وحديث أبي موسى ، أورده الهيثمي في المجمع ، ح/ ٨٦٧٩ ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه إبراهيم بن بشار الرمادي ، وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح . ولكن الحافظ ابن حجر ذكر في التقريب وقال : حافظ له أوهام .

حدثنا علي بن حجر أنبأنا إسماعيل بن إبراهيم عن الجريري عن أبي نضرة عن الطفاوي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله بمعناه .

٢٢٢- حدثنا محمد بن خليفة وعَمرو بن علي ، قالا : حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حجاج الصواف عن حَنَّان عن أبي عثمان النَّهْدي قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا أُعطي أحدكم الريحان فلا يرده فإنه خرج من الجنة » . (ضعيف) .

قال أبو عيسى ولا نعرف لِحَنَّان غير هذا الحديث ، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل : حنان الأسدي من بني أسد بن شريك وهو صاحب الرقيق عم والد مسدد ، وروى عن أبي عثمان النهدي وروى عنه الحجاج بن أبي عثمان الصواف ، وسمعت أبي يقول ذلك .

٢٢٣- حدثنا عمر بن إسماعيل بن مُجالد بن سعيد الهمداني ، حدثنا أبي عن بيان عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال :

« عُرِضْتُ بين يدي عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، فألقى جرير رداءه ومشى في إزار ، فقال له : خذ رداءك ، فقال عمر للقوم : ما رأيت رجلاً أحسن صورة من جرير إلا ما بلغنا من صورة يوسف الصديق عليه السلام » . (ضعيف) .

٢٢٢- أبو داود في المراسيل ، باب : ما جاء في الريحان ، ح/ ٥٠١ ، من طريق يزيد بن زريع - به . وأخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الأدب ، باب : ما جاء في كراهة رد الطيب ، ح/ ٢٧٩٢ ، وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ولا نعرف حناناً إلا من هذا الحديث . وأبو عثمان النهدي اسمه عبد الرحمن بن مَلّ ، وقد أردك زمن النبي ﷺ ولم يره ولم يسمع منه . فالحديث مرسل . وحنان الأسدي : مقبول (أي عند المتابعة) .

ملاحظة : ورد في صحيح مسلم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « من عُرِض عليه ريحان فلا يرده ، فإنه خفيف المحمل طيب الريح » .

٢٢٣- تفرد به المصنف .

وإسناده ضعيف ، ففيه عمر بن إسماعيل بن مجالد وهو متروك ، كما في التقريب ، وأبوه : صدوق يخطىء .

٣٤ـ باب كيف كان كلام رسول الله ﷺ

(وفيه (٣) أحاديث)

٢٢٤ـ حدثنا حميد بن مسعدة البصري ، حدثنا حميد الأسود عن أسامة بن زيد عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالىٰ عنها قالت :

« ما كان رسول الله ﷺ يَسْرُدُ(١) كسردكم هذا ، ولكنه كان يتكلم بكلام بيِّن فصل ، يحفظه من جلس إليه » . (صحيح) .

٢٢٥ـ حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا أبو قتيبة (سلم بن قتيبة) عن عبد الله بن المثنى عن ثمامة عن أنس بن مالك قال :

٢٢٤ـ الترمذي في المناقب ، باب : في كلام النبي ﷺ ، ح/٣٦٤٣ ، وقال حسن صحيح بهذا الإسناد وبهذا اللفظ . وسنده حسن ، حميد بن مسعدة صدوق . وحميد بن الأسود صدوق يهم قليلاً . وأسامة بن زيد الليثي صدوق يهم . كلهم في التقريب . وأبو داود في الأدب ، باب : الهدي في الكلام ، ح/٤٨٣٩ . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : سرد الحديث ، ح/٤١٣ . وأحمد ، ١٣٨/٦ . كلهم من طريق سفيان عن أسامة ابن زيد ـ به . وأخرجه أحمد ، ٢٥٧/٦ ، من طريق روح عن أسامة ـ به . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ح/٤١٢ ، من طريق قبيصة عن سفيان عن أسامة بن زيد عن القاسم عن عائشة .

وأخرج البخاري عن عائشة ، في المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ح/٣٣٧٥ . ومسلم في الفضائل ، باب : فضائل أبي هريرة الدوسي ، ح/٢٤٩٣ ، بلفظ : « عن عروة عن عائشة أنها قالت : ألا يعجبك أبو فلان ، جاء فجلس إلى جانب حجرتي يحدث عن رسول الله ﷺ يُسمعني ذلك ، وكنت أُسَبِّحُ ، فقام قبل أن أقضي سبحتي ، ولو أدركته لرددت عليه : إن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسردكم » ، واللفظ للبخاري . وفي لفظ مسلم : « ألا يعجبك أبو هريرة ، جاء فجلس. . . الخ » .

(١) يَسْرُد : أي يستعجل فيه ويوالي بين جمله .

٢٢٥ـ البخاري في العلم ، باب : من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه ، ح/٩٤ـ٩٥ . وفي الاستئذان ، باب : التسليم والاستئذان ثلاثاً ، ح/٥٨٩٠ . والترمذي في المناقب ، باب : كان ﷺ يعيد الكلمة ثلاثاً ، ح/٣٦٤٤ ، وقال : حسن صحيح غريب ، إنما نعرفه من حديث عبد الله بن المثنى . وفي الاستئذان ، باب : ما جاء في كراهية أن يقول عليك السلام مبتدئاً ، وقال : حسن صحيح غريب ، ح/٢٧٢٤ . وأحمد ، ٢١٣/٣ ، ٢٢١ . كلهم من طريق عبد الله بن المثنى عن ثمامة ـ به .

« كان رسول الله ﷺ يعيد الكلمة ثلاثاً لِتُعقل عنه » . (صحيح) .

٢٢٦ـ حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا جُميع بن عمر بن عبد الرحمن العجلي قال : حدثني رجل من بني تميم من ولد أبي هالة زوج خديجة يكنى أبا عبد الله عن ابن لأبي هالة عن الحسن بن علي رضي الله تعالىٰ عنهما قال :

« سألت خالي هند بن أبي هالة وكان وصّافاً ، فقلت : صف لي منطق رسول الله ﷺ ، قال : كان رسول الله ﷺ متواصل الأحزان[١] ، دائم الفكرة[٢] ، ليست له راحة[٣] ، طويل السَّكْت ، لا يتكلم في غير حاجة ، يفتتح الكلام ويختتمه (باسم الله تعالىٰ) ، ويتكلم بجوامع الكلم[٤] ، كلامه فصل[٥] ، لا فضولَ ولا تقصير[٦] ، ليس بالجافي ولا المُهِين[٧] ، يُعظِّم النعمة وإن دَقَّت ، لا يَذُمُّ منها شيئاً غير أنّه لم يكن يَذُمُّ ذَوَّاقاً ولا يمدحه[٨] ، ولا تغضبه الدنيا ولا ما كان لها فإذا تُعُدِّي الحق[٩] لم يَقُم لغضبه شيء[١٠] حتى ينتصر له[١١] ولا يغضب لنفسه

٢٢٦ـ سبق تخريجه في الحديث رقم ٧ .

(١) متواصل الأحزان : ليس من شأن النبي ﷺ أن يكون دائم الحزن ، لاسيما وأن الله سبحانه وتعالى قد نهاه عن الحزن بقوله : ﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُن فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [النمل : ٧٠] . وربما كان هكذا يظهر عليه الحزن لاستغراقه في شهود الله عز وجل أو لاهتمامه بأمر أمته وملاحظته عاقبة أمرهم ومآله وشدة شفقته عليهم .

(٢) دائم الفكرة : أي التفكر في خلق الله تعالىٰ وآلائه .

(٣) ليست له راحة : أي لا يمضي وقت بلا عمل .

(٤) جوامع الكلم : أي الكلمات القليلة الجامعة لمعان كثيرة .

(٥) كلامه فصل : يحتمل أنه فاصل بين الحق والباطل .

(٦) لا فضول ولا تقصير : أي من غير زيادة أو نقصان .

(٧) ليس بالجافي ولا المُهين : الجافي : من الجفاء أي الغلظة ، المُهين : من المهانة وهي الحقارة والضعف .

(٨) لم يكن يَذُمُّ ذَوَّاقاً ولا يمدحه : أي لا يشغل نفسه بمدح المأكولات والمشروبات أو ذمها .

(٩) فإذا تُعُدِّي الحق : أي إذا اعتدى أحد على الحق .

(١٠) لم يقم لغضبه شيء: أي لم يدفع غضبه أي شيء من الأشياء التي تمنعه في العرف والعادة.

(١١) حتى ينتصر له : حتى يقرّ الحق ويقمع الباطل .

ولا ينتصر لها ، إذا أشار أشار بكفه كلها ، وإذا تعجب قلبها وإذا تحدث اتصل بها[١٢] ، وضرب براحته اليمين بطن إبهامه اليسرى ، وإذا غضب أعرض وأشاح[١٣] ، وإذا فرح غضّ طرْفه[١٤] ، جُلُّ[١٥] ضحكه التبسم ، يَفْتَرُّ عن مثل حَبِّ الغمام[١٦] » . (ضعيف) .

٣٥ـ باب ما جاء في ضحك رسول الله ﷺ

(وفيه (٩) أحاديث)

٢٢٧ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا عباد بن العوام ، أخبرنا الحجاج (وهو ابن أرطأة) عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال :

« كان في ساق رسول الله ﷺ حَمُوشَةٌ[١] ، وكان لا يضحك إلا تبسماً فكنت إذا نظرت إليه قلت : أكحل العينين وليس بأكحل[١] » . (ضعيف) .

---

(١٢) وإذا تحدث اتصل بها : أي بكفه ، والمعنى : أن حديثه يقارن تحريكها لقصد الإفهام .

(١٣) وإذا غضب أعرض وأشاح : أي ابتعد عن كل مسببات الغضب ، وقوله : أشاح : أي المبالغة في الابتعاد .

(١٤) وإذا فرح غضّ طرفه : أي غضّ بصره ولم ينظر إليه نظر شرَهٍ وحرص لأن الفرح لا يستخفه ولا يحركه .

(١٥) جُلُّ : معظم أوأكثر .

(١٦) يَفْتَرُّ عن مثل حَبِّ الغمام : أن تنفرج شفتيه عن أسنانه ، وشبّه أسنانه بحبِّ الغمام وهو البرد الذي ينزل من السماء في شدة بياضه وصفائه .

٢٢٧ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في المناقب ، باب : في صفة النبي ﷺ ، ح/ ٣٦٤ ، بهذا الإسناد ، وقال : حسن صحيح غريب . وفي إسناده الحجاج بن أرطأة صدوق كثير الخطأ والتدليس ، كما في التقريب . وقال ابن معين : ليس بالقوي وهو صدوق يدلس . وقال النسائي : ليس بالقوي . وقال الدارقطني : لا يحتج به . وأحمد ، ١٠٥/٥ ، من طريق الحجاج عن سماك ـ به .

(١) حَمُوشَةٌ : وهي الدقة وعدم الغلظة .

(٢) أكحل العينين وليس بأكحل : أي في جفنيه سواد خِلقة وليس من الكحل المصنوع .

٢٢٨ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، أخبرنا ابن لهيعة عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن الحارث بن جَزْء رضي الله عنه أنه قال :

« ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله ﷺ » . (حسن) .

٢٢٩ـ حدثنا أحمد بن خالد الخلال ، حدثنا يحيى بن إسحاق السيلماني ، حدثنا ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحارث رضي الله عنه قال :

« ما كان ضحك رسول الله ﷺ إلا تبسماً » .(صحيح) .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب من حديث ليث بن سعد .

٢٣٠ـ حدثنا أبو عمار (الحسين بن حريث) ، حدثنا وكيع ، حدثنا الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« إني لأعلم أول رجل يدخل الجنة ، وآخر رجل يخرج من النار . يُؤتَى بالرجل يوم القيامة فيقال : أعْرِضوا عليه صِغار ذنوبه ويُخبّأ عنه كبارها ، فيقال له : عملت يوم كذا كذا وكذا ، وهو مُقرّ لا ينكر وهو مُشْفِقٌ[1] من كبارها ، فيقال : أعطوه

٢٢٨ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في المناقب ، باب : في بشاشة النبي ﷺ ، ح/٣٦٤٥ ، وقال : هذا حديث حسن غريب . وفي سنده ابن لهيعة وهو صدوق خلّط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، كما ذكر الحافظ في التقريب . وقد خولف ابن لهيعة في حفظه كما في الحديث الآتي مباشرة ، وقد ورد الحديث من رواية عبد الله بن المبارك عند البغوي في شرح السنة ، ح/ ٣٣٥٠ . وعند أبي الشيخ ، ح/ ٢٥ . ورواية ابن المبارك عن ابن لهيعة صحيحة كما هو معلوم . وأخرجه أحمد ، ٤/ ١٩٠ ، ١٩١ ، من طريق حسن وموسى فرقهما عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن المغيرة ـ به .

٢٢٩ـ الترمذي في المناقب ، باب : في بشاشة النبي ﷺ ، ح/٣٦٤٥ ، ذكره عقب الحديث السابق ، وقال : هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه من حديث ابن سعد إلا من هذا الوجه .

٢٣٠ـ مسلم في الإيمان ، باب : أدنى أهل الجنة منزلة ، ح/ ١٩٠ . والترمذي في صفة جهنم ، باب : آخر أهل النار خروجاً وآخر أهل الجنة دخولاً ، ح/٢٥٩٩ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وأحمد ، ٥/١٥٧ ، ١٧٠ . كلهم من طرق عن الأعمش عن المعرور بن سويد ـ به .

[1] مُشْفِقٌ : أي خائف .

مكان كل سيئةٍ عَمِلَها حسنة . فيقول : إن لي ذنوباً لا أراها ههنا . قال أبو ذر : فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه[٢] » . (صحيح) .

٢٣١ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا معاوية عن عمرو ، حدثنا زائدة عن بيان عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال :

« ما حجبني[١] رسول الله ﷺ منذ أسلمت ولا رآني إلا ضحك » . (صحيح) .

٢٣٢ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا زائدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير قال :

« ما حجبني رسول الله ﷺ ولا رآني منذ أسلمت إلا تبسم » . (صحيح) .

٢٣٣ـ حدثنا هناد بن السَّرِيِّ ، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عَبِيدَةَ السَّلمانيِّ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« إني لأعرف آخرَ أهلِ النار خروجاً ، رجل يخرج منها زحفاً ، فيقال له : انطلق

---

(٢) نواجذه : الأضراس التي تظهر عند الضحك .

٢٣١ـ البخاري في الجهاد ، باب : من لا يثبت على الخيل ، ح/ ٢٨٧١ . وفي الأدب ، باب : التبسم والضحك ، ح/ ٥٧٣٩ . وفي فضائل الصحابة ، باب : ذكر جرير بن عبد الله البجلي ، ح/ ٣٦١٠ . ومسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل جرير بن عبد الله ، ح/ ٢٤٧٥ . والترمذي في المناقب ، باب : مناقب جرير بن عبد الله البجلي ، ح/ ٣٨٢٢ ، وقال : حسن صحيح . وابن ماجه في المقدمة ، باب : فضل جرير ، ح/ ١٥٩ . كلهم من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد وبيان . والنسائي في الكبرى ، في المناقب ، باب : جرير بن عبد الله ، ح/ ٨٣٠٢ . وأحمد ، ٤/ ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٣٦٢ ، ٣٦٥ . كلهم من طرق عن إسماعيل وبيان عن قيس ـ به .

(١) حجبني : أي منعني من الدخول عليه .

٢٣٢ـ سبق تخريجه في الحديث السابق .

٢٣٣ـ البخاري في الرقاق ، باب : صفة الجنة والنار ، ح/ ٦٢٠٢ . وفي التوحيد ، باب : كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم ، ح/ ٧٠٧٣ . ومسلم في الإيمان ، باب : آخر أهل النار خروجاً ، ح/ ١٨٦ . والترمذي في صفة جهنم ، باب : آخر أهل النار خروجاً وآخر أهل الجنة دخولاً ، ح/ ٢٥٩٨ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وابن ماجه في الزهد ، باب : صفة الجنة ، ح/ ٤٣٣٩ . وأحمد ، ١/ ٣٧٨ـ٣٧٩ ، ٤٦٠ . كلهم من طرق عن عبيدة السلماني ـ به .

فادخل الجنة . قال : فيذهب ليدخل الجنة ، فيجد الناس قد أخذوا المنازل ، فيرجع فيقول : يا ربِّ قد أخذ الناس المنازل . فيقال له : أتذكر الزمان الذي كنت فيه؟ فيقول : نعم . قال : فيقال له : تمنَّ . قال : فَيَتَمنَّى . فيقال له : فإنَّ لكَ الذي تمنيت وعشرة أضعاف الدنيا . قال : فيقول : تسخر بي مني وأنت الملك . قال : فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضَحِكَ حتى بدت نواجذه » . (صحيح) .

٢٣٤ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة قال :

« شهدت علياً رضي الله عنه أتى بدابة ليركبها ، فلما وضع رجله في الرِّكَابِ ، قال : بسم الله . فلما استوى على ظهرها قال : الحمد لله ، ثم قال : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ۝ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴾ [الزخرف : ١٣ـ١٤] . ثم قال : الحمد لله ، ثلاثاً . والله أكبر ، ثلاثاً . سبحانك إني ظلمت نفسي ، فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، ثم ضحك ، فقلت له : من أي شيء ضحكت يا أمير المؤمنين؟ قال : رأيت رسول الله ﷺ صنع كما صنعت ، ثم ضحك ، فقلت : من أي شيء ضحكت يا رسول الله؟ قال : إن ربك لَيَعْجَبُ من عبده إذا قال : رب اغفر لي ذنوبي ، يعلم أنه لا يغفر الذنوب أحد غيرُه » . (صحيح) .

٢٣٥ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، حدثنا

٢٣٤ـ أبو داود في الجهاد ، باب : ما يقول الرجل إذا ركب ، ح/٢٦٠٢ . والترمذي في الدعوات ، باب : ما جاء ما يقول إذا ركب دابة ، ح/٣٤٤٣ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في الكبرى ، في السير ، باب : التكبير والتحميد عند الاستواء على الدابة ، ح/٨٨٠٠ . وأحمد ، ١/٩٧ ، ١١٥ ، ١٢٨ . كلهم عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة ـ به .

وفي سنده أبو إسحاق وهو مدلس وقد عنعن ، إلا أن الحديث قد توبع . فأخرجه الحاكم من طريقين الأول من طريق أبي إسحاق عن علي بن ربيعة ، والثاني من طريق المنهال بن عمر عن علي بن ربيعة ، ٢/٩٨ ، ٩٩ ، وصححه ووافقه الذهبي . والمنهال ذكره الحافظ في التقريب ، وقال : صدوق ربما وهم . وصححه ابن حبان ، ح/٢٦٩٧ ، ٢٦٩٨ .

٢٣٥ـ تفرد به المصنف .

وإسناده ضعيف . فإن محمد بن محمد بن الأسود لم يوثقه أحد ولا ابن حبان فهو مجهول=

عبد الله بن عون عن محمد بن محمد بن الأسود عن عامر بن سعد قال : قال سعد :

« لقد رأيت النبي ﷺ ضحك يوم الخندق حتى بدت نواجذه . قال : قلت : كيف كان ضحكه؟ قال : كان رجلٌ معه تُرْس ، وكان سعدٌ رامياً ، وكان الرجل يقول كذا وكذا بالتُّرس ، يُغَطِّي جبهته . فنزع له سعدٌ بسهم[1] ، فلما رفع رأسه رماه ، فلم يخطىء هذه منه ـ يعني جبهته ـ وانقلب الرجل وشالَ بِرِجْلِهِ[2] . فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه . قال : قلت : من أي شيء ضحك ؟ قال : من فِعْلِهِ بالرَّجُل » . (ضعيف) .

٣٦ـ باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله ﷺ

(وفيه (٦) أحاديث)

٢٣٦ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو أسامة عن شريك عن عاصم الأحول ، عن أنس بن مالك :

= الحال . وقال عنه الحافظ في التقريب : مستور . ورواه أحمد ، ١/١٨٦ . والبزار ، ح/١٨٠٨ . وأورد الحافظ الهيثمي في المجمع ، في المغازي والسير ، باب : غزوة الخندق وقريظة ، ح/١٠١٥٣ ، وقال : رواه أحمد والبزار ، ورجالهما رجال الصحيح غير محمد بن محمد بن الأسود وهو ثقة .

(١) فنزع له سعد بسهم : أي أخذ سهماً من كنانته وصوّب باتجاه الرجل .

(٢) وشالَ بِرِجْلِه : أي سقط على عقبه ورفع رجله من شدة انقلابه .

٢٣٦ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في المناقب ، باب : مناقب أنس بن مالك رضي الله عنه ، ح/٣٨٣١ ، وقال : حسن غريب صحيح . وفي البر والصلة ، باب : ما جاء في المزاح ، ح/١٩٩٣ ، وقال : صحيح غريب . وأبو داود في الأدب ، باب : ما جاء في المزاح ، ح/٥٠٠٢ ، من طريق إبراهيم بن مهدي عن شريك ـ به . وأحمد ، ٣/١١٧ ، ١٢٧ ، ٢٤٢ ، ٢٦٠ . وفي سنده شريك : وهو ابن عبد الله النخعي القاضي وهو صدوق يخطىء كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي الكوفة وكان عادلاً فاضلاً عابداً ، شديداً على أهل البدع . ولكن ورد الحديث من طريق آخر عند الطبراني في الكبير ، ح/٦٦٢ ، وسنده قوي . وورد في تاريخ بغداد ، ١٣/٤٦ ، من طريق آخر يصح الاحتجاج به : « أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي حدثنا إسماعيل بن الفضل ، حدثنا موسى بن حيان حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن عاصم الأحول عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ لرجل : يا ذا الأذنين » .

« أن النبي ﷺ قال له : يا ذا الأُذُنين[1] » . (صحيح) .

قال محمود : قال أسامة : يعني يمازحه .

٢٣٧ـ حدثنا هناد بن السري ، حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي الشَّيَّاح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

« إنْ كان رسول الله ﷺ ليُخالِطُنَا حتى يقول لأخ لي صغير : يا أبا عُمير ما فعل النُغَيْر[1] » . (صحيح) .

قال أبو عيسى : وفقه هذا الحديث أنّ النبي ﷺ كان يمازح وفيه أنه كنى غلاماً صغيراً ، فقال له : يا أبا عمير . وفيه أنه لا بأس أن يعطي الصبي ليلعب به وإنما قال له النبي ﷺ : يا أبا عمير ، ما فعل النُغير؟ لأنه كان له نغير يلعب به ، فمات فحزن الغلام عليه فمازحه النبي ﷺ ، فقال : يا أبا عمير ، ما فعل النغير؟ .

٢٣٨ـ حدثنا عباس بن محمد الدوري ، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق ،

---

(١) يا ذا الأُذُنين : أي يا صاحب الأذنين الواعيتين ، وصفه بذلك مدحاً له لذكائه وفطنته .

٢٣٧ـ البخاري في الأدب ، باب : الانبساط إلى الناس ، ح/ ٥٧٧٨ . وفي باب : الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل ، ح/ ٥٨٥٠ . ومسلم في الأدب ، باب : استحباب تحنيك المولود عند ولادته . . . الخ ، ح/ ٣٢١٥٠ . والترمذي في الصلاة ، باب : ما جاء في الصلاة على البُسط ، ح/ ٣٣٣ ، وقال : حسن صحيح . وفي البر والصلة ، باب : ما جاء في المزاح ، ح/ ١٩٩٠ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في الكبرى ، في عمل اليوم والليلة ، باب : التسليم على الصبيان والدعاء لهم وممازحتهم ، ح/ ٣٣٣ ، ٣٣٤ ، ٣٣٥ ، ٣٣٦ . وابن ماجه في الأدب ، باب : المزح ، ح/ ٣٣٢٠ . كلهم من طريق أبي التياح عن أنس . وأبو داود في الأدب ، باب : ما جاء في الرجل يتكنى وليس له ولد ، ح/ ٤٩٦٩ ، من طريق حماد عن ثابت عن أنس ـ به . وأحمد ، ٣/ ١١٤ـ١١٥ ، ١١٩ ، ١٧١ ، ١٨٨ ، ١٩٠ ، ٢٠١ ، ٢١٢ ، ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، ٢٧٨ ، ٢٨٨ ، من طرق عن أنس . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ح/ ٣٣٢ ، من طريق آخر : « عن علي بن حجر عن إسماعيل عن حميد عن أنس » .

(١) النُغَيْر : تصيغر نغر ، وهو فرخ العصفور .

٢٣٨ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في البر والصلة ، باب : ما جاء في المزاح ، ح/ ١٩٩١ ، وقال : حسن صحيح . وفي إسناده أسامة بن زيد الليثي وهو صدوق يهم ، كما ذكر الحافظ في التقريب . وأحمد ، ٢/ ٣٤٠ ، من طريق أخرى : « حدثنا عبد الله ، حدثني =

أنبأنا عبد الله بن المبارك عن أسامة بن زيد عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله تعالىٰ عنه قال :

« قالوا : يا رسول الله ، إنك تداعبنا . قال : نعم . غير أني لا أقول إلا حقاً » . (صحيح) .

٢٣٩ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا خالد بن عبد الله عن حميد عن أنس بن مالك :

« أن رجلاً استحمل[١] رسول الله ﷺ ، فقال : إني حاملك على ولد ناقة . فقال : يا رسول الله ما أصنع بولد الإبل؟ فقال ﷺ : وهل تلد الناقة إلا النوق » . (صحيح) .

٢٤٠ـ حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر عن ثابت ، عن أنس بن مالك :

= أبي ، ثنا يونس ، ثنا ليث عن محمد عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : إني لا أقول إلا حقاً ، قال بعض أصحابه : فإنك تداعبنا يا رسول الله؟ فقال : إني لا أقول إلا حقاً » . والحديث إسناده حسن إن كان أسامة بن زيد هو الليثي مولاهم أبو زيد المدني ، وليس كذلك إن كان العدوي مولاهم أبا زيد المدني فإنه ضعيف ، ومن الصعب المراد منهما ، فإن ابن المبارك قد روى عنهما كليهما ، وأيهما كان فلم يتفرد به ، فقد تابعه محمد عن سعيد بن أبي سعيد ـ به . كما رأيت عند أحمد ومحمد هو ابن عجلان وهو حسن الحديث . فالحديث صحيح كما ذكر الترمذي ، والله أعلم .

ثم ترجح أن أسامة هو الليثي ، فإن المزي قد ذكره في الرواة عن سعيد المقبري دون العدوي ، وبذلك يزد الحديث قوة على قوة . والله أعلم .

٢٣٩ـ أبو داود في الأدب ، باب : ما جاء في المزاح ، ح/٤٩٩٨ . والترمذي في البر والصلة ، باب : ما جاء في المزاح ، ح/١٩٩٢ ، وقال : حسن صحيح غريب . كلاهما بهذا الإسناد . وحميد وهو الطويل مدلس قد عنعن إلا أن عامة ما دلّسه عن أنس هو ثابت عن أنس وهو ثقة . وأحمد ، ٣/ ٢٦٧ ، من طريق خالد بن عبد الله ـ به .

(١) استحمل : أي طلب من النبي ﷺ أن يحمله على الدابة .

٢٤٠ـ تفرد به المصنف .

الحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين ، أخرجه أحمد ، ٣/ ١٦١ . وأورده الهيثمي في المجمع ، في المناقب ، باب : ما جاء في زاهر بن حزام رضي الله عنه ، وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

« أن رجلاً من أهل البادية (كان اسمه زاهراً) ، وكان يَهدي إلى النبي ﷺ هدية من البادية ، فيُجَهِّزُهُ النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج . فقال النبي ﷺ : إن زاهراً باديتنا[1] ونحن حاضروه[2] ، وكان ﷺ يحبه ، وكان رجلاً دميماً[3] ، فأتاه النبي ﷺ يوماً وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره ، فقال : من هذا؟ أرسِلْني فالْتَفَتَ ، فعرف النبي ﷺ فجعل لا يألو[4] ما ألصق ظهره بصدر النبي ﷺ حين عرفه ، فجعل النبي ﷺ يقول : من يشتري هذا العبد؟ فقال الرجل : يا رسول الله : إذاً والله تجدني كاسداً[5] . فقال النبي ﷺ : لكن عند الله لست بكاسد ، أو قال : أنت عند الله غال » . (صحيح) .

٢٤١ـ حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا مصعب بن المقدام ، حدثنا المبارك بن فضالة عن الحسن قال :

« أتت عجوز إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ، ادع الله أن يُدخلني الجنة . فقال : يا أمَّ فلان! إن الجنة لا تَدخُلها عجوز ، قال : فَوَلَّت تبكي . فقال :

---

(١) إن زاهراً باديتنا : أي نستفيد منه ما يستفيد الرجل من باديته .

(٢) ونحن حاضروه : أي نقدم له ما يحتاجه من الحضر .

(٣) دميماً : غير جميل الصورة والمنظر .

(٤) لا يألو : لا يُقصِّر ، والمعنى : أي لا يُقصّر بإلصاق ظهره بصدر النبي ﷺ تبركاً به ﷺ .

(٥) كاسداً : أي لا يرغب فيه أحد .

٢٤١ـ تفرد به المصنف .

الحديث مرسل من مراسيل الحسن البصري ، وكذلك في سنده مصعب بن المقدام ، وهو صدوق له أوهام ، كما في التقريب . وفيه المبارك بن فضالة وهو صدوق ويدلس ويُسوِّي ، كما في التقريب ، وقد عنعن . أخرجه البيهقي في البعث والنشور عن الحسن مرسلاً ، ح/ ٣٤٦ ، عن المبارك بن فضالة عن الحسن مرسلاً .

وفي البعث والنشور أيضاً عن عائشة ، ح/ ٣٤٣ ، وفيه الليث بن أبي سليم وهو صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فتُرِك . وأورده الحافظ الهيثمي في المجمع ، في أهل الجنة ، باب : فيمن يدخل الجنة من عجائز الدنيا ، ح/ ١٨٧٦٤ ، عن عائشة ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه : مسعدة بن اليسع ، وهو ضعيف . وأورده البغوي في شرح السنة ، ٣/ ١٨٣ بصيغة : « روي أن النبي ﷺ قال لعجوز : » وهي صيغة تضعيف .

أخبروها أنها لا تدخلُها وهي عجوز ، إن الله تعالىٰ يقول : ﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا أَتْرَابًا﴾[1] . [الواقعة : ٣٥-٣٧] (ضعيف) .

٣٧- باب ما جاء في صفة كلام رسول الله ﷺ في الشِّعْر
(وفيه (٩) أحاديث)

٢٤٢- حدثنا علي بن حجر ، حدثنا شريك عن المقدام بن شُريح عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« قيل لها : هل كان رسول الله ﷺ يتمثل بشيء من الشعر؟ قالت : كان يتمثل

---

(١) أبكاراً : أي عذارى . عُرُباً أتراباً : العرب : وهي المتحببة إلى زوجها عشقاً له ، وقيل : هي الغِنْجَة والتدلل ، وقيل : حلوة الكلام . والأتراب : أي هن مستويات السن وهن في الثلاثين إلى خمس وثلاثين . »

٢٤٢- الترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في إنشاء الشعر ، ح/ ٢٨٥٢ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في السنن الكبرى ، في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول إذا استراث الخبر ، ح/ ٩٩٧ . كلاهما بهذا الإسناد . وأحمد ، ٦/ ١٣٨ ، ١٥٦ ، ٢٢٢ . من طريق شريك - به . وفي إسناده شريك ، وهو ابن عبد الله النخعي القاضي ، وهو صدوق يخطىء كثيراً تغيّر حفظه منذ ولي الكوفة ، كما في التقريب . وأخرجه أحمد ، ٦/ ٣١ ، ١٤٦ . والنسائي في الكبرى ، في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول إذا استراث الخبر ، ح/ ٩٩٥ ، ٩٩٦ . كليهما من طريق عامر بن شراحيل الشعبي عن عائشة رضي الله عنها . وسنده منقطع ، فالشعبي لم يسمع من عائشة . وللحديث متابعة عند أبي نعيم في الحلية ، رواه سفيان بن وكيع ، ثنا أسامة عن مسعر عن المقدام بن شريح . وهذه متابعة قوية لشريك ، لكن في الطريق إليها سفيان بن وكيع ، وهو ضعيف . وأخرج البزار ، ح/ ٢١٠٦ . والطبراني في الكبير ، ح/ ١١١٧٦٣ ، من طريق زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : « كان رسول الله ﷺ يتمثل من الأشعار : ويأتيك بالأخبار من لم تزوّد » . وأورده الحافظ في مجمع الزوائد ، في الأدب ، باب : جواز الشعر والاستماع له ، ح/ ١٣٣٤٦ ، عن ابن عباس ، وقال : رواه البزار والطبراني في أثناء حديث ورجالهما رجال الصحيح . وكذلك برقم ١٣٣٤٧ عن عائشة ، بلفظ : « كان رسول الله ﷺ إذا استراث الخبر تمثل ببيت طرفة : ويأتيك بالأخبار من لم تزوِّد . قلت : رواه الترمذي غير أنه جعل مكان طرفة ، عبد الله بن رواحة . رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح . وبهذا يتقوى الحديث إلى الحسن .

بشعر ابن رواحة ويَتَمَثَّل بقوله : ويأتيك بالأخبار من لم تُزَوِّدِ » . (حسن) .

٢٤٣ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير ، حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن أصدَق كلمةٍ قالها شاعر كلمة لبيد[١] : ألا كل شيء ما خلا اللهَ باطِلُ[٢] .

وكاد أمية بن الصلت أن يسلم »[٣] » . (صحيح) .

٢٤٤ـ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الأسود بن

٢٤٣ـ البخاري في الأدب ، باب : ما يجوز في الشعر والرَّجز والحداء وما يكره منه ، ح/ ٥٧٩٥ . وفي فضائل الصحابة ، باب : أيام الجاهلية ، ح/ ٣٦٢٨ . وفي الرقاق ، باب : الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ، والنار مثل ذلك ، ح/ ٦١٢٤ . ومسلم في الشعر ، ح/ ٢٢٥٦ . والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في إنشاء الشعر ، ح/ ٢٨٥٣ ، وقال : حسن صحيح . وابن ماجه في الأدب ، باب : الشعر ، ح/ ٣٧٥٧ . وأحمد ، ٢/ ٢٤٨ ، ٣٩١ ، ٣٩٣ ، ٤٤٤ ، ٤٥٨ ، ٤٧٠ ، ٤٨٠ـ٤٨١ . كلهم من طرق عن عبد الملك بن عمير ـ به .

(١) لبيد : ابن أبي ربيعة العامري ، لما أسلم لم يقل شعراً ، وقال : يكفيني القرآن ، توفي سنة ٤١هـ .

(٢) والبيت هو :

ألا كل شيء ما خلا الله باطِلُ وكل نعيم لا محالة زائل

(٣) أدرك الإسلام ولم يسلم على الرغم من أنه كان ينطق في شعره بالحقائق ، ولذلك لما سمع عليه الصلاة والسلام له مائة بيت قال في حقه : « كاد أن يسلم » ، أي قرب من الإسلام في معتقداته ، ولكن لم ينطق بالشهادتين ومات كافراً .

٢٤٤ـ البخاري في الجهاد ، باب : من يُنْكَبُ في سبيل الله ، ح/ ٢٦٤٨ . وفي الأدب ، باب : ما يجوز من الشعر والرَّجَز والحُدَاء وما يكره منه ، ح/ ٥٧٩٤ . ومسلم في الجهاد والسير ، باب : ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين ، ح/ ١٧٩٦ . والترمذي في تفسير القرآن ، باب : من سورة الضحى ، ح/ ٣٣٤٢ ، وقال : حسن صحيح ، وزاد في آخره : « قال : وأبطأ عليه جبريل ، فقال المشركون : قد وُدِّع محمد ، فأنزل الله تبارك وتعالىٰ : ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴾ [الضحى : ٣] . » . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول إذا أصابه حجر فعثر فدميت أصبعه ، ح/ ٥٥٩ . وفي باب : ما يقول إذا أصابته جراحة ، ح/ ٦٢٠ . وأحمد ، ٤/ ٣١٣ ، كلهم عن الأسود بن قيس ـ به .

قيس عن جندب بن سفيان البجلي قال :

« أصاب حجر أصبع رسول الله ﷺ فدمِيَتْ فقال :

هــل أنــت إلا أصبــع دميــتِ وفــي سبيــل الله مــا لقيــتِ ».

حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان بن عيينة عن الأسود بن قيس عن جندب بن عبد الله البَجَلي نحوه . (صحيح) .

٢٤٥ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا سفيان الثوري أنبأنا أبو إسحاق عن البراء بن عازب قال :

« قال له رجلٌ : أَفَرَرْتُمْ عن رسول الله ﷺ يا أبا عُمارة؟ فقال : لا والله ما ولّى رسول الله ﷺ ، ولكن ولى سَرَعَان[1] الناس ، تَلَقَّتْهُم هَوازِنُ بالنَّبْلِ ورسول الله ﷺ على بغلته وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب آخِذٌ بِلِجَامِها ورسول الله ﷺ يقول :

أنـــا النبـــيُّ لا كَـــذِبْ أنـــا ابـــنُ عبـــد المطلـــبْ

(صحيح) .

٢٤٦ـ حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا جعفر بن

٢٤٥ـ البخاري في الجهاد ، باب : بغلة النبي ﷺ البيضاء ، ح/ ٢٧١٩ . وفي باب : من قاد دابة غيره في الحرب ، ح/ ٢٧٠٩ . وفي باب : من صفّ أصحابه عند الهزيمة ، ونزل عن دابته ، واستنصر ، ح/ ٢٧٧٢ . وفي باب : من قال : خذها وأنا ابن فلان ، ح/ ٢٨٧٧ . وفي المغازي ، باب : قول الله تعالىٰ : ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة : ٢٥ـ٢٧] . ح/ ٤٠٦١ ، ٤٠٦٣ . ومسلم في الجهاد والسير ، باب : في غزوة حنين ، ح/ ١٧٧٦ . والترمذي في الجهاد ، باب : ما جاء في الثبات عند القتال ، ح/ ١٦٨٨ ، وقال : حسن صحيح . وأحمد ، ٤/ ٢٨٩ . كلهم من طرق عن يحيى بن سعيد عن سفيان ـ به .

(١) سَرَعَانُ الناسِ : أي أدبروا وفروا ، وسَرَعَان الناس : السابقون إلى الأمر المتسارعون إليه .

٢٤٦ـ النسائي في المناسك ، باب : إنشاد الشعر في الحرم والشي بين يدي الإمام ، ح/ ٢٨٧٣ . =

سليمان ، حدثنا ثابت عن أنس :

« أن النبي ﷺ دخل مكة في عُمْرَة القَضاءِ وابن رواحَة يُنشيء بين يديه وهو يقول :

خَلُّوا بني الكفار عَن سَبيلِهِ اليومَ نضرِبُكُم على تَنْزيلِه
ضَرْباً يُزيلُ الهام[1] عن مَقِيلِهِ[2] ويُذْهِلُ الخليلَ عن خَليلِهِ

فقال له عمر : يا ابن رواحة ، بين يدي رسول الله ﷺ وفي حرم الله تقول الشعر؟ فقال ﷺ : خَلِّ عنه يا عمر ، فَلَهِيَ أسرعُ فيهم من نَضْجِ النَّبْلِ[3] » . (صحيح) .

٢٤٧ـ حدثنا علي بن حجر ، حدثنا شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال :

« جالستُ النبي ﷺ أكثر من مائة مرة ، وكان أصحابُه يتناشدون الشِّعر ويتذاكرون من أمر الجاهلية وهو ساكت ، وربما تبسَّم معهم » . (حسن) .

= والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في إنشاد الشعر ، ح/ ٢٨٥١ ، وقال : حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وقال الترمذي بعد ذكر الحديث : « وقد روى عبد الرزاق هذا الحديث أيضاً عن معمر عن الزهري عن أنس نحو هذا وروي في غير هذا الحديث أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وكعب بن مالك بين يديه وهذا أصح عند بعض أهل الحديث ، لأن عبد الله قتل يوم مؤتة وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك » . ولكن هذا الإعلال من الترمذي للحديث مردود والله أعلم . لأن عمرة القضاء كانت في سنة سبع للهجرة وغزوة مؤتة كانت في سنة ثمان للهجرة .

(١) الهام : الرأس .

(٢) مقيله : العنق .

(٣) نضج النَّبْلِ : أي رمي السهام : أي إن هذا الشعر لأشد تأثيراً وإيذاءً من رمي السّهام .

٢٤٧ـ الترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في إنشاد الشعر ، ح/ ٢٨٥٤ ، قال : حسن صحيح . وفي سنده شريك بن عبد الله القاضي وهو صدوق يخطىء كثيراً . وتغيّر حفظه بعد ما وُلي قضاء الكوفة ، كما في التقريب . ولكنه قد توبع ، فقد تابعه زهير وهو ابن معاوية عند النسائي في سننه في السهو ، باب : قعود الإمام في مصلاه بعد التسليم ، ح/١٣٥٨ . وكذلك أخرجه النسائي في الكبرى ، في عمل اليوم والليلة ، باب : القعود في المسجد بعد الصلاة ، وذكر حديث الجاهلية ، ح/ ١٧٠ . وفي إسناده أيضاً سماك بن حرب وهو صدوق ، كما في التقريب . وأخرجه أحمد من طريق الترمذي ، ٥/ ٨٦ ، ٨٨ ، ١٠٥ .

٢٤٨ـ حدثنا علي بن حجر ، حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

« أَشْعَرُ كلمةٍ تكلمت بها العرب كلمةُ لَبِيدٍ : ألا كل شيء ما خلا الله باطل » . (صحيح) .

٢٤٩ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا مروان بن معاوية عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال :

« كنتُ رِدْفَ[١] النبي ﷺ فأنشدْتُه مائة قافيةٍ من قول أمية بن أبي الصَّلتِ الثَّقفيِّ : كُلما أنشدتُه بيتاً قال لي النبي ﷺ : هيه[٢] ، حتى أنشدته مائة ـ يعني بيتاً ـ فقال النبي ﷺ : إن كاد لَيُسْلِم » . (صحيح) .

٢٥٠ـ حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري وعلي بن حجر (والمعنى واحد) قالا : حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت :

« كان رسول الله ﷺ يضعُ لحسان بن ثابت منبراً في المسجد يقوم عليه قائماً يُفاخِرُ عن رسول الله ﷺ ، أو قال : ينافح[١] عن رسول الله ﷺ ويقول ﷺ : إن الله

٢٤٨ـ سبق تخريجه في الحديث ٢٤٣ .

٢٤٩ـ مسلم في الشعر ، ح/ ٢٢٥٥ . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول إذا استراث الخبر ، ح/ ٩٩٨ . وابن ماجه في الأدب ، باب : الشعر ، ح/ ٣٧٥٨ . وأحمد ، ٣٨٨/٤ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ . كلهم من طريق عمرو بن الشريد عن أبيه ـ به . ولكن في إسناد الترمذي هذا ، عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي فهو صدوق يخطىء ويهم ، كما في التقريب . ولكن تابعه إبراهيم بن ميسرة . وجاء من طريق سماك عن عمرو بن رافع عن الشريد بن سويد عن أبيه ـ به . ويشهد للحديث هذا الحديث المتقدم برقم (٢٤٣) .

(١) رِدْف : أي راكب خلفه على الدابة .

(٢) هيه : بمعنى طلب المزيد .

٢٥٠ـ أبو داود في الأدب ، باب : ما جاء في الشعر ، ح/ ٥٠١٥ . والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في إنشاد الشعر ، ح/ ٢٨٤٩ ، وقال : حسن صحيح غريب . وأحمد ، ٦/ ٧٢ . من طريق موسى بن داود عن ابن الزناد ـ به .

(١) ينافح : أي يدافع .

تعالىٰ يُؤيِّد حسان بروحِ القُدُس[٢] ما يُنافِحُ أو يُفاخِرُ عن رسول الله ﷺ » . (صحيح) .

حدثنا إسماعيل بن موسى وعلي بن حجر قالا : حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها . عن النبي ﷺ مثله .

٣٨ـ باب ما جاء في كلام رسول الله ﷺ في السمر
(وفيه حديثان)

٢٥١ـ حدثنا الحسن بن صباح البزار ، حدثنا أبو النضر ، حدثنا أبو عقيل الثقفي عبد الله بن عقيل عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت :

« حَدَّث رسول الله ﷺ ذات ليلة نساءه حديثاً ، فقالت امرأة منهن : كأنَّ الحديثَ حديثُ خُرَافةٍ؟ فقال : أتدرون ما خرافة؟ إن خرافة كان رجلاً من عُذرة[١] أَسَرتْهُ الجنُّ في الجاهلية ، فمكث فيهم دهراً ثم ردُّوه إلى الإنس ، فكان يُحَدِّثُ الناس بما رأى فيهم من الأعاجيب فقال الناس : حديث خُرافة » .(ضعيف) .

حديث أم زرع[*]

٢٥٢ـ حدثنا علي بن حجر ، حدثنا عيسى بن يونس عن هشام عن عروة عن

---

(٢) روح القُدُس : أي جبريل عليه السلام .

٢٥١ـ تفرد به المصنف .

وفي سنده مجالد بن سعيد وهو ليس بالقوي وقد تغيّر في آخر عمره ، كما في التقريب .
أخرجه أحمد ، ٦/ ١٥٧ ، من طريق أبي النضر ـ به . وأورده الحافظ الهيثمي في المجمع ، في النكاح ، باب : عشرة النساء ، ح/ ٧٦٨١ .

(١) عُذرة : اسم قبيلة مشهورة من اليمن .

(*) من نساء الجاهلية ، قيل : إن اسمها عاتكة ، كما في فتح الباري .

٢٥٢ـ البخاري في النكاح ، باب : حسن المعاشرة مع الأهل ، ح/٤٨٩٣ . ومسلم في فضائل الصحابة ، باب : ذكر حديث أم زرع ، ح/ ٢٤٤٨ . والنسائي في الكبرى ، في عشرة النساء ، باب : شكر المرأة لزوجها ، ح/ ٩١٣٨ ، ٩١٣٩ . كلهم من طريق هشام بن عروة ـ به .

أخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة قالت :

« جلست إحدى عشرةَ امرأةً فتعاهَدْنَ وتَعاقَدْنَ أَنْ لا يكتُمنَ من أَخبارِ أَزواجِهنَّ شيئاً :

(فقالت الأولى) : زوجي لحمُ جَمَلٍ غَثٌّ[1] على رأسِ جَبَلٍ وَعْرٍ[2] ، لا سهلٌ فَيُرْتَقَى ولا سَمينٌ فَيُنْتَقَلْ[3] .

(قالت الثانية) : زوجي لا أُثِيرُ خبَرَه[4] ، إني أخافُ أَنْ لا أَذَرَهُ[5] ، إنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَه وَبُجَرَه[6] .

(قالت الثالثة) : زوجي العَشَنَّق[7] ، إن أَنطِقْ أُطَلَّقْ ، وإن أسكُتْ أُعَلَّق[8] .

(قالت الرابعة) : زوجي كَلَيْلِ تِهَامةَ[9] ، لا حَرَّ ولا قَرَّ[10] ، ولا مَخَافَةَ ولا سَآمَةَ[11] .

---

(١) لحمُ جَمَلٍ غَثٌّ : أي مهزول . شبهته بذلك لقلة خيره ، فإن لحم الجمل ليس من الطيبات خصوصاً لو كان هزيلاً .

(٢) على رأسِ جَبَلٍ وَعْر : أشارت إلى أنه مع قلة خيره ، لا يوصل لما عنده بسهولة ، لبخله وكبره وشموخ أنفه .

(٣) لا سهل فَيُرْتَقَى ولا سَمينٌ فَيُنْتَقَلْ : أي لا سهل فيصعد إليه بسهولة ، ولا كاللحم السمين فينتقل إلى البيوت للانتفاع به ، ولكنه يُترك حيث هو لرداءته .

(٤) لا أُثِيرُ خَبَرَه : أي أظهر وأبث عيبه .

(٥) إني أخافُ أنْ لا أَذَرَهُ : فاعتذرت عن التفصيل بأنه طويل ، وتخاف لو ذكرته أن يطلقها .

(٦) إنْ أذكره أذكر عجَرَه وبُجرَه : أرادت أنها إن ذكرت عيوبه ذكرتها كلها ظاهرة وباطنة .

(٧) العشَنَّق : الطويل الممتد وهو في الغالب دليل السفه وسوء الخلق .

(٨) إن أَنطِقْ أُطَلَّقْ ، وإن أسكُتْ أُعَلَّق : أي أنها إن ذكرت ما فيه من العيوب ووصله الخبر طلقني ، وإن أسكت عنها غضباً عليه أو أدباً معه تركني كالمعلقة ، لا أنا بالأديم ولا بذات البعل .

(٩) كَلَيْلِ تِهامة : تشبيه باعتدال المزاج وعدم الأذى وسهولة أمره ، وتهامة : تطلق على مكة وما حولها من القرى ، والمراد بها هنا الأمكنة المعتدلة الطقس .

(١٠) لا حَرَّ ولا قَرَّ : أي لا شديد الحرارة ولا شديد البرودة ، أي أن أخلاق زوجها حسنة .

(١١) ولا مَخَافَةَ ولا سَآمة : والمعنى أن زوجها يحمي الذمار ، ولا يسأم الناس لسعة أخلاقه ، وحسن طباعه ، ولا يسأم الناس منه لحسن عشرته وشفقته ورحمته .

(قالت الخامسة) : زوجي إنْ دَخَلَ فَهِدَ[1] ، وإنْ خَرج أَسِدَ[2] ، ولا يَسْأَلُ عما عَهِدَ[3] .

(قالت السادسة) : زوجي إنْ أَكَلَ لَفَّ[4] ، وإن شَرِبَ اشْتَفَّ[5] ، وإن اضْطَجَعَ التَفَّ[6] ، ولا يُولِجُ الكَفَّ لِيَعلمَ البَثَّ[7] .

(قالت السابعة) : زوجي عَيَايَاءُ ـ أو غَيَايَاءُ[8] ـ ، طَبَاقَاءَ[9] ، كلُّ داءٍ له

---

(١) إنْ دَخَلَ فَهِدَ : وهذه المرأة لا يظهر من عبارتها ما تريده من مدح أو ذم . فإن كانت تريد المدح فيكون المعنى أن زوجها إن دخل عليها وثب لجماعها كالفهد ، وأغمض عينيه عما أفقدته من ماله أو من متاع البيت كرماً وحلماً .

وإن قصدت الذم يكون المعنى أنه كالفهد في الوثوب عليها وضربها بلا سبب ، وأنه كثير النوم والغفلة ، في أمور بيته وأهله .

(٢) وإنْ خرجَ أَسِدَ : وهذا كذلك يحتمل المدح والذم ، فإن كانت تريد المدح صار المعنى : أنه إذا خرج وخالط الناس صار كالأسد في القوة والشجاعة . وإن كانت تريد الذم صار المعنى : أنه يصير كالأسد في حمأتِه وسرعة غضبه .

(٣) ولا يَسْأَلُ عما عَهِدَ : أي لا يسأل عما علم في بيته من مطعم ومشرب وغيرهما ، إما تكرماً وإمّا غفلة ، فهنا محتمل للمدح والذم أيضاً .

(٤) إنْ أكلَ لفَّ : أي لا يبقى شيئاً من الطعام لعياله من نهمته وشرهه .

(٥) إنْ شَرِبَ اشْتَفَّ : أي استوعب كل ما في الإناء .

(٦) إن اضْطَجَعَ التَفَّ : أي وإن تهيأ للنوم تلفف بغطائه وحده لعدم مبالاته بمن يشاركه الفراش .

(٧) ولا يُولِج الكف ليعلم البثَّ : أي لا يدخل كفه إلى بدنها ليعلم ما يكون بها من حزن أو مرض لقلة شفقته عليها .

(٨) زوجي عَيَايَاءُ أو غياياء : عياياء : هو من الإبل أن يعي الفحل عن الضرب ، والمراد أنه عنين لا قدرة له على الجماع . وقيل هو العاجز عن إحكام أمره بحيث لا يهتدي لوجه مراده .

أو غياياء : أو هنا ليست للشك لعدم تساوي المعنى بين الوصفين ، ويحتمل أنه بمعنى بل ، وغياياء : بمعنى ذو غي وهو الضلالة .

(٩) طَبَاقَاءَ : وهو الذي أطبقت عليه أموره ، يقال فلان طباقاء إذا لم يكن صاحب غزو ولا سفر ، أو هو الثقيل الذي يطبق صدره على صدر امرأته عند الحاجة إليها فيرتفع أسفله عنها فلا يحصل لها منه إلا الإيذاء والعذاب .

داءٌ[1] ، شَجَّكِ أو فلَّكِ أو كُلاًّ لَكِ[2] .

(قالت الثامنة) : زوجي المَسُّ مسُّ أَرْنَبْ[3] ، والريح رِيحُ زَرْنَبْ[4] .

(قالت التاسعة) : زوجي رفيعُ العِمادِ[5] ، طويلُ النِّجادِ[6] ، عظيمُ الرَّمادِ[7] ، قريبُ البيت مِنَ النَّادِ[8] .

(قالت العاشرة) : زوجي مَالِكٌ ، وما مَالِكٌ[9]؟ مَالِكٌ خيرٌ مِنْ ذَلِكَ[10] ، له إبلٌ كثيراتُ المبارِكِ[11] ، قليلاتُ المَسارِحِ[12] ، إذا سَمِعْنَ صوتَ المزْهَر أَيْقَنَّ أنَّهُنَّ هَوَالِكٌ[13] .

---

(١) كلُّ داءٍ له داءٌ : أي كل ما عرف من العيوب مجتمع فيه .

(٢) شَجَّكِ أو فَلَّكِ أو كُلاًّ لَكِ : الشج : الجراحة في الرأس خاصة ، والفل : هو الكسر والضرب ، وقولها هنا بمعنى : أنها معه بين شج الرأس أو كسر عضو من جسدها ، أو أنه يجمع عليها الاثنين .

(٣) المَسُّ مسُّ أَرْنَبْ : تريد أنه لين الملمس .

(٤) الريح رِيح زَرْنَبْ : الزرنب نوع من أنواع الطيب .

(٥) رفيع العماد : أي شريف النسب والحسب .

(٦) طويلُ النِّجادِ : النجاد حمائل السيف ، تريد طول قامته ، فإنها إذا طالت طال نجاده ، وهذا من أحسن الكنايات .

(٧) عظيمُ الرَّمادِ : لكثرة الطبخ وهذا إشارة إلى الكرم .

(٨) قريبُ البيت من النَّادِ : وأصله النادي ، فخفف بحذف آخره للسجع ، وهو مجلس القوم ، وقرب البيت من النادي فيه إشارة إلى الكرم وحب الاعتناء بالضيف .

(٩) زوجي مَالِكٌ ، وما مَالِكٌ؟ مالك : هو اسم زوجها . وهذه الوحيدة التي ذكرت اسم زوجها وبهذه الصيغة لتعظيم أمره وتفخيمه .

(١٠) مالِكٌ خيرٌ من ذلك : أي هو خير من كل زوج سبق .

(١١) المبارك : جمع مبرك وهو محل بروك البعير .

(١٢) المسَارِح : جمع مسرح وهو مكان الرعي ، والمعنى أن الإبل عنده لا تسرح كثيراً لكثرة إتيان الضيوف إليه ، فلا يتمكن من الخروج بها إلى مسارحها . وهذا أرادت أن تصفه بالكرم .

(١٣) إذا سَمِعْنَ صوتَ المِزْهر أَيْقَنَّ أنَّهُنَّ هوالِكٌ : والمزهر آلة من آلات اللهو ، وقيل : هي العود ، وقيل : دف مربع . ويُضرب عليها لتسلية الضيوف . أرادت أن الإبل إذا سمعت صوت آلة الطرب والفرح ومعمعان النار عرفت أن ضيفاً قد طرق فتيقنت هلاكها .

(قالت الحادية عشرة) : زوجي أبو زَرْع ، وما أبو زَرْع[1]؟ أَنَاسَ من حُليٍّ أُذُنَيَّ[2] ، ومَلأَ من شحْمٍ عَضُدَيَّ[3] ، وبَجَحَني فبَجَحَتْ إِلَيَّ نَفْسي[4] ، وَجَدني في أهل غُنَيْمَةٍ بِشِقٍ[5] ، فجعلني في أهل صَهيلٍ وأَطيطٍ ودائِسٍ ومُنَقٍ[6] فعِنْدَهُ أقولُ فلا أُقَبَّحُ[7] ، وأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ[8] ، وأشربُ فأتقمَّحُ[9] ، أُمُّ أبي زَرْعٍ فما أُمُّ أبي زرع؟ عُكُومُها رَدَاحٌ[10] ، وبيتُها فَسَاحٌ[11] ، ابن أبي زرع فما ابن أبي زرع؟ مضْجَعُهُ كَسَلِّ شَطْبَةٍ[12] ، وتُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الجَفْرَةِ[13] ، بِنْتُ أبي زرع ، فما بِنْتُ أبي زرع؟ طَوْعُ أبيها

---

(١) وما أبو زرع : تفخيم أمره وتعظيمه .

(٢) أَنَاسَ من حُليٍّ أُذُنَيَّ : أناس : بمعنى أثقل ، أي ألبسها الكثير من الحلي .

(٣) ومَلأَ من شحْمٍ عَضُدَيَّ : المراد أنه سمنها من كثرة إحسانه إليها .

(٤) وبجحني فبجحتْ إليَّ نفسي : أي عظّمني فعظمت إلي نفسي .

(٥) وَجَدني في أهل غُنيمةٍ بشقٍ : أي خطبني من أهلي وكانوا أصحاب غنم قليلة وفي حياتهم مشقة .

(٦) فجعلني في أهل صهيلٍ وأطيطٍ ودائِسٍ ومُنَقٍ : الصهيل : وهو صوت الخيل ، أي جعلني في أهل خيل . وأطيط : وهو صوت الإبل أي جعلني من أهل الإبل ، ودائس : وهو البقر يدوس الزرع في الدارس ليخرج منه الحب ، أي جعلها من أهل بقر . ومنق : منق الناس : الذين يُعهد إليهم بتنقية الحب وغربلته ليكون جاهزاً للطحن والخبز .

(٧) أقول فلا أقبح : أي إذا تكلمت لا يقبحها ، أي لا يقول لها : قبحك الله ، وإنما يسمع كلامها لإكرامه لها .

(٨) وأَرقدُ فأتصبحُ : أي تنام الصبح وهو أول النهار ، فلا يوقظها لخدمته فلقد كفاها المؤنة والخدم .

(٩) وأشربُ فأتقمَّحُ : أي أشرب حتى أدع الشرب من كثرة الري .

(١٠) عُكومها رَدَاحٌ : عكوم : جمع عكم بكسر العين ، وهي الأعدال والأحمال التي تجمع فيها الأمتعة . ورداح : عظيمة ممتلئة . والمعنى أن أعدالها متسعة مليئة بذخائرها فهي تنفق عن سعة .

(١١) وبيتُها فَسَاحٌ : أي واسع .

(١٢) مضجعهُ كسَلِّ شطبَةٍ : ومَسَلٌ : بفتح الميم والسين وتشديد اللام ، السلخ . والشطبة : بالموحدة التحتانية جزء الجريدة إذا انسلخ منه الخوص ، ومعناه أن محل اضطجاعه كشطبة مسلولة من جريدة وهو إشارة إلى أنه ضامر مهفهف قليل اللحم على نحو واحد دائماً .

(١٣) وتشبعه ذراع الجفرة : الجفرة : أنثى ولد المعز إذا بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها ، والمعنى أنه قليل الأكل . وهي قد مدحته بالضمور والنحافة وقلة الأكل وذلك محمود في الرجال . =

وطَوْعُ أُمِّها[1] ، ومِلءُ كِسَائِها[2] ، وغَيْظُ جارَتِها[3] ، جاريةُ أبي زرع ، فما جارية أبي زرع؟ لا تَبُثُّ حديثَنا تَبْثِيثاً[4] ، ولا تنقثُ مِيرَتَنا تَنقِيثاً[5] ، ولا تملأُ بيتنا تغشِيشاً[6] .

قالت[7] : خرج أبو زرع والأَوْطابُ تُمْخَضُ[8] ، فلَقِي امرأةً معها وَلَدَان لها كالفَهدين[9] يلعبان مِن تحتِ خَصرها برُمانَتَيْنِ[10] ، فَطَلَّقَنِي[11] ونَكَحَها ، فَنَكَحْتُ

---

(١) طوع أبيها وطوع أمها : أي مطيعة لأوامر أبيها وأمها .

(٢) وملءُ كسائها : المراد امتلاء منكبيها وقيام نهديها بحيث يرفعان الرداء من أعلا جسدها فلا يمسه فيصير خالياً ، بخلاف أسفلها . وقيل : إنما تشير بهذه العبارة إلى سمنها وهذا مطلوب في النساء .

(٣) وغيظُ جارتها : أي إن ضرتها تغتاظ منها لجمالها وحسنها ، أو أن المقصود بالجارة على الحقيقة .

(٤) لا تبثُّ حديثنا تبثيثاً : أي لا تنشر حديثنا وأخبارنا .

(٥) ولا تنقثُ ميرتنا تنقيثاً : تنقث : أي تنقص . الميرة : المقصود هنا الطعام ؛ والمعنى : أنها لا تبدد طعامنا ولا تفسده لأمانتها وشعورها بالمسؤولية .

(٦) ولا تملأ بيتنا تعشيشاً : أي أنها مهتمة بتنظيف البيت وإبعاد الكناسة عنه وعدم تركها في جوانبه كأنه أعشاش الطيور .

(٧) أي أم زرع .

(٨) والأوطاب تمخض : الأوطاب جمع وطب ، وهو وعاء اللبن . تمخض : أي تجهز لاستخراج الزبدة منها .

(٩) كالفهدين : في الوثوب وسرعة الحركة وهو دليل على نجابتهما .

(١٠) يلعبان من تحت خصرها برمانتين : المقصود بالرمانتين الثديين .

(١١) فطلقني : في الحقيقة أن أمر الطلاق هذا وقع مفاجئاً ، لأننا لم نرَ مسوغاً وسبباً لوقوعه . وفي شرح الشمائل لمحمود سامي بك تعليق جميل في هذا وهو : « وعندي أنه ـ أي الطلاق ـ كان كالمفاجأة لكل من الزوجين ، أو أنه كان قريباً بينهما قبيل وقوعه ، والرأي الثاني أرجح لدينا ، فإذا حكمنا بما كان يحيط بأسرة أبي زرع نجد أنه لم يكن ثمة سبب مطلقاً لهذا الفراق ، فقد كانت الزوجة حائزة لرضا الزوج من كل ناحية وأنجبت منه أولاداً ذكوراً وإناثاً كانوا على حد قول الزوجة قرة عين والديهما وغيظ جارتها . وكانت المحبة بينهما بالغة أقصاها ، وأبو زرع قد أحاط زوجته بكل ما يضمن لها الراحة والهناء . فما الذي جرى يا ترى حتى انصرم حبل العلاقة بينهما بهذه السرعة . وعندنا أن اللوم لا يقع على أبي زرع وأن ذلك بعيد الاحتمال ، لأن رسول الله ﷺ قد زكّاه بعد أن =

بَعده رجلاً سَرِيًّا[١] ، رَكِبَ شَرِيًّا[٢] ، وأخذَ خطِّياً[٣] ، وراح عَليَّ نَعَماً ثَرِياً[٤] ، وأعطاني من كلِّ رائحةٍ زَوْجاً[٥] ، وقال : كلي أمَ زرع ، ومِيرِي أهلَك[٦] . فلو جمعتُ كلَّ شيءٍ أعطانِيهِ ما بَلَغَ أصغر آنيةِ أبي زَرْع[٧] .

قالت عائشة رضي الله عنها : فقال لي رسول الله ﷺ : كنتُ لَكِ كأبي زرعٍ لأمِّ زرعٍ » . (صحيح) .

= سمع حكايته ، فقال لعائشة : « كنت لك كأبي زرع لأم زرع » ، ومعنى هذه التزكية أنه أقره على كل شيء فعله . وهذا الظن يكاد يكون يقيناً لولا أن رواية البخاري لهذا الحديث زادت : « غير أني لا أطلقك » ، وهو إما تطمين لعائشة أو لوم لأبي زرع بأنه ما كان ينبغي أن يوقع الطلاق . والذي نظنه أن الزوجة بعد أن شعرت بالراحة والهناء والعز في عيشة أبي زرع اعتراها ما يعتري معظم النساء من الصلف والغرور وكفران العشير والتقلب ، فأهملت أمر زوجها فتراخت العلاقة بينهما وفترت وانقطعت نهائياً بالطلاق على تسوية بينهما ، وأنه أحس بذلك ورتب الأمر فيما بينه وبين أم زرع على هذه المفارقة ، ويدل على ذلك سرعة نكاحها بعد الفراق مباشرة » الصفحة (٢٤٨) .

(١) فنكحتُ بعده رجلاً سَرِيًّا : أي تزوجت بعد أبي زرع رجلاً من سراة الناس ، أي أغنيائهم وأشرافهم .

(٢) رَكِبَ شرِيًّا : نقول : الفرس يتشرى في مشيته ؛ أي يمضي بلا فتور أو انكسار ، وفي هذا إشارة إلى أنه من كرام الخيل ، وأن الرجل من كرام الرجال .

(٣) وأخذ خَطِّياً : خَطِّياً : وهو الرمح المنسوب إلى الخط وهي قرية بعُمان بساحل البحرين تجيد صنع الرماح .

(٤) ورَاحَ عَليَّ نَعَماً ثَرِياً أي جعلها داخلة علي في وقت الرواح وهو ما بعد الزوال . والنعم : هي الإبل والبقر والغنم . وثريا : أي كثيرة .

(٥) وأعطاني من كلِّ رائحةٍ زَوْجاً : أي أعطاني من كل بهيمة ذاهبة إلى بيته في وقت الرواح وما بعد الزوال اثنين اثنين ؛ والمعنى أنه شاركها على إبله وغنمه وبقره وعبيده ، وهذا مبالغة في الإحسان إليها .

(٦) كلي أمَ زرع ، ومِيرِي أهلَك : وقال الزوج الثاني لأم زرع : كلي ـ وليس المراد هنا أكل الطعام على الخصوص وإنما المقصود حصول الاكتفاء ـ واكتفي وأعطي أهلك ما يحتاجون إليه .

(٧) ما بَلَغَ أصغر آنيةِ أبي زَرْع : أي أن قليل أبي زرع لا يقوم مقام كثير زوجها الثاني .

٣٩ـ باب ما جاء في نوم رسول الله ﷺ
(وفيه (٦) أحاديث)

٢٥٣ـ حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن يزيد عن البراء بن عازب :

« أن النبي ﷺ كان إذا أخذ مضجعه وضع كفه اليمنى تحت خدِّه الأيمن ، وقال : ربِّ قِني عذابك يوم تبعثُ عِبادك » . (صحيح) .

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله مثله ، وقال : « يوم تجمع عبادك » .

٢٥٤ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال :

« كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال : اللهم باسْمِك أَموت وأحيا ، وإذا استيقظ قال : الحمد لله الذي أحيانا بعدَ مَا أماتنا وإليه النُّشُور » . (صحيح) .

٢٥٣ـ النسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول إذا أوى إلى فراشه ، ح/ ٧٥٥ ، من طريق إبراهيم بن الحسن عن حجاج عن إسرائيل عن أبي إسحاق ـ به . وأحمد ، ٤/ ٢٨١ ، ٢٩٠ ، ٢٩٨ ، ٣٠٠ ، ٣٠١ ، ٣٠٣ . وقد اختلف في إسناده على أبي إسحاق السبيعي على وجوه ذكرها الألباني في الصحيحة ، ح/ ٢٧٠٣ .

٢٥٤ـ البخاري في التوحيد ، باب : السؤال بأسماء الله تعالىٰ والاستعاذة بها ، ح/ ٦٩٥٩ . وفي الدعوات ، باب : ما يقول إذا نام ، ح/ ٥٩٥٣ . وفي باب : وضع اليد اليمنى تحت الخد اليمنى ، ح/ ٥٩٥٥ . وفي باب : ما يقول إذا أصبح ، ح/ ٥٩٦٥ . وأبو داود في الأدب ، باب : ما يقول عند النوم ، ح/ ٥٩٥٥ . وفي باب : ما يقول إذا أصبح ، ح/ ٥٩٦٥ . وأبو داود في الأدب ، باب : ما يقول عند النوم ، ح/ ٥٠٤٩ . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول إذا أراد أن ينام ، ح/ ٧٤٧ ، ٧٤٨ ، ٧٤٩ . وفي باب : ما يقول إذا انتبه من منامه ، ح/ ٨٥٦ ، ٨٥٧ ، ٨٥٩ . والترمذي في الدعوات ، باب : ما يدعو به عند النوم ، ح/ ٣٤١٣ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وابن ماجه في الدعاء ، باب : ما يدعو به إذا انتبه من الليل ، ح/ ٣٨٨٠ . وأحمد ، ٥/ ٣٩٧ ، ٣٩٩ ، ٤٠٧ . كلهم من طرق عن عبد الملك بن عمير ـ به .

٢٥٥ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل : أراه عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت :

« كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كَفَّيْهِ فنفث[1] فيهما ، وقرأ فيهما : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص : ١] . و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق : ١] . و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس : ١] . ثم مسح بهما ما استطاع من جسده ، يبدأ بهما رأسه ووجهَه وما أَقْبَلَ من جسده ، يصنعُ ذلك ثلاث مرات » . (صحيح) .

٢٥٦ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب ، عن ابن عباس :

« أن رسول الله ﷺ نام حتى نَفَخَ ، وكان إذا نام نَفَخَ ، فأتاه بلال فآذنه بالصلاة ، فقام وصلى ولم يتوضأ » . (صحيح) .

وفي الحديث قصة[1] .

٢٥٧ـ حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة عن

٢٥٥ـ البخاري في الدعوات ، باب : التعوذ والقراءة عند النوم ، ح/ ٥٩٦٠ . وفي فضائل القرآن ، باب : فضل المعوذات ، ح/ ٤٧٢٩ . وأبو داود في الأدب ، باب : ما يقول عند النوم ، ح/ ٥٠٥٦ . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول من يفزع في منامه ، ح/ ٧٨٨ . والترمذي في الدعوات ، باب : ما جاء فيمن يقرأ من القرآن عند المنام ، ح/ ٣٣٩٩ ، وقال : حسن غريب صحيح . وابن ماجه في الدعاء ، باب : ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه ، ح/ ٣٨٧٥ . كلهم من طريق عقيل عن الزهري ـ به .

(١) فنفث : وهو شبيه بالنفخ .

٢٥٦ـ البخاري في الدعوات ، باب : الدعاء إذا انتبه بالليل ، ح/ ٥٩٥٧ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، ح/ ٧٦٣ . وأبو داود في الأدب ، باب : في النوم على طهارة ، ح/ ٥٠٤٣ . والنسائي في التطبيق ، باب : الدعاء في السجود ، ح/ ١١٢١ . وابن ماجه في الطهارة ، باب : وضوء النوم ، ح/ ٥٠٨ . كلهم من طريق سلمة بن كهيل ـ به . وأحمد ، ١/ ٣٣٠ ، من طريق عمرو بن دينار عن كريب ـ به .

(١) والقصة ستأتي في الحديث ٢٦٣ .

٢٥٧ـ مسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب : ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ، =

ثابت عن أنس بن مالك :

« أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال : الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا . فَكَمْ مِمَّنْ لا كَافِيَ له ولا مُؤْوي » . (صحيح) .

٢٥٨ـ حدثنا الحسين بن محمد الحريري ، حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن بكر بن عبد الله المزني عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة :

« أن النبي ﷺ كان إذا عَرَّسَ بِلَيْلٍ اضطجع على شِقِّه الأيمن ، وإذا عرَّس قُبَيل الصبح نصب ذراعه ووضع رأسه على كفّه » . (صحيح) .

٤٠ـ باب ما جاء في عبادة رسول الله ﷺ
(وفيه (٢٤) حديثاً)

٢٥٩ـ حدثنا قتيبة بن سعيد وبشر بن معاذ ، قالا : حدثنا أبو عوانة عن زياد بن

= ح/ ٢٧١٥ . وأبو داود في الأدب ، باب : ما يقول عند النوم ، ح/ ٥٠٥٣ . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول من يفزع في منامه ، ح/ ٧٩٩ . والترمذي في الدعوات ، باب : ما جاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه ، ح/ ٣٣٩٣ ، وقال : حسن غريب صحيح . وأحمد ، ٣/ ١٥٣ ، ١٦٧ ، ٢٥٣ . كلهم من طريق حماد عن ثابت عن أنس ـ به .

٢٥٨ـ مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها ، ح/ ٦٨٣ . وأحمد ، ٥/ ٢٩٨ ، ٣٠٩ . كليهما من طريق حماد بن سلمة عن حميد ـ به .

٢٥٩ـ البخاري في التهجد ، باب : قيام النبي ﷺ حتى تَرِم قدماه ، ح/ ١٠٧٨ . وفي الرقاق ، باب : الصبر عن محارم الله ، ح/ ٦١٠٦ . وفي التفسير ، باب : ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [الفتح : ٢] . ح/ ٥٥٦ . ومسلم في صفات المنافقين وأحكامها ، باب : إكثار الأعمال ، والاجتهاد في العبادة ، ح/ ٢٨١٩ . والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : الاختلاف على عائشة في إحياء الليل ، ح/ ١٦٤٤ . والترمذي في الصلاة ، باب : ما جاء في الاجتهاد في الصلاة ، ح/ ٤١٢ ، وقال : حسن صحيح . وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء =

عِلاقَةَ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال :

« قام ﷺ حتى انتفخت قدماه ، فقيل له : أتتكلف هذا وقد غَفَر الله لكَ ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر؟ قال : أَفَلا أكون عبداً شكوراً؟ » . .

٢٦٠ـ حدثنا أبو عمار (الحسين بن حريث) ، حدثنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

« كان رسول الله ﷺ يصلي حتى تَرِمَ قدماه ، قال : فقيل له : أتفعل هذا وقد جاءك؟ إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، قال : أفَلا أكونُ عبداً شكوراً؟ » . (حسن) .

٢٦١ـ حدثنا عيسى بن عثمان بن عيسى بن عبد الرحمن الرملي . حدثنا عمي يحيى بن عيسى الرملي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

« كان رسول الله ﷺ يقوم يصلي حتى تنتفخ قدماه ، فيُقال له : يا رسول الله ،

= في طول القيام في الصلوات ، ح/ ١٤١٩ . وأحمد ، ٤/ ٢٥١ ، ٢٥٥ . كلهم عن زياد بن علاقة عن المغيرة ـ به .

٢٦٠ـ تفرد به المصنف .

الحديث في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة وهو صدوق له أوهام ، كما في التقريب . ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، ح/ ١١٨٤ . والبزار ، ح/ ٢٣٨١ . وللحديث طريق آخر عن أبي هريرة سيأتي بعده مباشرة . وللحديث شواهد يصح بها ، منها ما أخرجه البخاري في التفسير ، ح/ ٤٤٥٧ ، عن عائشة . وما أخرجه مسلم ، ح/ ٢٨٢٠ ، عن عائشة . وأحمد ، ٦/ ١١٥ . ويشهد له الحديث المتقدم والآتي .

٢٦١ـ الحديث في إسناده يحيى بن عيسى الرملي وهو صدوق يخطىء ورُمي بالتشيع ، كما في التقريب . وشيخ المصنف عيسى بن عثمان بن عيسى صدوق ، كما في التقريب ، وقد توبع . أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء في طول القيام في الصلوات ، ح/ ١٤٢٠ . عن أبي هشام الرفاعي محمد بن يزيد عن يحيى بن يمان عن الأعمش ـ به . وفي إسناده محمد بن يزيد الرفاعي وهو ليس بالقوي ، كما في التقريب . وفيه يحيى بن يمان وهو صدوق عابد يخطىء كثيراً وقد تغيّر ، كما في التقريب . ولكنهما قد توبعا كما نرى . والحديث صحيح بما سبق ٢٥٩ ، ٢٦٠ . وأخرجه النسائي في سننه من طريق آخر عن أبي هريرة ، ح/ ١٦٤٥ مختصراً ، بلفظ : « كان رسول الله ﷺ يصلي حتى تزلع يعني تشقَّقُ قدماه » وسنده صحيح .

تفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال : أفلا أكون عبداً شكوراً؟ » . (صحيح) .

٢٦٢ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد قال :

« سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل ، فقالت : كان ينام أول الليل ، ثم يقوم ، فإذا كان من السَّحر[1] أَوْتَرَ[2] ، ثم أتى فِراشَه فإذا كان له حاجة[3] ألمَّ بأهله[4] ، فإذا سمع الأذان وثب ، فإن كان جنباً أَفاض عليه من الماء[5] ، وإلا توضأ وخرج إلى الصلاة » . (صحيح) .

٢٦٣ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك بن أنس (ح) وحدثنا إسحاق بن

٢٦٢ـ البخاري في التهجد ، باب : من نام أول الليل وأحيا آخره ، ح/ ١٠٩٥ . والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : وقت الوتر ، ح/ ١٦٨٠ . وأحمد ، ٦/ ١٠٢ ، ١٧٦ ، ٢١٤ . كلهم من طرق عن شعبة عن أبي إسحاق ـ به . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل ، وأن الوتر ركعة وأن الركعة صلاة صحيحة ، ح/ ٧٣٩ . من طريق زهير وأبي خيثمة كليهما عن أبي إسحاق ـ به .

(١) السَّحَر : آخر الليل وقبل الفجر .

(٢) أَوْتَرَ : صلّى الوتر .

(٣) حاجة : أي رغبة في الجماع .

(٤) ألمَّ بأهله : الإلمام هو الاقتراب ، والأهل : الزوجة .

(٥) أفاض عليه الماء : اغتسل من الجنابة .

٢٦٣ـ البخاري في الوضوء ، باب : قراءة القرآن بعد الحدث وغيره ، ح/ ١٨١ . وفي باب : التخفيف في الوضوء ، ح/ ١٣٨ . وفي الجماعة والإمامة ، باب : إذا قام الرجل عن يسار الإمام ، فحوله الإمام إلى يمينه لم تفسد صلاتهما ، ح/ ٦٦٦ . وفي الوتر ، باب : ما جاء في الوتر ، ح/ ٩٤٧ . وفي العمل في الصلاة ، باب : استعانة اليد في الصلاة ، إذا كان من أمر الصلاة ، ح/ ١١٤٠ . وفي كتاب صفة الصلاة ، باب : وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور وحضورهم الجماعة والعيدين والجنائز ، وصفوفهم ، ح/ ٨٢١ . وفي التفسير ، باب : ﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾ [آل عمران : ١٩١] . ح/ ٢٩٤ . وفي باب : ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [آل =

موسى الأنصاري حدثنا معن عن مالك عن مَخْرَمة بن سليمان عن كُرَيب عن ابن عباس أنّه أخبره أنه بات عند ميمونة وهي خالتُهُ قال :

« فاضطجعتُ في عَرْض الوِسادةِ واضطجعَ رسول الله ﷺ في طولها ، فنام رسول الله ﷺ حتى إذا انتصف الليل .أو قبله بقليل أو بعده بقليل ، فاستيقظ رسول الله ﷺ فجعل يمسحُ النومَ عن وجهه وقرأ العشْرَ الآياتِ الخواتيمَ من سورة آل عمران ، ثم قام إلى شِنٍّ مُعلَّقٍ[1] فتوضأ منها فأحسن الوضوء ، ثم قام يصلي .

قال عبد الله بن عباس : فقمت إلى جَنْبِه فوضع رسول الله ﷺ يده اليمنى على رأسي ثم أخذ بأُذُني اليُمنى فَفَتَلَها ، فصلى ركعتين ثم رَكْعَتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين . قال مَعْنٌ : سِتَّ مراتٍ ثم أَوْتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤَذِّن فقام فصلَّى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلّى الصُّبح » . (صحيح) .

٢٦٤- حدثنا أبو كريب (محمد بن العلاء) ، حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي جمرة عن ابن عباس قال :

= عمران : ١٩٢] . ح/٤٢٩٥ . وفي باب : ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ﴾ [آل عمران : ١٩٣] . ح/٤٢٩٦ . وفي الدعوات ، باب : الدعاء إذا انتبه بالليل ، ح/٥٩٥٧ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، ح/٧٦٣ . وأبو داود في الصلاة ، باب : في صلاة الليل ، ح/ ١٣٦٤-١٣٦٧ . والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : ذكر ما يستفتح به القيام ، ح/ ١٦٢٠ . والنسائي في الكبرى ، في الصلاة الأولى ، باب : ذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عباس في كيفية صلاة رسول الله ﷺ بالليل ، ح/٣٩٧ ، ٣٩٨ ، ٣٩٩ . وابن ماجه في إقامة الصلاة ، باب : ما جاء في كم يصلي بالليل ، ح/١٣٦٣ . كلهم من طريق مخرمة بن سليمان عن كريب ـ به . وأحمد ، ١/ ٢٨٤ . من طريق سلمة بن كهيل عن كريب ـ به .

(١) شِنٍ مُعلَّقٍ : أي قُرْبَة معلقة .

٢٦٤- البخاري في التهجد ، باب : كيف كانت صلاة النبي ﷺ وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل ، ح/١٠٨٧ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، ح/ ٧٦٤ . والترمذي في الصلاة ، باب : منه (ما جاء في وصف صلاة النبي ﷺ بالليل) ، ح/ ٤٤٢ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في الكبرى ، في الصلاة الأوّل ، باب : ذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عباس في كيفية صلاة رسول الله ﷺ بالليل ، ح/ ٤٠١ . كلهم من طرق عن شعبة ـ به .

« كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة » . (صحيح) .

٢٦٥ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة :

« أن النبي ﷺ كان إذا لم يُصلِّ بالليل ، منعه من ذلك النوم أو غَلَبَتْهُ عيناهُ ، صلّى من النهار ثِنْتَيْ عشرة ركعة » . (صحيح) .

٢٦٦ـ حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا أبو أسامة عن هشام (يعني ابن حسان) عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

« إذا قام أحدُكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين » . (صحيح) .

٢٦٧ـ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس (ح) ، وحدثنا إسحاق بن موسى ، حدثنا معن ، حدثنا مالك عن عبد الله بن أبي بكرة عن أبيه أن عبد الله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني أنه قال :

« لأرْمُقَنَّ[1] صلاة النبي ﷺ ، فَتَوَسَّدْت عَتَبَتَهُ[2] أو فُسْطاطَه[3] فصلى

٢٦٥ـ مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : جامع صلاة الليل ، ومن نام عنه أو مرض ، ح/ ٧٤٦ . والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : كم يصلي من نام عن صلاة أو منعه وجع ، ح/ ١٧٨٩ . والترمذي في الصلاة ، باب : إذا نام عن صلاته صلى بالنهار ، ح/ ٤٤٥ ، وقال : حسن صحيح . كلاهما من طريق عن قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة ـ به .

٢٦٦ـ مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، ح/ ٧٦٨ . وأبو داود في الصلاة ، باب : افتتاح صلاة الليل بركعتين ، ح/ ١٣٢٣ . وأحمد ، ٢/ ٢٣٢ ، ٢٧٨ـ٢٧٩ ، ٣٩٩ . كلهم عن هشام بن حسان ـ به .

٢٦٧ـ مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، ح/ ٧٦٥ . وأبو داود في الصلاة ، باب : في صلاة الليل ، ح/ ١٣٦٦ . وابن ماجه في إقامة الصلاة ، باب : ما جاء في كم يصلي بالليل ، ح/ ١٣٦٢ . ومالك في الموطأ ، في صلاة الليل ، باب : صلاة النبي ﷺ في الوتر ، ١/ ١٢٢ . وأحمد ، ٥/ ١٩٣ . كلهم من طرق عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر ـ به .

(١) لأرْمُقَنَّ : نظر نظراً طويلاً .

(٢) توسدت عتبته : أي وضعت رأسي على عتبته .

(٣) فُسْطاطَه : الفسطاطُ : هو الخيمة العظيمة .

رسول الله ﷺ ركعتين خفيفتين ، ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم أوتر ، فذلك ثلاث عشرة ركعة » . (صحيح) .

٢٦٨ـ حدثنا إسحاق بن موسى ، حدثنا معن ، حدثنا مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه أخبره :

« أنه سأل عائشة رضي الله تعالىٰ عنها : كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ فقالت : ما كان رسول الله ﷺ لِيَزيدَ في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة ، يصلي أربعاً لا تسأل عن حُسْنِهنَّ وطُولِهِنَّ ، ثم يصلي أربعاً لا تسأل عن حُسْنِهن وطُولِهِنَّ ، ثم يصلي ثلاثاً وقالت عائشة رضي الله عنها : قلتُ : يا رسول الله ، أتنام قبل أن توتر؟ فقال : يا عائشة إنَّ عينيَّ تنامان ولا ينام قلبي » . (صحيح) .

٢٦٩ـ حدثنا إسحاق بن موسى ، حدثنا معن ، حدثنا مالك عن ابن شهاب عن

٢٦٨ـ البخاري في صلاة التراويح ، باب : فضل من قام رمضان ، ح/ ١٩٠٩ . وفي التهجد ، باب : قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره ، ح/ ١٠٩٦ . وفي المناقب ، باب : كان النبي ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه ، ح/ ٣٣٧٦ . ومسلم في صلاة المسافر وقصرها ، باب : صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل ، وأن الوتر ركعة وأن الركعة صلاة صحيحة ، ح/ ٧٣٨ . وأبو داود في الصلاة ، باب : في صلاة الليل ، ح/ ١٣٤١ . والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : كيف الوتر بثلاث ، ح/ ١٦٩٧ . والترمذي في الصلاة ، باب : ما جاء في وصف صلاة النبي ﷺ بالليل ، ح/ ٤٣٩ . وقال : حسن صحيح . والنسائي في الكبرى ، في الوتر ، باب : كيف الوتر بثلاث عشرة ركعة ، ح/ ١٤٢١ . وأحمد ، ٦/ ٣٦ ، ٧٣ ، ١٠٤ . ومالك في صلاة الليل ، باب : صلاة النبي ﷺ في الوتر ، ١/ ١٢٠ . كلهم من طريق مالك بن أنس ـ به .

٢٦٩ـ البخاري في التهجد ، باب : طول السجود في قيام الليل ، ح/ ١٠٧١ ، بلفظ : « أن رسول الله ﷺ كان يصلي إحدى عشرة ركعة ، كانت تلك صلاته ، يسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ، ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر ، ثم يضطجع على شقه الأيمن ، حتى يأتيه المنادي للصلاة » . وهذا من طريق شعيب عن الزهري عن عروة عن عائشة . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : صلاة الليل ، =

عروة عن عائشة رضي الله عنها :

« أن رسول الله ﷺ كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن » . (صحيح) .

حدثنا ابن أبي عمر حدثنا معن عن مالك عن ابن شهاب نحوه (ح) وحدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب نحوه .

٢٧٠ـ حدثنا هناد حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت :

« كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل تسع ركعات » . (صحيح) .

٢٧١ـ حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن

= وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل ، وأن الوتر ركعة ، وأن الركعة صلاة صحيحة ، ح/ ٧٣٦ . وأبو داود في الصلاة ، باب : في صلاة الليل ، ح/ ١٣٣٥ . والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : كيف الوتر بواحدة ، ح/ ١٦٩٦ . وفي باب : كيف الوتر بإحدى عشرة ركعة ، ح/ ١٧٢٦ . والترمذي في الصلاة ، باب : ما جاء في وصف صلاة النبي ﷺ بالليل ، ح/ ٤٤٠ ، وقال : حسن صحيح . ومالك في صلاة الليل ، باب : صلاة النبي ﷺ في الوتر ، ١/ ١٢٠ . كلهم من طريق مالك عن الزهري . وأحمد ، ٦/ ٢١٥ ، ٢٤٨ ، نحو لفظ البخاري من طرق عن الزهري ـ به .

٢٧٠ـ الترمذي في الصلاة ، باب : منه (ما جاء في وصف صلاة النبي ﷺ بالليل) ، ح/ ٤٤٣ ، ٤٤٤ ، وقال : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : كيف الوتر بتسع ، ح/ ١٧٢٥ . وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء في كم يصلي بالليل ، ح/ ١٣٦٠ . وأحمد ، ٦/ ٢٥٣ . كلهم من طريق الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة ـ به . وإسناده صحيح . رجاله ثقات معروفون ، وعنعنة الأعمش عن إبراهيم مقبولة .

وأخرج مسلم نحوه من طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة مطولاً ، وفيه : « . . . وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر . . . » ، ح/ ٧٣٠ . سيأتي هذا الحديث برقم ٢٧٥ .

وأخرجه بهذا اللفظ أحمد ، ٦/ ١٠٠ ، من طريق شعبة عن أبي التياح عن سليمان بن مرثد (أو مزيد) عن عائشة ـ به .

٢٧١ـ أبو داود في الصلاة ، باب : ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده ، ح/ ٨٧٤ . والنسائي في=

عمرو بن مرة عن أبي حمزة - رَجُلٍ من الأنصار - عن رجلٍ من بني عبس عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه صلى مع النبي ﷺ من الليل قال :

« فلما دخل في الصلاة قال : الله أكبرُ ذو الملكوت[(١)] والجبروت[(٢)] والكبرياء[(٣)] والعظمة[(٤)] . قال : ثم قرأ البقرة ، ثم ركع فكان ركوعه نحواً من قيامه وكان يقول : سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم ، ثم رفع رأسه فكان قيامه نحواً من ركوعه ، وكان يقول : لربي الحمد لربي الحمد ، ثم سجد فكان سجوده نحواً من قيامه وكان يقول : سبحان ربي الأعلى سبحان ربي الأعلى ، ثم رفع رأسه فكان ما بين السجدتين نحواً من السجود ، وكان يقول : رب اغفر لي رب اغفر لي ، حتى قرأ البقرة وآل عمران والنساء والمائدة أو الأنعام » .

شعبة الذي شك في المائدة والأنعام .

قال أبو عيسى : وأبو حمزة اسمه طلحة بن زيد وأبو حمزة الضُّبَعيُّ اسمه نصر بنُ عِمران .(صحيح) .

٢٧٢- حدثنا أبو بكر محمد بن نافع البصري ، حدثنا عبد الصمد بن عبد

= التطبيق ، باب : ما يقول في قيامه ذلك ، ح/١٠٦٩ . وأحمد ، ٣٩٨/٥ . كلهم من طرق عن شعبة عن عمرو بن مرة - به . والرجل المبهم في السند هو صلة بن زفر . ورجال السند ثقات .

(١) الملكوت : أي مالك الملك .

(٢) الجبروت : وهو القهر .

(٣) الكبرياء : الترفع والتنزه عن كل نقص .

(٤) العظمة : أي كمال الذات والصفات .

٢٧٢- أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الصلاة ، باب : ما جاء في قراءة الليل ، ح/٤٤٨ ، وقال : حسن غريب من هذا الوجه . ورجاله ثقات . سوى محمد بن نافع البصري وهو صدوق ، كما في التقريب ، وقد توبع ، وللحديث ما يشهد لصحته . والحديث أخرجه النسائي في سننه عن أبي ذر ، في الافتتاح ، باب : ترديد الآية ، ح/١٠١٠ . وكذلك ابن ماجه عن أبي ذر ، في إقامة الصلاة ، باب : ما جاء في القراءة في صلاة الليل ، ح/١٣٥٠ . وأحمد عن أبي ذر ، ١٤٩/٥ ، ١٥٦ ، ١٧٣ . وهذا لفظ النسائي : « قام النبي ﷺ حتى إذا أصبح بآية والآية : ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [المائدة : ١١٨] .

الوارث عن إسماعيل بن مسلم العبدي عن أبي المتوكل عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« قام رسول الله ﷺ بآية من القرآن ليلة » . (صحيح) .

٢٧٣ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال :

« صليت ليلة مع رسول الله ﷺ ، فلم يزل قائماً حتى هممت بأمرٍ سوء ، قيل له : وما هممت به؟ قال : هممتُ أن أقعد وأدَع النبي ﷺ » .

حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جرير عن الأعمش نحوه . (صحيح) .

٢٧٤ـ حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، حدثنا معن ، حدثنا مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله تعالىٰ عنها :

« أن النبي ﷺ كان يصلي جالساً فيقرأ وهو جالس فإذا بقي من قراءته قدْرَ ما يكون ثلاثين أو أربعين آيةً قام فقرأ وهو قائم ، ثم ركع وسجد ، ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك » . (صحيح) .

٢٧٥ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا هُشيم ، حدثنا خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال :

٢٧٣ـ البخاري في التهجد ، باب : طول القيام في صلاة الليل ، ح/ ١٠٨٤ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل ، ح/ ٧٧٣ . وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها . باب : ما جاء في طول القيام في الصلوات ، ح/ ١٤١٨ . وأحمد ، ١/ ٣٨٥ ، ٣٩٦ ، ٤١٥ ، ٤٤٠ . كلهم من طريق الأعمش عن أبي وائل ـ به .

٢٧٤ـ البخاري في تقصير الصلاة ، باب : إذا صلى قاعداً ثم صح ، أو وجد خفة تمم ما بقي ، ح/ ١٠٦٨ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : جواز النافلة قائماً وقاعداً ، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً ، ح/ ٧٣١ . وأبو داود في الصلاة ، باب : صلاة القاعد ، ح/ ٩٥٤ . والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائماً ، ح/ ١٦٤٨ . والترمذي في الصلاة ، باب : ما جاء في الرجل يتطوع جالساً ، ح/ ٣٧٤ ، وقال : حسن صحيح . كلهم من طريق أبي سلمة عن عائشة ـ به .

٢٧٥ـ مسلم مطولاً في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : جواز النافلة قائماً وقاعداً ، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً ، ح/ ٧٣٠ . وأبو داود في الصلاة ، باب : تفريع أبواب التطوع =

« سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ عن تطوعه فقالت : كان يصلي ليلاً طويلاً قاعداً ، فإذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم ، وإذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس » . (صحيح) .

٢٧٦ـ حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن ، حدثنا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة السهمي عن حفصة زوج النبي ﷺ قالت :

« كان رسول الله ﷺ يصلي في سُبْحَتِه قاعداً ويقرأ بالسورة ويُرتِّلُها حتى تكونَ أطولَ من أطولَ منها » . (صحيح) .

٢٧٧ـ حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني ، حدثنا الحجاج بن محمد عن ابن جريج قال : أخبرني عثمان بن أبي سليمان أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أن عائشة رضي الله تعالىٰ عنها أخبرته :

« أن النبي ﷺ لم يمت حتى كان أكثر صلاته وهو جالس » . (صحيح) .

= وركعات السنة ، ح/ ١٢٥١ . والترمذي في الصلاة ، باب : ما جاء في الرجل يتطوع جالساً ، ح/ ٣٧٥ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في الكبرى ، في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائماً وذكر الاختلاف على عائشة في ذلك ، ح/ ١٣٥٥ . كلهم من طريق خالد الحذاء ـ به . وأحمد ، ٦/ ٢٠٤ . من طريق وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين عن عبد الله بن شقيق ـ به .

٢٧٦ـ مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : جواز النافلة قائماً وقاعداً وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً ، ح/ ٧٣٣ . والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : صلاة القاعد في النافلة ، ح/ ١٦٥٨ . والترمذي في الصلاة ، باب : ما جاء في الرجل يتطوع جالساً ، ح/ ٣٧٣ ، وقال : حسن صحيح . وأحمد ، ٦/ ٢٨٥ . ومالك في الموطأ ، في صلاة الجماعة ، باب : ما جاء في صلاة القاعد في النافلة ، ١/ ١٣٧ . كلهم من طريق الزهري عن السائب ـ به .

٢٧٧ـ مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : جواز النافلة قائماً وقاعداً وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً ، ح/ ٧٣٢ . والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : صلاة القاعد في النافلة ، وذكر الاختلاف على أبي إسحاق في ذلك ، ح/ ١٦٥٦ . كلاهما من طريق الحجاج عن ابن جريج ـ به . وأحمد ، ٦/ ١٦٩ ، من طريق ابن جريج عن عثمان ـ به .

٢٧٨ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال :

« صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته » . (صحيح) .

٢٧٩ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : حدثتني حفصة :

٢٧٨ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الصلاة ، باب : ما جاء في الركعتين بعد الظهر ، ح/ ٤٢٥ ، وقال : صحيح . وفي باب : ما جاء أن يصليهما في البيت ، ح/٤٣٢ ، وقال : حسن صحيح . وأحمد ، ٦/٢ ، من طريق إسماعيل عن أيوب ـ به . ورجال الحديث ثقات .

وجاء من غير هذا الوجه : فأخرجه البخاري في التطوع ، باب : الركعتان قبل الظهر ، ح/١١٢٦ ، من طريق سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب ـ به . وفي باب : التطوع بعد المكتوبة ، ح/١١١٩ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : فضل السنة الراتبة قبل الفرائض وبعدهن ، وبيان عددهن ، ح/ ٧٢٩ . كليهما من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع ـ به . وأخرجه مسلم من طريق آخر ، في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : فضل السنة الراتبة قبل الفرائض وبعدهن ، وبيان عددهن ، ح/ ٧٢٩ ، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن عبد الله عن نافع ـ به . وأبو داود في الصلاة ، باب : تفريع أبواب التطوع وركعات السنة ، ح/ ١٢٥٢ . والنسائي في الإمامة ، باب : الصلاة بعد الظهر ، ح/ ٨٧٣ . ومالك في الموطأ ، في قصر الصلاة في السفر ، باب : العمل في جامع الصلاة ، ١٦٦/١ . وأحمد ، ٦٣/٢ . كلهم من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر ـ به .

٢٧٩ـ البخاري في الأذان ، باب : الأذان بعد الفجر ، ح/ ٥٩٣ . وفي التطوع ، باب : التطوع بعد المكتوبة ، ح/ ١١١٩ . وفي باب : الركعتان قبل الظهر ، ح/ ١١٢٦ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما ، ح/ ٧٢٣ . والترمذي في الصلاة ، باب : ما جاء أنه يصليهما في البيت ، ح/ ٤٣٣ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في المواقيت ، باب : الصلاة بعد طلوع الفجر ، ح/ ٥٨٣ . وفي قيام الليل وتطوع النهار ، باب : وقت ركعتي الفجر ، ح/ ١٧٦٠ ، ١٧٦١ . وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء في الركعتين قبل الفجر ، ح/ ١١٤٥ . وأحمد ، ٦/٢ . كلهم من طريق حفصة عن عبد الله بن عمر ـ به .

« أن رسول الله ﷺ كان يصلي ركعتين حين يطلعُ الفجر وينادي المنادي » . قال أيوب : وأُراهُ قالَ : خفيفتين . (صحيح) .

٢٨٠- حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا مروان بن معاوية الفَزَاري عن جعفر بن بُرْقَان . عن ميمون بن مهران عن ابن عمر رضي الله عنهما قال :

« حفظتُ من رسول الله ﷺ ثماني ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء . قال ابن عمر : وحدثتني حفصة بركعتي الغداة[1] ولم أكن أراهما من النبي ﷺ » . (صحيح) .

٢٨١- حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف ، حدثنا بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال :

« سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ ، قالت : كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد العشاء وقبل الفجر ثنتين » .(صحيح) .

٢٨٢- حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن أبي

٢٨٠- انظر تخريج الحديث السابق .

(١) الغداة : أي ركعتا سنة الفجر ، كان يصليهما النبي ﷺ في بيته .

٢٨١- سبق تخريجه في الحديث ٢٧٥ .

٢٨٢- النسائي في الإمامة ، باب : الصلاة قبل العصر وذكر اختلاف الناقلين عن أبي إسحاق في ذلك ، ح/ ٨٧٤ ، ٨٧٥ . والترمذي في الصلاة ، باب : كيف كان تطوع النبي ﷺ بالنهار ، ح/٥٩٨ ، ٥٩٩ ، وقال : هذا حديث حسن . وفي باب : ما جاء في الأربع قبل الظهر ، ح/ ٤٢٤ ، وقال : هذا حديث حسن . وفي باب : ما جاء في الأربع قبل العصر ، ح/ ٤٢٩ ، وقال : هذا حديث حسن . وابن ماجه في إقامة الصلاة ، والسنة فيها ، باب : ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار ، ح/ ١١٦١ . وأحمد ، ١/ ٨٥ ، ١٦٠ . كلهم من طرق عن أبي إسحاق عن عاصم ـ به . وفي سنده عاصم بن ضمرة وهو صدوق ، كما في التقريب ، وباقي رجاله ثقات . وأبو إسحاق مدلس واختلط في آخرة ، لكن رواية شعبة عنه مقبولة ، وصرح هنا بالسماع ، فزالت شبهة التدليس . ورواه أبو داود ، ح/ ١٢٧٢ ، « من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي أن النبي ﷺ كان يصلي قبل العصر ركعتين » وهذا اللفظ شاذ والمحفوظ هو الحديث الذي بين أيدينا .

إسحاق قال : سمعت عاصم بن ضَمْرَة يقول :

« سألنا علياً كرم الله وجهه عن صلاة رسول الله ﷺ من النهار فقال :

إنكم لا تُطيقون ذلك ، قال : فقلنا : من أَطاق ذلك منا صلى ، فقال : كان إذا كانتِ الشمسُ من ههُنَا كهيئتها من ههنا عند العصر صلّى ركعتين[1] ، وإذا كانت الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند الظهر صلى أربعاً[2] . ويصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها ركعتين وقبل العصر أربعاً يَفْصِلُ بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين » . (حسن) .

٤١ـ باب صلاة الضحى

(وفيه (٨) أحاديث)

٢٨٣ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود الطيالسي ، حدثنا شعبة عن يزيد الرِّشْك قال : سمعت مُعَاذَةَ قالت :

« قلت لعائشة رضي الله عنها : أكان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ قالت : نعم ، أربع ركعات ، ويزيدُ ما شاء الله عز وجل » . (صحيح) .

٢٨٤ـ حدثنا محمد بن المثنى ، حدثني حكيم بن معاوية الزِّيادي ، حدثنا

---

(١) قوله : « إذا كانت الشمس من ههنا » أي : إذا كانت في الارتفاع من ههنا ، إشارة إلى جانب المشرق . وقوله : « كهيئتها من ههنا » إشارة إلى جانب المغرب ، وقوله : « عند العصر » وهو منتصف ما بين طلوع الشمس إلى الزوال ، وقوله : « صلّى ركعتين » وهما سنة الضحى .

(٢) أي : إذا صارت الشمس في كبد السماء واستوى ما بين المشرق والمغرب وبدأت بالزوال عن الاستواء ، صلى أربع ركعات .

٢٨٣ـ مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب صلاة الضحى... الخ ، ح/ ٧١٩ . وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء في صلاة الضحى ، ح/ ١٣٨٠ . وأحمد ، ٦/ ٩٥ ، ١٢٠ ، ١٢٣ـ١٢٤ ، ١٤٥ ، ١٦٨ ، ٢٦٥ ، من طرق عن معاذة بنت عبد الله عن عائشة .

٢٨٤ـ تفرد به المصنف . =

زياد بن عبيد الله بن الربيع الزِّيادي عن حميد الطويل عن أنس بن مالك :

« أن النبي ﷺ كان يُصلي الضحى ست ركعات » . (حسن) .

٢٨٥ـ حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن عَمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلة قال :

« ما أخبرني أحدٌ أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى إلا أمُّ هانىء رضي الله تعالىٰ عنها ، فإنها حدَّثت أن رسول الله ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل فسبّح[1] ثمان ركعات ما رأيتهُ ﷺ صلّى صلاةً قطُّ أخفَّ منها ، غير أنَّه كان يُتِمُّ الركوع والسجود » . (صحيح) .

٢٨٦ـ حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا وكيع ، حدثنا كَهْمَسُ بن الحسن عن

= وفي سنده حكيم بن معاوية الزِّيادي وهو مستور ، كما في التقريب . وفيه زياد بن عبيد الله الزيادي ، وهو مقبول ـ أي عند المتابعة ـ ، كما في التقريب . والحديث حسنه الشيخ الألباني كما في إرواء الغليل ، ح/ ٤٦٣ . وهو شرح مطوّل يضيق المجال لذكره .

٢٨٥ـ البخاري في التطوع ، باب : صلاة الضحى في السفر ، ح/ ١١٢٢ . وفي تقصير الصلاة ، باب : من تطوع في السفر ، في غير دبر الصلوات وقبلها . ح/ ١٠٥٢ . وفي المغازي ، باب : منزل النبي ﷺ يوم الفتح ، ح/ ٤٠٤١ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب صلاة الضحى. . . الخ ، ح/ ٣٣٦ . وأبو داود في الصلاة ، باب : صلاة الضحى ، ح/ ١٢٩١ . والنسائي في الكبرى ، في الصلاة الأول ، باب : كيف صلاة الضحى ، ح/ ٤٨٦ . والترمذي في الصلاة ، باب : ما جاء في صلاة الضحى ، ح/ ٤٧٤ ، وقال : حسن صحيح . وأحمد ، ٦/ ٣٤٢ ، ٣٤٣ . كلهم من طريق شعبة عن عمرو بن مرة ـ به . وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء في صلاة الضحى ، ح/ ١٣٧٩ . وفي الطهارة ، باب : ما جاء في الاستتار عند الغسل ، ح/ ٦١٤ . ومالك في قصر الصلاة في السفر ، باب : صلاة الضحى ، ١/ ١٥٢ . وأحمد ، ٦/ ٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، ٤٢٣ ، ٤٢٥ ، من طرق عن أم هانىء .

(١) فسبّح : أي صلى تطوعاً .

٢٨٦ـ مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب صلاة الضحى. . . الخ ، ح/ ٧١٧ . والنسائي في الصيام ، باب : ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة ، ح/ ٢١٨٤ . وأحمد ، ٦/ ١٧١ ، ٢٠٤ . كلاهما من طريق كهمس عن عبد الله بن شقيق ـ به . ولم يتفرد به كهمس بل تابعه غيره . فقد أخرجه مسلم في الكتاب والباب السابق نفسه ،=

عبد الله بن شقيق قال :

« قلت لعائشة رضي الله تعالىٰ عنها : أكان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ قالت : لا ، إلا أن يجيءَ من مَغِيبِهِ[1] » . (صحيح) .

٢٨٧ـ حدثنا زياد بن أيوب البغدادي ، حدثنا محمد بن ربيعة عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالىٰ عنه قال :

« كان النبيُ ﷺ يصلي الضحى حتى نقول لا يدعُها ، ويدعُها حتى نقول لا يصليها » . (ضعيف) .

٢٨٨ـ حدثنا أحمد بن منيع ، عن هشيم ، حدثنا عبيدة عن إبراهيم عن سهم بن

= ح/ ٧١٧ . والنسائي في سننه في الصيام ، باب : ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه ، ح/ ٢١٨٥ . وأبو داود في الصلاة ، باب : صلاة الضحى ، ح/ ١٢٩٢ . وأحمد ، ٦/ ٣١ ، ٢١٨ .

(١) مَغِيبِهِ : من سفره .

٢٨٧ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الصلاة ، باب : ما جاء في صلاة الضحى ، ح/ ٤٧٧ ، وقال : حسن غريب بهذا الإسناد . وأحمد ، ٣/ ٢١ ، ٣٦ ، أيضاً من طريق فضيل عن عطية ـ به . وفي سنده فضيل بن مرزوق وهو صدوق يهم ، كما في التقريب . وفيه عطية بن سعد بن جنادة وهو صدوق يخطىء كثيراً وكان شيعياً مدلساً ، كما في التقريب .

٢٨٨ـ أبو داود في الصلاة ، باب : الأربع قبل الظهر وبعدها ، ح/ ١٢٧٠ . وابن ماجه في إقامة الصلاة ، باب : في الأربع ركعات قبل الظهر ، ح/ ١١٥٧ . وأحمد ، ٥/ ٤١٦ـ٤١٧ . كلهم من طريق عبيدة عن إبراهيم ـ به . والحديث سنده ضعيف ، ففيه عبيدة بن مُعَتِّب الضبي وهو ضعيف واختلط بأخرة . وقرثع الضَّبِّي وهو صدوق مخضرم ، كما في التقريب . وورد الحديث من طريق آخر ، أخرجه الطبراني في الكبير ، ح/ ٤٠٣٥ ، من طريق عباد بن عباد عن المسعودي عن عبد الخالق عن إبراهيم عن سهم بن منجاب عن قرثع عن أبي أيوب الأنصاري ـ به . وليس فيه ذكر التسليم . وفيه المسعودي : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة وهو صدوق اختلط .

ومن طريق آخر أخرجه أحمد ، ٥/ ٤١٨ . والطبراني في الكبير ، ح/ ٤٠٣٧ ، ٤٠٣٨ . كلاهما من طريق الأعمش عن المسيب بن رافع عن علي بن الصلت عن أبي أيوب ، وليس فيه ذكر التسليم . وعلي بن الصلت ذكره ابن حبان في الثقات وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ومن طريق آخر أخرجه أحمد ، ٥/ ٤١٩ـ٤٢٠ ، عن سفيان عن الأعمش عن المسيب عن=

مِنْجَاب عن قَرْثَعٍ الضَّبِّيِّ ـ أو ـ عن قَزَعَةَ عن قَرْثَعٍ عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله تعالىٰ عنه :

« أن النبي ﷺ كان يُدمِن[1] أربع ركعات عند زوال الشمس[2] ، فقلت : يا رسول الله ، إنك تدمن هذه الأربع ركعات عند زوال الشمس ، فقال : إن أبواب السماء تُفتح عند زوال الشمس فلا تُرْتَجُ[3] حتى تُصلَّى الظهر ، فأُحب أن يَصعد لي في تلك الساعة خير . قلت : أفي كُلِّهِن قراءةٌ؟ قال : نعم . قلت : هل فيهنّ تسليم فاصل؟ قال : لا » .

أخبرني أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية حدثنا عبيدة عن إبراهيم عن سهم بن منجاب عن قزعة عن قرثع عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ نحوه . (صحيح) .

٢٨٩ـ حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا أبو داود ، حدثنا محمد بن مسلم بن أبي الوضّاح عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن السائب :

« أن رسول الله ﷺ كان يصلي أربعاً بعد أن تزول الشمس قبل الظهر وقال : إنها ساعةٌ تُفتح فيها أبواب السماء فأُحب أن يَصعد لي فيها عمل صالح » . (صحيح) .

٢٩٠ـ حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف ، حدثنا عمر بن علي المُقدمي عن

= رجل من الأنصار عن أبي أيوب الأنصاري ـ به .

ومن طريق آخر أخرجه الطبراني في الكبير ، ح/٤٠٣٦ ، عن سعيد بن مسروق عن المسيب بن رافع عن القرثع عن أبي أيوب الأنصاري ـ به . والحديث الآتي ٢٨٩ يشهد لهذا الحديث ، وهو حديث صحيح كما سنرى .

(١) يُدمِن : أي يلازمها ويداوم عليها .

(٢) الزوال : أي عندما تميل الشمس عن كبد السماء .

(٣) تُرْتج : تُغلق .

٢٨٩ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الصلاة ، باب : ما جاء في الصلاة عند الزوال ، ح/٤٧٨ ، وقال : حسن غريب . وأحمد ، ٣/ ٤١١ ، عن أبي داود الطيالسي ـ به . وفيه محمد بن مسلم بن أبي الوضاح وهو صدوق يهم ، كما في التقريب . وباقي رجال الإسناد ثقات . والحديث إسناده حسن ، وهو صحيح بما سبق .

٢٩٠ـ سبق تخريجه في الحديث ٢٨٢ .

مسعر بن كَدام عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضَمْرة عن علي :

« أنه كان يصلي قبل الظهر أربعاً وذكر أن رسول الله ﷺ كان يصليها عند الزوال ويمد فيها » . (حسن) .

٤٢ـ باب صلاة التطوع في البيت

(وفيه حديث واحد)

٢٩١ـ حدثنا عباس العنبري ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن حرام بن معاوية عن عمه عن عبد الله بن سعيد قال :

« سألت رسول الله ﷺ عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد قال : قَدْ تَرى ما أَقربَ بيتي من المسجد فَلأَنْ أُصَلِّي في بيتي أَحبُّ إليَّ من أَنْ أُصَلِّي في المسجد إلا أَنْ تكونَ صلاةً مكتوبةً » . (صحيح) .

٤٣ـ باب ما جاء في صوم رسول الله ﷺ

(وفيه (١٦) حديثاً)

٢٩٢ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عبد الله بن شقيق قال :

٢٩١ـ ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء في التطوع في البيت ، ح/١٣٧٨ . وأحمد ، ٤/٣٤٢ . كلاهما من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية ـ به . وفي سند الحديث معاوية بن صالح بن حُدَيْر وهو صدوق له أوهام ، كما في التقريب . وفيه العلاء بن الحارث بن عبد الوارث وهو صدوق فقيه وقد اختلط . وباقي الرجال ثقات . وللحديث شاهد عند زيد بن ثابت يصح به أخرجه البخاري ومسلم : البخاري في الأدب ، باب : ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله ، ح/٥٧٦٢ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد ، ح/٧٨١ .

٢٩٢ـ مسلم في الصيام ، باب : صيام النبي ﷺ في غير رمضان واستحباب أن لا يخلى شهر عن صوم ، ح/١١٥٦ ، من هذا الطريق ، وأورده من طرق أخرى . والنسائي في الصيام ، =

« سألتُ عائشةَ رضي الله تعالىٰ عنها عن صيام رسول الله ﷺ قالت : كان يصوم حتى نقول قد صام ، ويفطرُ حتى نقول قد أفطرَ . قالت : وما صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً منذ قَدِمَ المدينةَ إلا رمضان » . (صحيح) .

٢٩٣ـ حدثنا علي بن حجر ، حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس بن مالك أنه سُئل عن صوم النبي ﷺ فقال :

« كان يصوم من الشهر حتى نرى أن لا يُريدُ أَن يفطر منه ، ويفطرُ حتى نرى أن لا يُريد أن يصومَ منه شيئاً . وكنتَ لا تشاءُ أَن تراهُ من الليل مُصَلِّياً إلا رأيتَهُ مُصَلِّياً ولا نائماً إلا رأيتَه نائماً » . (صحيح) .

٢٩٤ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة عن أبي بشر قال : سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

= باب : صوم النبي ﷺ وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ، ح/٢٣٤٩ . والترمذي في الصوم ، باب : ما جاء في سرد الصوم ، ح/٧٦٨ ، وقال : حديث حسن صحيح . كلهم من طريق قتيبة عن حماد عن أيوب عن عبد الله ـ به . ومن طريق آخر أخرجه البخاري في الصوم ، باب : صوم شعبان ، ح/١٨٦٨ ، من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة ـ به . ومن طريق البخاري هذا أخرجه أبو داود ، ح/٢٤٣٤ . والنسائي في سننه ، ح/٢٣٥١ .

٢٩٣ـ أخرجه بهذا الإسناد الترمذي في الصوم ، باب : ما جاء في سرد الصوم ، ح/٧٦٩ ، وقال : حسن صحيح . وأخرجه البخاري في الصوم ، باب : ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره ، ح/١٨٧١ ، ١٨٧٢ . وفي التهجد ، باب : قيام النبي ﷺ ونومه ، وما نسخ من قيام الليل ، ح/١٠٩٠ . ومسلم في الصيام ، باب : صيام النبي ﷺ في غير رمضان ، واستحباب أن لا يخلى شهراً عن صوم ، ح/١١٥٨ . وأخرج النسائي شطره الأخير في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : ذكر صلاة رسول الله ﷺ بالليل ، ح/١٦٢٧ . وأحمد ، ٣/١٠٤ ، ٢٣٦ ، ٢٦٤ . كلهم من طرق عن حميد أو عن ثابت ، عن أنس ـ به .

٢٩٤ـ البخاري في الصوم ، باب : ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره ، ح/١٨٧٠ . ومسلم في الصيام ، باب : صيام النبي ﷺ في غير رمضان ، واستحباب أن لا يخلى شهر عن صوم ، ح/١١٥٧ . والنسائي في الصيام ، باب : صوم النبي ﷺ وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ، ح/٢٣٤٦ . وابن ماجه في الصيام ، باب : ما جاء في صيام النبي ﷺ ، ح/١٧١١ . وأحمد ، ١ ,٢٢٧ . كلهم من طريق أبي بشر عن سعيد ـ به .

« كان النبي ﷺ يصومَ حتى نقولُ ما يريدُ أَن يفطر منه ، ويفطرُ حتى نقول ما يُريدُ أن يصوم منه ، وما صام شهراً كاملاً منذ قدِم المدينة إلا رمضان » .(صحيح) .

٢٩٥- حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي سلمة عن أم سلمة قالت :

« ما رأيت النبي ﷺ يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ورمضان » .

قال أبو عيسى : هذا إسناد صحيح ، وهكذا قال عن أبي سلمة عن أم سلمة . وروى هذا الحديث غير واحد عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله تعالىٰ عنها عن النبي ﷺ ويحتمل أن يكون أبو سلمة بن عبد الرحمن قد روى هذا الحديث عن عائشة وأم سلمة جميعاً عن النبي ﷺ . (صحيح) .

٢٩٦- حدثنا هناد ، حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو ، حدثنا أبو سلمة عن عائشة قالت :

٢٩٥- أبو داود في الصوم ، باب : فيمن يصلُ شعبان برمضان ، ح/٢٣٣٦ . والنسائي في الصيام ، باب : الاختلاف على محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أم سلمة ـ به . والنسائي في الصيام ، باب : ذكر حديث أبي سلمة في ذلك ، ح/٢١٧٥ . وفي باب : صوم النبي ﷺ ، ح/٢٣٥٢ . والترمذي في الصوم ، باب : ما جاء في وصال شعبان برمضان ، ح/٧٣٦ ، وقال : حديث أم سلمة حديث حسن . وابن ماجه في الصيام ، باب : ما جاء في وصال شعبان برمضان ، ح/١٦٤٨ . وأحمد ، ٦/٢٩٣-٢٩٤ ، ٣٠٠ . كلهم من طرق عن منصور عن سالم ـ به . ورجال الحديث ثقات .

٢٩٦- أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الصوم ، باب : ما جاء في وصال شعبان برمضان ، ح/٧٣٧ . وقال الترمذي : وروي عن ابن المبارك أنه قال في هذا الحديث ، قال : هو جائز في كلام العرب ، إذا صام أكثر الشهر أن يقال له صام الشهر كله ، ويقال : قام فلان ليله أجمع ولعلّه تعشىٰ واشتغل ببعض أمره . كأن ابن المبارك قدر أن كلا الحديثين ـ اللذين عندنا برقم (٢٩٦ ، ٢٩٧) ـ متفقان ، يقول : إنما معنى هذا الحديث أنه كان يصوم أكثر الشهر .

وقال أبو عيسى : وقد روى سالم أبو النضر وغير واحد عن أبي سلمة عن عائشة نحو رواية محمد بن عمرو .

وإسناده حسن ، فإن محمد بن عمرو بن علقمة صدوق له أوهام كما في التقريب ، وباقي رجال الإسناد ثقات . وأخرج البخاري نحوه في الصوم ، باب : صوم شعبان ، =

« لم أرَ رسول الله ﷺ يصوم في شهر أكثر من صيامه لله في شعبان ، كان يصوم شعبان إلا قليلاً ، بل كان يصومُه كلّه » . (صحيح) .

٢٩٧ـ حدثنا القاسم بن دينار (الكوفي) ، حدثنا عبد الله بن موسى وطلق بن غنَّام عن شيبان عن عاصم عن زِرِّ بن حُبَيْش عن عبد الله قال :

« كان رسول الله ﷺ يصوم من غُرَّة[1] كل شهر ثلاثة أيام ، وقلَّما كان يُفطر يومَ الجمعة » . (حسن) .

٢٩٨ـ حدثنا أبو حفص (عمر بن علي) ، حدثنا عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة قالت :

= ح/ ١٨٦٩ . ومسلم في الصيام ، باب : صيام النبي ﷺ في غير رمضان ، ح/ ٧٨٢ من ٨١١ . والنسائي في الصيام ، باب : ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه ، ح/ ٢١٨٠ . كلهم من طريق هشام الدستوائي عن يحيى عن أبي سلمة عن عائشة ـ به . وأخرجه مسلم في الصيام ، باب : صيام النبي ﷺ في غير رمضان. . . الخ ، ح/ ١١٥٦ . والنسائي في الكتاب والباب السابق نفسه ، ح/ ٢١٧٩ . وأحمد ، ٦/ ٣٩ . وابن ماجه في الصيام ، باب : ما جاء في صيام النبي ﷺ ، ح/ ١٧١٠ . كلهم من طريق سفيان بن عيينة عن ابن أبي لبيد عن أبي سلمة عن عائشة ـ به .

٢٩٧ـ أبو داود في الصوم ، باب في صوم الثلاث من كل شهر ، ح/ ٢٤٥٠ . والنسائي في الصيام ، باب : صوم النبي ﷺ وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ، ح/ ٢٣٦٨ . والترمذي في الصوم ، باب : ما جاء في صوم يوم الجمعة ، ح/ ٧٤٢ ، وقال : حسن غريب . وابن ماجه في الصيام ، باب : في صيام يوم الجمعة ، ح/ ١٧٢٥ . وأحمد ، ١/ ٤٠٦ . كلهم من طريق عاصم عن زر عن عبد الله ـ به .

ورجال إسناده ثقات غير عاصم بن بهدلة وهو صدوق له أوهام كما في التقريب .

(١) الغُرَّة : أول الشهر .

٢٩٨ـ النسائي في الصيام ، باب : ذكر الاختلاف على خالد بن معدان في هذا الحديث ، ح/ ٢١٨٧ . والترمذي في الصوم ، باب : ما جاء في صوم الاثنين والخميس ، ح/ ٧٤٥ ، وقال : حسن غريب من هذا الوجه . وابن ماجه في الصيام ، باب : صيام يوم الاثنين والخميس ، ح/ ١٧٣٩ . كلهم من طريق ثور بن يزيد عن خالد عن ربيعة عن عائشة ـ به . وأحمد ، ٦/ ٨٠ ، ١٠٦ ، من طريق سفيان عن ثور عن خالد عن عائشة ، وهو منقطع كما ترى . وأخرجه النسائي في الصيام ، باب : صوم النبي ﷺ ، ح/ ٢٣٦٠ ، ٢٣٦١ ، ٢٣٦٢ ، ٢٣٦٣ ، ٢٣٦٤ . وأحمد ، ٦/ ٨٩ . من طرق عن عائشة .

« كان النبي ﷺ يَتَحرّى[1] صوم الاثنين والخميس » . (صحيح) .

٢٩٩ـ حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا أبو عاصم عن محمد بن رفاعة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة :

« أن النبي ﷺ قال : تُعرَض الأعمال يوم الاثنين والخميس فأُحب أن يُعرض عملي وأنا صائم » . (صحيح) .

٣٠٠ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو أحمد ومعاوية بن هشام . قالا : حدثنا سفيان عن منصور عن خيثمة عن عائشة قالت :

« كان النبي ﷺ يصوم من الشهر السبت والأحد والاثنين ومن الشهر الآخر الثلاثاء والأربعاء والخميس » . (حسن) .

٣٠١ـ حدثنا أبو مصعب المديني عن مالك بن أنس عن أبي النضر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت :

---

(١) تحرّى الشيء : أي تعمّد وقصد طلبه ، والتحرّي : القصد والاجتهاد في الطلب ، والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول .

٢٩٩ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الصوم ، باب : ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس ، ح/ ٧٤٧ ، وقال : حسن غريب . وفي سنده محمد بن رفاعة مجهول فلم يوثقه غير ابن حبان ، ولم يرو عنه غير أبي عاصم الضحّاك بن مخلد ، فمثله لا تساعد القواعد العلمية على تصحيح حديثه بل تحسينه وتوثيق ابن حبان لا يعتد به لتساهله . ومحمد بن رفاعة ذكره الحافظ في التقريب ، وقال : مقبول (أي عند المتابعة) . ولكن يصح الحديث بشواهده التي ذكرها الشيخ الألباني في إرواء الغليل ، ح/ ٩٤٨ ، ٩٤٩ .

٣٠٠ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الصوم ، باب : ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس ، ح/ ٧٤٦ ، وقال : حسن . وفي سنده معاوية بن هشام القصار وهو صدوق له أوهام كما في التقريب . وباقي رجال إسناده ثقات .

٣٠١ـ البخاري في الصوم ، باب : صوم شعبان ، ح/ ١٨٦٨ . ومسلم في الصيام ، باب : صيام النبي ﷺ في غير رمضان واستحباب أن لا يخلى شهراً عن صوم ، ح/ ١١٥٦ . وأبو داود في الصوم ، باب : كيف كان يصوم النبي ﷺ؟ ، ح/ ٢٤٣٤ . والنسائي في صوم النبي ﷺ وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ، ح/ ٢٣٥١ . ومالك في الصيام ، باب : جامع الصيام ، ١/ ٣٠٩ . وأحمد ، ٦/ ١٠٧ ، ١٥٣ ، ٢٤٢ . كلهم من طريق مالك عن أبي النضر ـ به .

« ما كان رسول الله ﷺ يصوم في شهر أكثر من صيامه في شعبان » . (صحيح) .

٣٠٢ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة عن يزيد الرِّشْكِ قال : سمعت مُعَاذَةَ قالت :

« قلت لعائشة : أكان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر؟ قالت : نعم ، قلت : من أيِّهِ كان يصوم؟ قالت : كان لا يبالي من أَيِّهِ صام » .

قال أبو عيسى : يزيد الرشك هو يزيد الصبغي البصري وهو ثقة روى عنه شعبة وعبد الوارث بن سعيد وحماد بن يزيد وإسماعيل بن إبراهيم وغير واحد من الأئمة وهو يزيد القاسم ويقال القسام . والرشك بلغة أهل البصرة هو القسَّام . (صحيح) .

٣٠٣ـ حدثنا هارون بن إسحاق الهمذاني ، حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت :

٣٠٢ـ مسلم في الصيام ، باب : استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس ، ح/ ١١٦٠ . وأبو داود في الصيام ، باب : من قال لا يبالي في أي الشهر ، ح/ ٢٤٥٣ . والترمذي في الصوم ، باب : ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر ، ح/ ٧٦٣ ، وقال : حسن صحيح . وابن ماجه في الصيام ، باب : ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، ح/ ١٧٠٩ . وأحمد ، ٦/ ١٤٥ـ١٤٦ . كلهم من طريق يزيد الرشك عن معاذة ـ به .

٣٠٣ـ أخرجه بهذا الإسناد الترمذي في الصوم ، باب : ما جاء في الرخصة في ترك صوم عاشوراء ، ح/ ٧٥٣ ، وقال : هذا حديث صحيح . وأخرجه البخاري في الصوم ، باب : صيام يوم عاشوراء ، ح/ ١٨٩٧ ، ١٨٩٨ . وفي باب : وجوب صوم رمضان ، ح/ ١٧٩٤ . وفي الحج ، باب : قول الله تعالىٰ : ﴿ ۞ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ . . ﴾ [المائدة : ٩٧] . ح/ ١٥١٥ . وفي فضائل الصحابة ، باب : أيام الجاهلية ، ح/ ٣٦١٩ . وفي التفسير ، باب : قول الله تعالىٰ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ . . ﴾ [البقرة : ١٨٣] . ح/ ٤٢٣٢ ، ٤٢٣٤ . ومسلم في الصيام ، باب : صوم يوم عاشوراء ، ح/ ١١٢٥ . وأبو داود في الصوم ، باب : في صوم يوم عاشوراء ، ح/ ٢٤٤٢ . وأحمد ، ٦/ ٢٩ـ٣٠ ، ٥٠ ، ١٦٢ ، ٢٤٤ . ومالك في الصيام ، باب : صيام يوم عاشوراء ، ١/ ٢٩٩ . كلهم من طريق عروة عن عائشة ـ به . =

« كان عاشوراء[1] يوماً تصومه قريش في الجاهلية ، وكان رسول الله ﷺ يصومه ، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه ، فلما افتُرِض رمضان كان رمضان هو الفريضة ، وتُرِكَ عاشوراء فمَن شاء صامه ومن شاء تركه » . (صحيح) .

٣٠٤ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال :

« سألت عائشة رضي الله عنها : أكان رسول الله ﷺ يَخُصُّ من الأيام شيئاً؟ قالت : كان عمله دِيْمَةً[1] ، وأيُّكم يُطِيق ما كان رسول الله ﷺ يُطيق » . (صحيح) .

٣٠٥ـ حدثنا هارون بن إسحاق ، حدثنا عبدة عن هشام عن عروة عن أبيه عن عائشة قالت :

---

(١) عاشوراء : هو اليوم العاشر من محرم .

٣٠٤ـ البخاري في الصوم ، باب : هل يخص شيئاً من الأيام ، ح/ ١٨٨٦ . وفي الرقاق ، باب : القصد والمداومة في العمل ، ح/ ٦١٠١ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره ، ح/ ٧٨٣ . وأبو داود في الصلاة ، باب : ما يؤمر به من القصد في الصلاة ، ح/ ١٣٧٠ . وأحمد ، ٦/ ٤٣ ، ٥٥ ، ١٨٩ . كلهم من طريق منصور عن إبراهيم ـ به . وأخرج الترمذي نحوه في الأدب ، باب : « أحب العمل إلى الله تعالىٰ المداومة على العمل وإن قلّ » ، ح/ ٢٨٦٠ ، بلفظ : « سئلت عائشة وأم سلمة أي العمل كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ قالت : ما ديم عليه وإن قلّ » ، من طريق أبي هشام الرفاعي عن ابن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح ـ به . وقال : حسن غريب من هذا الوجه .

وقد روي عن هارون بن إسحاق الهمداني عن عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : « كان أحب العملِ إلى رسول الله ﷺ ما ديم عليه » ، وقال : حسن صحيح .

(١) دِيْمَة : الديمة : المطر الدائم في سكون ، شبهت عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر .

٣٠٥ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في سننه ولم يَسُقْ هذا اللفظ . انظر تخريج الحديث السابق ٣٠٤ .

وأخرجه البخاري في الإيمان ، باب : أحب الدين إلى الله أدومه ، ح/ ٤٣ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : أمر من نعس في صلاته ، أو استعجم عليه القرآن أو =

« دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي امرأة ، فقال : من هذه؟ قلت : فلانة لا تنام الليل ، فقال رسول الله ﷺ : عليكم من الأعمال ما تطيقون[1] ، فوالله لا يمَلُّ الله حتى تَملُّوا[2] ، وكان أحبُّ ذلك إلى رسول الله ﷺ الذي يدومُ عليه صاحبه» .(صحيح) .

٣٠٦ـ حدثنا أبو هشام (محمد بن يزيد الرفاعي) ، حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح قال :

« سألت عائشة وأم سلمة أيُّ العملِ كان أحبَّ إلى رسول الله ﷺ؟ قالت : ما دِيمَ عليه وإن قل » . (صحيح) .

٣٠٧ـ حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني معاوية بن صالح عن عَمرو بن قيس أنه سمع عاصم بن حميد قال : سمعت عوف بن مالك يقول :

= الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك ، ح/ ٧٨٥ . والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : الاختلاف على عائشة في إحياء الليل ، ح/ ١٦٤٢ . وفي الإيمان وشرائعه ، باب : أحب الدين إلى الله عز وجل ، ح/ ٥٠٣٥ . وابن ماجه في الزهد ، باب : المداومة على العمل ، ح/٤٢٣٨ . وأحمد ، ٦/ ٤٦ ، ٥١ ، ١٩٩ ، ٢٣١ . كلهم من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ـ به .

(١) تطيقون : أي العملِ الذي تتحملون المداومة عليه من غير ملل .

(٢) لا يَملُّ الله حتى تمَلُّوا : أي لا يعاملكم معاملة الملال فينتقص من ثوابكم حتى تملوا من العمل ، ولا يبقى لكم نشاط فتأتوا به على ثقل وكسل .

٣٠٦ـ أخرجه الترمذي : انظر تخريج الحديث ٣٠٤ . وفيه أبو هشام الرفاعي وهو محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي وهو ليس بالقوي كما في التقريب . ومحمد بن فضيل بن غزوان صدوق كما في التقريب . وأخرجه أحمد ، ٦/ ٢٨٩ ، من طريق محمد بن فضيل عن الأعمش ـ به .

وللحديث شواهد وطرق كثيرة يصح بها كما في الحديثين السابقين .

٣٠٧ـ أبو داود في الصلاة ، باب : ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده ، ح/ ٨٧٣ . والنسائي في التطبيق ، باب : نوع آخر من الذكر في الركوع ، ح/١٠٤٩ . وفي باب : نوع آخر ، ح/ ١١٣٢ . وأحمد ، ٦/ ٢٤ . كلهم من طريق معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس ـ به .

وفي سند المؤلف عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجُهَني وهو صدوق كثير الغلط ثبتٌ في كتابه ، وكانت فيه غفله كما في التقريب ، إلا أنه قد توبع كما في التخريج . وفي سنده معاوية بن صالح بن حُدَيْر وهو صدوق له أوهام . وباقي رجال الإسناد ثقات .

« كنت مع رسول الله ﷺ ليلة فَاسْتاك ثم توضأ ثم قام يصلي فقمت معه ، فبدأ فاستفتح البقرة فلا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فَتَعَوَّذ ، ثم ركع فمكث راكعاً بِقَدر قيامه ، ويقول في ركوعه : سبحان ذي الجَبَروت والمَلَكُوت والكِبْرياء والعَظَمَة ، ثم سجد بقدْر ركوعه ويقول في سجوده : سبحان ذِي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ، ثم قرأ آل عمران ثم سورة سورة يفعل مثل ذلك » . (حسن) .

٤٤ـ باب ما جاء في قراءة رسول الله ﷺ

(وفيه (٨) أحاديث)

٣٠٨ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث بن شهاب عن ابن أبي مليكة ، عن يَعْلَى بن مَمْلَك أنه :

« سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله ﷺ فإذا هي تَنْعَتُ[1] قراءةً مُفسرةً حرفاً حرفاً[2] » . (ضعيف) .

٣٠٨ـ أبو داود في الصلاة ، باب : استحباب الترتيل في القراءة ، ح/١٤٦٦ . والنسائي في الافتتاح ، باب : تزيين القرآن بالصوت ، ح/١٠٢٢ . والترمذي في ثواب القرآن ، باب : ما جاء في كيف كانت قراءة النبي ﷺ ، ح/٢٩٢٤ ، وقال : حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد عن ابن مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة . وأحمد ، ٦/ ٢٩٤ ، ٣٠٠ . كلهم من طريق ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك ـ به . وفي سنده يعلى بن مملك ذكره ابن حبان في الثقات ولم يرو عنه غير ابن أبي مليكة ففيه جهالة ، وقال عنه الحافظ في التقريب : مقبول ـ يعني عند المتابعة ـ وإلا فلين الحديث .

فالحديث ضعيف لجهالة يعلى بن مملك .

(١) تَنْعَتُ : تصف .

(٢) مُفسرة حرفاً حرفاً : والمراد بهذا التعبير ليس مطلق الحرف بل المراد كلمة ، وقال الطيبي : الظاهر من السياق أنها أظهرت كيفية القراءة على نحو ما سمعت بالفعل الذي هو أقوى من القول .

٣٠٩- حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا وهب بن جرير بن حازم ، حدثنا أبي عن قتادة قال :

« قلت لأنس بن مالك : كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ؟ قال : مَدًّا[1] » . (صحيح) .

٣١٠- حدثنا علي بن حجر ، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة قالت :

« كان النبي ﷺ يُقطِّع قراءته ، يقول : الحمد لله رب العالمين ثم يقف ، ثم يقول : الرحمن الرحيم ، ثم يقف . وكان يقرأ : مالك يوم الدين » . (صحيح) .

٣٠٩- البخاري في فضائل القرآن ، باب : مد القراءة ، ح/٤٧٥٨ . وأبو داود في الصلاة ، باب : استحباب الترتيل في القراءة ، ح/١٤٦٥ . والنسائي في الافتتاح ، باب : مد الصوت بالقراءة ، ح/١٠١٤ . وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء في القراءة في صلاة الليل ، ح/١٣٥٣ . وأحمد ، ٣/١١٩ ، ١٣١ ، ١٩٢ ، ٢٨٩ . كلهم من طريق جرير عن قتادة به . ورواية جرير عن قتادة فيها مقال إلا أن الحديث أورده البخاري من طريق آخر في الكتاب والباب السابق نفسه ، ح/٤٧٥٩ ، من طريق عمرو بن عاصم ، حدثنا همام ، عن قتادة ـ به .

(١) مَدًّا : أي ذات مد ، ولكن لما يستحق المد .

٣١٠- أبو داود في الحروف والقراءات ، ح/٤٠٠١ ، من طريق سعيد بن يحيى عن ابن جريج ـ به . وأخرجه الترمذي بهذا الإسناد في القراءات ، باب : في فاتحة الكتاب ، ح/٢٩٢٨ ، وقال : هذا حديث غريب وبه يقرأ أبو عبيد ويختاره . وقال : وهكذا روى يحيى بن سعيد الأموي ، وغيره عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة ، عن أم سلمة ، وليس إسناده بمتصل لأن الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة أنها وصفت قراءة النبي ﷺ حرفاً حرفاً ، وحديث الليث أصح . وليس في حديث الليث : « وكان يقرأ : مالك يوم الدين » .

وفي سنده يحيى بن سعيد بن أبان أبو أيوب الكوفي وهو صدوق يُغْرِبُ . وابن جريج مدلس وقد عنعن . ولكنه قد توبع ، فروايته أرجح من رواية الليث خلافاً لما ذكر الترمذي .

أقول : إن ما قاله الترمذي ليس علة يعل بها الحديث لأن ابن أبي مليكة سمع من أم سلمة ، فيكون قد سمع الحديث من يعلى أولاً ، ثم سمعه من أم سلمة ثانياً وأداه من الطريقين ، ويكون طريق يعلى من المزيد في متصل الأسانيد .

وأخرجه أحمد ، ٦/٣٠٢ ، ٣٢٣ ، من طريق ابن جريح ابن أبي مليكة .

٣١١ـ حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث عن معاوية بن صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس قال :

« سألت عائشة رضي الله عنها عن قراءة النبي ﷺ أكان يُسِرُّ بالقراءة أم يجهر؟ قالت : كل ذلك قد كان يفعل ، قد كان ربما أسَرَّ ، وربما جهر ، فقلت : الحمد لله الذي جعل في الأمر سَعَةً » . (صحيح) .

٣١٢ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا وكيع ، حدثنا مسعر عن أبي العلاء العبدي ، عن يحيى بن جعدة عن أم هانيء قالت :

« كنت أسمع قراءة النبي ﷺ بالليل وأنا على عريشي[1] » . (صحيح) .

٣١٣ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة ، عن معاوية بن

٣١١ـ مسلم في الحيض ، باب : جواز نوم الجنب . . . الخ ، ح/ ٣٠٧ . وأبو داود في الصلاة ، باب : في وقت الوتر ، ح/ ١٤٣٧ . والترمذي في الصلاة ، باب : ما جاء في قراءة الليل ، ح/ ٤٤٩ ، وقال : حسن صحيح غريب . وفي ثوب القرآن ، باب : ما جاء كيف كان قراءة النبي ﷺ ، ح/ ٢٩٢٥ ، وقال : حسن غريب من هذا الوجه . والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار ، باب : كيف القراءة بالليل ، ح/ ١٦٦٢ . وأحمد ، ٦/ ٧٣ـ٧٤ ، ١٤٩ . كلهم من طريق معاوية عن عبد الله بن أبي قيس ـ به .

٣١٢ـ النسائي في الافتتاح ، باب : رفع الصوت بالقرآن ، ح/ ١٠١٣ . وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء في القرآن في صلاة الليل ، ح/ ١٣٤٩ . وأحمد ، ٦/ ٣٤٣ . كلهم عن وكيع عن مسعر ـ به . وأحمد ، ٦/ ٣٤١ـ٣٤٢ ، ٤٢٤ ، من طرق عن يحيى بن جعدة عن أم هانيء ـ به .

(١) عريشي : سريري .

٣١٣ـ البخاري في المغازي ، باب : أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟ ، ح/ ٤٠٣١ . وفي التفسير ، باب : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴾ [الفتح : ١] . ح/ ٤٥٥٥ . وفي فضائل القرآن ، باب : القراءة على الدابة ، ح/ ٤٧٤٧ . وفي باب : الترجيع ، ح/ ٤٧٦٠ . وفي التوحيد ، باب : ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه ، ح/ ٧١٠٢ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفاتحة يوم فتح مكة ، ح/ ٧٩٤ . وأبو داود في الصلاة ، باب : استحباب الترتيل في القراءة ، ح/ ١٤٦٧ . والنسائي في الكبرى ، في فضائل القرآن ، باب : الترجيع ، ح/ ٨٠٥٤ ، ٨٠٥٥ . وأحمد ، ٤/ ٨٥ـ٨٦ . ٥/ ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٦ . كلهم من طرق عن شعبة عن معاوية بن قرة ـ به .

قرّة ، قال : سمعت عبد الله بن مفضل يقول :

« رأيت النبي ﷺ على ناقته يوم الفتح وهو يقرأ : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝ لِّيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ [الفتح : ١-٢] . وقال : فقرأ ورَجّع[1] ، قال[2] : وقال معاوية بن قرّة : لولا أن يجتمع الناس عليّ لأخذت لكم في ذلك الصوت أو قال : اللحن[3] » . (صحيح) .

٣١٤ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا نوح بن قيس الحدّاني عن حُسام بن مصك عن قتادة قال :

« ما بعث الله نبياً إلا حسنَ الوجه حسنَ الصوت ، وكان نبيكم ﷺ حسن الوجه حسن الصوت وكان لا يُرَقِّعُ » . (ضعيف) .

٣١٥ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا يحيى بن حسان ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :

« كانت قراءة النبي ﷺ ربما يسمعه من في الحجرة وهو في البيت » . (صحيح) .

---

(١) رَجَّعَ : أي ردّد صوته بالقراءة .
(٢) أي شعبة .
(٣) اللحن : هو التطريب وتحسين الصوت والقراءة .

٣١٤ـ تفرد به المصنف .
وفي سنده حسام بن مِصَك الأدي ، قال الحافظ في التقريب : ضعيف يكاد أن يترك .

٣١٥ـ أبو داود في الصلاة ، باب : في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ، ح/ ١٣٢٧ ، من طريق محمد بن جعفر الوركاني عن أبي الزناد ـ به . وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ، وهو صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيهاً كما في التقريب . وأحمد ، ١/ ٢٧١ ، أيضاً من طريق ابن أبي الزناد عن عمرو ـ به . والحديث أخرجه ابن خزيمة في صحيحه برقم (١١٥٧) من طريق الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن مخرمة بن سليمان أن كريباً مولى ابن عباس أخبره قال : « سألت ابن عباس ، فقلت : ما صلاة رسول الله ﷺ بالليل؟ قال : كان يقرأ في بعض حجره فيسمع من كان خارجاً » . وإسناده جيد .

٤٥ـ باب ما جاء في بكاء رسول الله ﷺ

(وفيه (٦) أحاديث)

٣١٦ـ حدثنا سويد بن نصر ، حدثنا عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت عن مُطَرِّف ـ وهو عبد الله بن الشِّخِّير ـ عن أبيه ، قال :

« أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي ولجوفه أَزِيزٌ[١] كَأَزِيزِ المِرْجَل[٢] من البكاء » . (صحيح) .

٣١٧ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا معاوية بن هشام ، حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال :

٣١٦ـ أبو داود في الصلاة ، باب : البكاء في الصلاة ، ح/ ٩٠٤ . والنسائي في السهو ، باب : البكاء في الصلاة ، ح/ ١٢١٤ . وأحمد ، ٤/ ٢٥ ، ٢٦ . وإسناده صحيح .

(١) ولجوفه أَزِيزٌ : الجوف من الإنسان بطنه ، ويراد به هنا داخل جسمه ، ومعنى لجوفه : أي ينبعث من باطنه . والأزيز : هو صوت القِدْر إذا غلى ما فيها .

(٢) المرجل : القِدْر .

٣١٧ـ البخاري في التفسير ، باب : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء : ٤١] . ح/ ٤٣٠٦ . وفي فضائل القرآن ، باب : من أحب أن يسمع القرآن من غيره ، ح/ ٤٧٦٢ . وفي باب : قول المقرىء للقارىء : حسبك ، ح/ ٤٧٦٣ . وفي باب : البكاء عند قراءة القرآن ، ح/ ٤٧٦٨ ، ٤٧٦٩ . ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظ للاستماع ، والبكاء عند القراءة والتدبر ، ح/ ٨٠٠ . وأبو داود في العلم ، باب : في القصص ، ح/ ٣٦٦٨ . والترمذي في تفسير القرآن ، باب : ومن سورة النساء ، ح/ ٣٠٢٧ ، ٣٠٢٨ . والنسائي في الكبرى ، في التفسير ، باب : قوله تعالىٰ : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ﴾ [النساء : ٤١] . ح/ ١١١٠٥ . وفي فضائل القرآن ، باب : من أحب أن يسمع القرآن من غيره ، ح/ ٨٠٧٥ . وفي باب : قول المقرىء للقارىء : حسبك ، ح/ ٨٠٧٨ . وفي باب : قول المقرىء للقارىء : أمسك ، ح/ ٨٠٧٩ . وأحمد ، ١/ ٣٨٠ ، ٤٣٣ . كلهم من طريق إبراهيم عن عبيدة ـ به . وابن ماجه في الزهد ، باب : الحزن والبكاء ، ح/ ٤١٩٤ . والنسائي في فضائل القرآن ، ح/ ٨٠٧٦ . كلاهما من طريق الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود ـ به .

« قال لي رسول الله ﷺ : اقرأ عليّ ، فقلت : يا رسول الله أَقرأُ عليك وعليك أُنزل؟ قال : إني أُحب أَن أَسمعه من غيري ، فقرأت سورة النساء حتى بلغت : ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء : ٤١] . قال : فرأيت عَيْنَيَ رسول الله تَهمِلان » . (صحيح) .

٣١٨ـ حدثنا قتيبة ، حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال :

« انكسفت الشمسُ يوماً على عهد رسول الله ﷺ ، فقام رسول الله ﷺ يُصلي حتى لم يكد يركع[1] ثم ركع فلم يكدْ يرفعْ رأسه ، ثم رَفَعَ رأسه فلم يكد أن يسجد ثم سجد فلم يكد أن يرفع رأسه ، ثم رفع رأسه فلم يكد أن يسجد ثم سجد فلم يكد أن يرفع رأسه فجعل ينفخ ويبكي ويقول : رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم ، رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وهو يستغفرون ونحن نستغفرك ، فلمّا صلى ركعتين انجلت الشمس ، فقام فحمِد الله تعالىٰ وأثنى عليه ثم قال : إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لِمَوْتِ أحدٍ ولا لحياته فإذا انكسفا فافزعوا إلى ذكر الله[2] » . (صحيح) .

٣١٨ـ أبو داود في الصلاة ، باب : من قال : يركع ركعتين ، ح/١١٩٤ . والنسائي في الكسوف ، باب : نوع آخر ، ح/١٤٨٢ . وفي باب : القول في السجود في صلاة الكسوف ، ح/١٤٩٦ . وأحمد ، ٢/١٥٩ ، ١٦٣ ، ١٨٨ ، ١٩٨ . كلهم من طرق عن عطاء بن السائب عن أبيه ـ به . وعطاء بن السائب صدوق اختلط كما في التقريب . وجرير وإن كان سمع من عطاء بعد الاختلاط فلقد رواه عنه سفيان وحماد وهما ممن سمع منه قبل الاختلاط والمحفوظ ذكر الركوعين في ركعة . فقد أخرجه البخاري في صلاة الكسوف ، باب : طول السجود في الكسوف ، ح/١٠٠٣ . ومسلم في الكسوف ، باب : ذكر النداء بصلاة الكسوف « الصلاة جامعة » ، ح/ ٩١٠ . كلاهما من طريق يحيى عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو ـ به .

(١) حتى لم يكد يركع : قارب أن لا يركع ، والمراد أنه أطال الوقوف والقراءة كثيراً حتى ظنوا أنه لا يركع . ومثله في بقية الحديث ، يعني أنه أطال أركان الصلاة طولاً مبالغاً فيه حتى ظنوا أنه لا ينتقل من الركن إلى الذي بعده .

(٢) ذكر الله : أي الصلاة .

٣١٩- حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو أحمد ، حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عكرمة ، عن ابن عباس قال :

« أخذ رسول الله ﷺ ابنة له تقضي[1] فاحتضنها فوضعها بين يديه فماتت وهي بين يديه وصاحت أم أيمن[2] ، فقال : - يعني ﷺ - : أتبكين عند رسول الله؟ فقالت : ألستُ أراك تبكي؟ قال : إني لست أبكي ، إنما هي رحمة ، إن المؤمن بكل خير على كل حال ، إن نفْسَهُ تُنْزَعُ من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل » . (صحيح) .

٣٢٠- حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها :

« أن رسول الله ﷺ قَبَّلَ عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكي أو قال : عيناه تهراقان[1] » . (ضعيف) .

٣٢١- حدثنا إسحاق بن منصور ، أخبرنا أبو عامر ، حدثنا فليح وهو ابن

٣١٩- النسائي في الجنائز ، باب : في البكاء على الميت ، ح/١٨٤٣ ، من طريق أبي الأحوص عن عطاء - به . ورجال إسناد الحديث ثقات إلا عطاء بن السائب فهو صدوق اختلط كما في التقريب . إلا أن رواية سفيان عن عطاء كانت قبل الاختلاط . وأخرجه أحمد ، ١/ ٢٧٣ ، من طريق سفيان عن عطاء - به .

(١) تشرف على الموت . وفي رواية النسائي : ابنة صغيرة وهي ابنة بنته زينب من أبي العاص بن الربيع فإضافتها إليه مجازية .

(٢) أم أيمن : حاضنة النبي ﷺ .

٣٢٠- أبو داود في الجنائز ، باب : في تقبيل الميت ، ح/٣١٦٣ . والترمذي في الجنائز ، باب : ما جاء في تقبيل الميت ، ح/٩٨٩ ، وقال : حسن صحيح . وابن ماجه في الجنائز ، باب : ما جاء في تقبيل الميت ، ح/١٤٥٦ ، وأحمد ، ٦/ ٤٣ ، ٥٥-٥٦ ، ٢٠٦ . كلهم من طريق عاصم بن عبيد الله - به . وعاصم بن عبيد الله ضعيف كما في التقريب . وباقي رجال الإسناد ثقات .

(١) تهراقان : تصبان الدموع .

٣٢١- البخاري في اجنائز ، باب : ما يرخص من البكاء في غير نوح ، ح/ ١٢٢٥ . وفي باب : من يدخل قبر المرأة ، ح/ ١٢٧٧ . وأحمد ، ٣/ ١٢٦ ، ٢٢٨ . كلاهما من طريق فليح ، =

سليمان عن هلال بن علي عن أنس بن مالك قال :

« شَهِدْنا ابنةً لرسول الله ﷺ ورسولُ الله جالسٌ على القبر ، فرأيت عينيه تَدْمَعَان ، فقال : أَفِيكم رجلٌ لم يقارف[1] الليلة؟ قال أبو طلحة : أنا . قال : انزل ، فنزل في قبرها » . (صحيح) .

٤٦ـ باب ما جاء في فراش رسول الله ﷺ

(وفيه حديثان)

٣٢٢ـ حدثنا علي بن حجر ، حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« إنما كان فراش رسول الله ﷺ الذي ينام عليه من أَدَمٍ[1] ، حَشْوُهُ ليف[2] » . (صحيح) .

= وفليح بن سليمان صدوق كثير الخطأ كما في التقريب ، ولكنه قد توبع ، وباقي رجال الإسناد ثقات . وأخرجه أحمد ، ٣/ ٢٢٩ ، ٢٧٠ ، من طريق يونس وعفان ـ فرقهماـ عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ، ولفظه : « أن رقية رضي الله عنها لما ماتت قال رسول الله ﷺ : لا يدخل القبر رجل قارف أهله ، فلم يدخل عثمان بن مظعون رضي الله عنه القبر .

(١) يقارف : يجامع زوجته .

٣٢٢ـ البخاري في الرقاق ، باب : كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه ، وتخليهم عن الدنيا ، ح/ ٦٠٩١ . ومسلم في اللباس والزينة ، باب : التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه . . . الخ ، ح/ ٢٠٨٢ . وأبو داود في اللباس ، باب : في الفُرُش ، ح/ ٤١٤٦ ، ٤١٤٧ . والترمذي في اللباس ، باب : ما جاء في فراش النبي ﷺ ، ح/ ١٧٦١ ، وقال : حسن صحيح . وفي صفة القيامة ، باب : للرسول ﷺ وسادة من ليف ، ح/ ٢٤٧١ ، وقال : صحيح . وابن ماجه في الزهد ، باب : ضجاع آل محمد ﷺ ، ح/ ٤١٥١ . وأحمد ، ٦/ ٤٨ ، ٥٦ ، ٧٣ ، ١٠٨ ، ٢٠٧ ، ٢١٢ . كلهم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ـ به .

(١) أَدَمٍ : وهو جلد الشاة المدبوغ .

(٢) حَشْوُهُ ليف : أي محشو من ليف النخل .

٣٢٣ـ حدثنا أبو الخطاب (زياد بن يحيى البصري) حدثنا عبد الله بن مهدي ، حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه قال :

« سُئلت عائشة ما كان فراش رسول الله ﷺ في بيتك؟ قالت : من أَدَمٍ ، حَشْوه من ليفٍ ، وسئلتْ حفصة ما كان فراش رسول الله ﷺ في بيتك؟ قالت : مِسْحًا[1] نَثْنيهِ ثِنيَتَيْنِ فينام عليه ، فلما كان ذات ليلة قلت : لو ثَنَيْتُهُ أربع ثِنيَّاتٍ لكان أَوطأَ[2] له ، فثنيناه له بأربع ثِنيَّات ، فلما أصبح قال : ما فرشتموا لي الليلة؟ قالت : قلنا : هو فراشك إلا أنا ثنيناه بأربع ثنيات ، قلنا هو أوطأ لك ، قال : ردوه لحالته الأولى ، فإنه منعتني وطاءته صلاتي الليلة[3] » . (ضعيف جداً) .

٤٧ـ باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ
(وفيه (١٣) حديثاً)

٣٢٤ـ حدثنا أحمد بن منيع وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا تُطْرُونِي[1] كما أطْرَتِ النصارى ابن مريم ، إنما أنا عبْدٌ ، فقولوا : عبدُ الله ورسوله » . (صحيح) .

٣٢٣ـ تفرد به المصنف .
وفي سنده عبد الله بن ميمون بن داود القداح المخزومي وهو منكر الحديث ، متروك ، كما في التقريب ، والباقي ثقات .
(١) مِسْحاً : كساء خشن من صوف يعد للفراش لينام عليه .
(٢) أوطأ : أَلْيَنْ .
(٣) لأن لينه جعل النبي يستغرق في النوم فلم يقم لتهجده .

٣٢٤ـ البخاري في الأنبياء ، باب : ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم : ١٦] . ح/ ٣٢٦١ . وأحمد ، ١/ ٢٣ ، ٢٤ ، ٤٧ . كلاهما من طريق الزهري ـ به .
(١) لا تطروني : الإطراء : هو حسن الثناء ، أي لا تبالغوا في المدح والكذب فيه ، كما أطرت النصارى نبي الله عيسى فجعلوه ولداً أو إلهاً .

٣٢٥ـ حدثنا علي بن حجر ، حدثنا سويد بن عبد العزيز عن حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه :

« أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت له : إنَّ لِي إلَيْكَ حاجة . فقال : اجلسي في أي طريق المدينة شئت أجلسْ إليك » . (صحيح) .

٣٢٦ـ حدثنا علي بن حجر ، حدثنا علي بن مهر عن مسلم الأعور عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

« كان رسول الله ﷺ يعود المرضى ويشهد الجنائز ويركب الحمار ويجيب دعوة العبد ، وكان يوم بني قريظة على حمار مخطوم[1] بحبل من ليف وعليه إكاف[1] من ليف » . (ضعيف) .

٣٢٥ـ مسلم في الفضائل ، باب : قرب النبي عليه السلام من الناس ، وتبركهم به ، ح/ ٢٣٢٦ . وأبو داود في الأدب ، باب : في الجلوس في الطرقات ، ح/ ٤٨١٩ . كلاهما من طريق يزيد بن هارون عن حماد عن ثابت عن أنس ـ به . وعلقه البخاري في الأدب ، باب : الكبر ، ح/ ٥٧٢٤ ، وقال محمد بن عيسى : حدثنا هشيم ، أخبرنا حميد الطويل ، حدثنا أنس بن مالك قال : « كانت الأمة من إماء المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنطلق به حيث شاءت » . وأبو داود في الأدب ، باب : في الجلوس في الطرقات ، ح/ ٤٨١٨ . وأحمد ، ٣/ ٩٨ ، ١١٩ ، ٢١٤ . وأبو داود وأحمد كليهما من طريق حميد عن أنس ـ به . وعنعنة حميد عن أنس مقبولة إلا أنه في البخاري صرح بالتحديث ـ وفي إسناد المصنف سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف كما في التقريب ، ولكنه قد توبع كما رأينا في التخريج . وأخرجه أحمد ، ٣/ ٢٨٥ ، من طريق عفان ، ثنا حماد عن ثابت عن أنس ـ به .

٣٢٦ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الجنائز ، باب : آخر رقمه (٣٢) ، ح/ ١٠١٧ ، وقال أبو عيسى : هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مسلم عن أنس . ومسلم الأعور يضعف ، وهو مسلم بن كيسان تكلم فيه ، وقد روى عن شعبة وسفيان الملائي . وابن ماجه في التجارات ، باب : ما للعبد أن يعطي ويتصدق ، ح/ ٢٢٩٦ . وفي الزهد ، باب : البراءة من الكبر ، والتواضع ، ح/ ٤١٧٨ . كلاهما من طريق مسلم بن كيسان عن أنس ـ به .

ومسلم بن كيسان الضَّبِّي الملائي البراد الأعور وهو ضعيف كما في التقريب ، والباقي ثقات .

(١) مخطوم : أي ذات خطام ـ أي زمام ـ من ليف .

(٢) إكاف : هو بمنزلة السرج للفرس .

٣٢٧ـ حدثنا واصل بن عبد الأعلى الكوفي ، حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

« كان النبي ﷺ يُدعى إلى خبز الشعير والإهَالَةِ السَّنْخَةِ[1] فيُجيب . ولقد كان له دِرْع عند يهودي ، فما وجدَ مَا يَغُلُّها حتى مات » . (صحيح) .

٣٢٨ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود الحَفَري ، عن سفيان عن الربيع بن صَبيح عن يزيد بن أبان عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

« حجَّ رسول الله ﷺ على رحل رَثّ وعليه قُطيفة[1] لا تساوي أربعة دراهم ، فقال : اللهم اجعله حَجّاً لا رياء فيه ولا سمعة » . (ضعيف) .

٣٢٩ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

٣٢٧ـ تفرد به المصنف دون أصحاب الكتب الستة الباقية .

وإسناده منقطع فإن الأعمش لم يسمع من أنس إلا أن الحديث صحيح من غير هذا الطريق . أخرجه البخاري في البيوع ، باب : شراء النبي ﷺ بالنسيئة ، ح/١٩٦٣ . وفي الرهن ، باب : الرهن في الحضر ، ح/٢٣٧٣ . والترمذي في البيوع ، باب : ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل ، ح/١٢١٥ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في البيوع ، باب : الرهن في الحضر ، ح/٤٦١٠ . وابن ماجه في الرهون ، باب : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ح/٢٤٣٧ . وأحمد ، ٣/١٣٣ ، ٢٠٨ ، ٢٣٢ ، ٢٣٨ . من طرق عن قتادة عن أنس ـ به .

(١) الإهَالَة السَّنْخَة : الإهالة : هي كل دهن يؤتدم به ، أو يختص بدهن الشحم أو الألْية ، أو هو الدسم الجامد . والسَّنْخَة : هي الدهن المتغير الرائحة من طول المكث .

٣٢٨ـ ابن ماجه في المناسك ، باب : الحج على الرحل ، ح/ ٨٢٩٠ . وفي إسناده الربيع بن صبيح وهو صدوق سيء الحفظ وكان عابداً مجاهداً . وفيه يزيد بن أبان وهو زاهد ضعيف كما في التقريب .

(١) قطيفة : كساء .

٣٢٩ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الأدب ، باب : ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل ، ح/ ٢٧٥٥ . وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

ورجاله ثقات ، وسنده صحيح على شرط مسلم ، وأحمد ، ٣/ ٢٥٠ـ٢٥١ ، من طريق عفان عن حماد ـ به . وأحمد ، ٣/ ١٣٢ ، من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن حمّاد عن أنس ـ به .

« لم يكن شخصٌ أحبَّ إليهم من رسول الله ﷺ ، قال : وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهته لذلك » . (صحيح) .

٣٣٠ـ حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا جُميع بن عُمير بن عبد الرحمن العُجلي أنبأنا رجل من بني تميم من ولد أبي هالة (زوج خديجة) يكنى أبا عبد الله عن ابن أبي هالة عن الحسن بن علي قال :

« سألتُ خالي هندَ بن أبي هالة ـ وكان وصّافاً ـ عن حلية رسول الله ﷺ[1] ، وأنا أشتهي أن يصف لي منها شيئاً ، فقال : كان رسول الله ﷺ فَخْماً مُفَخَّماً ، يتلألأُ وجهُه تلألؤَ القمر ليلة البدر ، فذكر الحديث بطوله .

قال الحسن : فكتمتها الحسينَ زماناً ثم حدَّثتُه فوجدته قد سبقني إليه . فسأله عما سألته عنه ، ووجدته قد سأل أباه عن مَدْخَلِهِ ومخْرَجِهِ وشكْلهِ فلم يَدَعْ منه شيئاً .
قال الحسين : فسألتُ أبي عن دخول رسول الله ﷺ ، فقال : كان إذا أوى إلى منزله جَزَّأ دخولَه ثلاثةَ أجزاءٍ ، جُزْءاً لله ، وجُزْءاً لأهلِهِ ، وجَزْأً لنفسه ، ثم جَزَّأ جُزْأَهُ بينه وبين الناس ، فَيَرُدُّ ذلك بالخاصّةِ على العامة[2] ، ولا يدَّخر عنهم شيئاً وكان من سيرته في جُزءِ الأمة إيثارُ أهلِ الفضلِ بإذنه[3] ، وقَسْمُهُ على قدر فضلهم في الدِّين ، فمنهم ذو الحاجة ، ومنهم ذو الحاجتين ومنهم ذو الحوائج ، فيتشاغل بهم ويَشْغَلُهم فيما يُصلحِهُم والأمَّةُ من مُساءلتهم عنه وإخبارهم بالذي ينبغي لهم ، ويقول : لِيُبَلِّغ الشاهدُ منكم الغائبَ ، وأَبلغوني حاجة من لا يستطيع إبلاغها ، فإنه من أَبْلَغَ سُلطاناً حاجةَ من لا يستطيع إبلاغَهَا ثَبَّتَ الله قَدَمَيْهِ يومَ القيامةِ ، لا يذكر عنده إلا ذلك

٣٣٠ـ سبق تخريجه برقم ٧ و ٢٢٦ ، وسيأتي برقم ٣٤٥ .

(١) حلية رسول الله ﷺ : أي صفته ، وقد تطلق فيراد منها ما يتحلى به الإنسان من الحلي ، ولكن الأول هو المقصود .

(٢) فَيَرُدُّ ذلك بالخاصّةِ على العامةِ : المراد بالخاصة : الصحابة الذين يكثرون الدخول عليه كالخلفاء الأربعة والمراد بالعامة الذين لم يعتادوا الدخول عليه .

(٣) كان يهتم بالخاصة وهم أهل الفضل والتقوى وذلك ليقتدي بهم من بعدهم وليزداد غيرهم في التقوى والورع حتى يكونوا عنده ﷺ سواء ، والله أعلم .

ولا يَقْبَلُ من أحد غيره . يدخلون رُوَّاداً[١] ولا يَفْتَرقون إلا عن ذَوَاق[٢] ، يخرجون أدِلَّةً - يعني على الخير - قال فسألته عن مخْرجَه كيف كان يصنع فيه؟ قال : كان رسول الله ﷺ يَخْزِنُ لسانَهُ[٣] إلا فيما يعنيه ، ويؤلِّفهم ولا ينفِّرهم ، ويُكْرِمُ كَرِيمَ قَوْمٍ ويولِّيهِ عليهم ، ويحذِّر الناس ويَحْتَرِس منهم من غير أن يَطْويَ عن أحد منهم بِشْرَهُ وخُلُقَهُ ، ويتفقد أصحابه ، ويسأل الناسَ عمَّا في الناس ويُحسِّنُ الحَسَنَ ويقوِّيه ، ويقبِّح القبيح ويوهِّيه ، معتدلُ الأمر غير مختلف ، لا يغفل مخافةَ أن يَغفلوا أو يَمَلُّوا ، لكل حال عنده عَتَاد[٤] ، لا يقصِّر عن الحق ولا يجاوزه ، يَلُونَهُ من الناس ، خيارُهُم ، أفضلهُم عنده أعَمُّهم نَصيحة ، وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواساة ومؤازرة . قال : فسألته عن مجلسه ، فقال : كان رسول الله ﷺ لا يقوم ولا يجلس إلا عن ذِكر الله ، وإذا انتهى إلى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس ، ويأمر بذلك ، يعطي كل جُلَسائه بنصيبه ، لا يَحْسِبُ جَلِيسُهُ أنَّ أحداً أكْرَمَ عليه منه . مَنْ جَالسَهُ أو فاوضه في حاجة صَابَرَهُ حتى يكون هو المنصرف عنه ، ومن سأله حاجةً لم يَرُدَّهُ إلا بها أو بمَيْسورٍ من القول ، قد وَسِعَ النّاس بَسطه وخلقه فصار لهم أباً وصاروا عنده في الحق سواءً ، مجلسه مجلس علم وحلم وحياء ، وأمانة وصبر لا ترفع فيه الأصوات ولا تُؤْبَنُ فيه الحُرُمُ[٥] ولا تُنْثَى فَلَتَاتُه[٦] ، متعادلين ، بل كانوا يتفاضلون فيه بالتقوى ، متواضعين ، يوقِّرون فيه الكبير ويرحمون فيه الصغير ، ويُؤْثِرون ذا الحاجة ويحفظون الغريب » . (ضعيف) .

---

(١) أي يدخلون عليه طالبين العلم وملتمسين الحكم من عنده ﷺ ويخرجون أدلة هداة للناس .

(٢) ولا يفترقون إلا عن ذَوَاق : وضرب الذواق هنا مثلاً لما ينالون عنده من الخير ، أي لا يفترقون إلا عن علم وأدب يتعلمونه يقوم لأنفسهم وأرواحهم مقام الطعام والشراب لأجسامهم .

(٣) يَخْزِنُ لسانَهُ : يمسكه عن الكلام ويحفظه لنفسه .

(٤) عَتَاد : من العدّة ، أي متجهّز لجميع الأحوال والمواقف .

(٥) لا تُؤْبَنُ فيه الحُرُمُ : أي كان مجلسه يُصان عن رفث القول وقبيحه .

(٦) لا تُنْثَى فَلَتَاتُه : أي لا تشاع ولا تنشر .

٣٣١ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع ، حدثنا بشر بن المفضل ، حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« لو أُهدي إليَّ كُرَاعٌ[1] لَقبِلْتُ ، ولو دُعيت عليه لأَجَبْتُ » . (صحيح) .

٣٣٢ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر ، رضي الله عنه قال :

« جاءني رسول الله ﷺ ليس براكب بغل ولا بِرْذَوْن[1] » . (صحيح) .

٣٣٣ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، حدثنا أبو نعيم ، أنبأنا يحيى بن أبي الهيثم العطار قال : سمعت يوسف بن عبد الله بن سَلاَم قال :

٣٣١ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الأحكام ، باب : ما جاء في قبول الهدية وإجابة الدعوة ، ح/١٣٣٨ ، وقال : حسن صحيح . وقال : وفي الباب عن علي وعائشة والمغيرة بن شعبة وسلمان ومعاوية بن حيدة وعبد الرحمن بن علقمة .

وسعيد وهو ابن أبي عروبة مدلس وقد اختلط . وأخرجه أحمد ، ٣/ ٢٠٩ ، عن روح وعبد الوهاب قالا : ثنا سعيد عن قتادة ـ به . وروح هو ممن سمع سعيد قديماً قبل الاختلاط . وللحديث شواهد كثيرة يصح بها : منه ما أخرجه البخاري في الهبة ، ح/٢٤٢٩ ، عن أبي هريرة : « لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت ، ولو أهدى إلي ذراع أو كراع لقبلت » . وفي النكاح ، ح/ ٤٨٨٢ عن أبي هريرة . وأحمد ، ٢/ ٤٢٤ ، ٤٧٩ ، ٤٨١ ، ٥١٢ .

(١) كُرَاع : مستداق الساق من الرجل .

٣٣٢ـ البخاري في المرضى ، باب : عيادة المريض ، راكباً وماشياً ، وردفاً على الحمار ، ح/ ٥٣٤٠ . وأبو داود في الجنائز ، باب : المشي في العيادة ، ح/ ٣٠٩٦ . والترمذي في المناقب ، باب : مناقب جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، ح/ ٣٨٥٠ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في الكبرى ، في الطب ، باب : عيادة المريض ماشياً ، ح/ ٧٥٠١ . وأحمد ، ٣/ ٣٧٣ . كلهم عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ـ به .

(١) بِرْذَوْن : لغة : الثقيل الجسم ، من صنف البغال ، وقيل هو الفرس الأعجمي وهو أصبر من العربي والعربي أسرع منه . والمعنى : أنه ليس براكب بغلاً ولا برذوناً ولا غيرهما .

٣٣٣ـ تفرد به المصنف دون أصحاب الكتب الستة . ورجال إسناده ثقات .

وأخرجه أحمد ، ٤/ ٣٥ ، من طريق وكيع عن يحيى بن أبي الهيثم العطار عن يوسف ـ به . وأحمد ، ٦/٦ ، من طريق وكيع عن مسعر عن النضر بن قيس عن يوسف ـ به .

« سمَّاني رسول الله ﷺ يوسف ، وأقعدني في حِجره ، ومسح على رأسي » . (صحيح) .

٣٣٤ـ حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا أبو داود الطيالسي ، حدثنا الربيع وهو ابن صبيح ، حدثنا يزيد الرَّقاشي عن أنس بن مالك رضي الله عنه :

« أن رسول الله ﷺ حجَّ على رَحْلٍ رَثٌّ وقَطِيفَةٍ كنا نرى ثمنها أربعة دراهم ، فلما استوت به راحلته قال : لَبَّيك بِحَجَّةٍ لا سُمعة فيها ولا رياء » . (ضعيف) .

٣٣٥ـ حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر عن ثابت البناني ، وعاصم الأحول عن أنس بن مالك :

« أن رجلاً خيّاطاً دعا رسول الله ﷺ فقَرَّب منه ثَريداً عليه دُبَّاء ، قال : فكان رسول الله ﷺ يأخذ الدباء ، وكان يحب الدباء . قال ثابت : فسمعت أنساً يقول : فما صنع لي طعاماً أَقْدِرُ على أن يُصنَعَ فيه دباء إلا صُنِعَ » . (صحيح) .

٣٣٦ـ حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثنا معاوية بن

٣٣٤ـ سبق تخريجه برقم ٣٢٨ .

٣٣٥ـ مسلم في الأشربة ، باب : جواز أكل المرق . . . الخ ، ح/ ٢٠٤١ ، من طريق عبد الرزاق عن معمر ـ به .
وانظر تخريج الحديث ١٦٤ .

٣٣٦ـ وفي سنده عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني : وهو صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابته ، وكانت فيه غفلة كما في التقريب ، ولكنه توبع كما سيأتي . وفيه معاوية بن صالح بن حدير وهو صدوق له أوهام ، كما في التقريب ، وباقي الرجال ثقات .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، ح/ ٥٦٧٥ ، من طريق ابن قتيبة ، ثنا حرملة بن يحيى ، ثنا ابن وهب ، ثنا معاوية ـ به . وإسناده قوي على شرط مسلم . وتابعه أيضاً الليث بن سعد في مسند أبي يعلى ، ح/ ٤٨٧٣ ، من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل ، ثنا حجاج ، عن ليث بن سعد ، عن معاوية ـ به . وإسناده قوي .
وأخرجه البخاري من طريق آخر ، ثنا آدم ، ثنا شعبة ، ثنا الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود قال :
« سالت عائشة : ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته؟ قالت : كان يكون في مهنة أهله ، تعني خدمة أهله ، فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة » . وأخرجه أحمد ، ٦/ ٢٥٦ ، من =

صالح عن يحيى بن سعيد عن عمرة قالت :

« قيل لعائشة : ماذا كان يعمل رسول الله ﷺ في بيته؟ قالت : كان بشراً من البشر : يَفْلِي[1] ثوبه ويَحلِبُ شاته ويَخدِم نفسه » . (حسن) .

٤٨ـ باب ما جاء في خُلُق رسول الله ﷺ

(وفيه (١٥) حديثاً)

٣٣٧ـ حدثنا عباس بن محمد الدوري ، حدثنا عبد الله بن يزيد المقري ، حدثنا ليث بن سعد ، حدثني أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد عن سليمان بن خارجة عن خارجة بن زيد بن ثابت قال :

« دخل نفر على زيد بن ثابت فقالوا له : حدثنا أحاديث رسول الله ﷺ ، قال : ماذا أُحدثكم؟ كنتُ جارَه ، فكان إذا نزل عليه الوحي بعث إليَّ فكتبتُه له ، فكنا إذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا ، وإذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا ، وإذا ذكرنا الطعام ذكره معنا ، فكل هذا أحدثكم عن رسول الله ﷺ » . (ضعيف) .

٣٣٨ـ حدثنا إسحاق بن موسى ، حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق

= طريق حماد بن خالد ، ثنا ليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة ـ به . وسنده قوي .

(١) يَفْلِي : أي يفتّش ثوبه ليلتقط منه نحو الشوك ، أو يرقع ثوبه من نحو خرق .

٣٣٧ـ تفرد به المصنف دون باقي الستة .

وفي إسناده سليمان بن خارجة وهو مقبول ، أي عند المتابعة ، وإلا فلين الحديث ، كما في التقريب . وفيه الوليد بن أبي الوليد وهو لين الحديث كما في التقريب . وكلاهما لم يوثقهما سوى ابن حبان . والباقي ثقات . أخرجه الطبراني في الكبير ، ح/ ٤٨٨٢ ، والبغوي في شرح السنة ، ح/ ٣٦٧٩ . كلاهما من طريق الليث بن سعد عن الوليد بن أبي الوليد ـ به .

٣٣٨ـ تفرد به المصنف .

وإسناده ضعيف لعنعنة محمد بن إسحاق وهو صدوق لكنه مدلس . وأورده الهيثمي في المجمع في علامات النبوة ، ح/ ١٤١٩٠ ، وقال : رواه الطبراني وإسناده حسن . وهذا فيه نظر إلا أن يكون قد صرح ابن إسحاق بالتحديث . =

عن زياد بن أبي زياد عن محمد بن كعب القُرظِيِّ عن عمرو بن العاص قال :

« كان رسول الله ﷺ يُقبِل بوجهه وحديثه علىٰ أشرِّ القوم يتألَّفُهم بذلك ، فكان يُقبل بوجهه وحديثه عليَّ حتى ظننتُ أني خير القوم ، فقلت : يا رسول الله ، أنا خيرٌ أو أبو بكر؟ قال : أبو بكر ، فقلت : يا رسول الله ، أنا خيرٌ أو عمر؟ فقال : عمر ، فقلت : يا رسول الله ، أنا خير أو عثمان؟ قال : عثمان ، فلما سألت رسول الله ﷺ فصَدقني فلَوددْتُ أنّي لم أكن سألته » . (ضعيف) .

٣٣٩- حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

« خدمتُ رسول الله ﷺ عشر سنين ، فما قال لي أفٍّ قط ، وما قال لي لشيء صنعتُه ، لِمَ صنعتَه ، ولا لشيء تركتهُ لِمَ تركتَه ، وكان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خلقاً ، ولا مَسَسْتُ خَزّاً[1] قطُّ ولا حريراً قط ولا شيئاً كان ألْيَنَ من كف رسول الله ﷺ ، ولا شَمَمْتُ مِسكاً قط ولا عطراً كان أطيب من عَرَقِ النبي ﷺ » . (صحيح) .

٣٤٠- حدثنا قتيبة بن سعيد ، وأحمد بن عبدة الضَّبِيُّ (والمعنى واحد) قالا :

= وفي إسناده يونس بن بكير وهو صدوق يخطىء كما في التقريب . وباقي رجال السند ثقات .

٣٣٩- مسلم في الفضائل ، باب : طيب رائحة النبي ﷺ ولين مسه والتبرك بمسحه ، ح/ ٢٣٣٠ . والترمذي في البر والصلة ، باب : ما جاء في خلق النبي ﷺ ، ح/٢٠١٦ ، وقال : حسن صحيح . كلاهما من طريق قتيبة بن سعيد بهذا الإسناد . وأخرجه من طرق عن أنس : البخاري في الأدب ، ح/ ٥٦٩١ . وفي الوصايا ، ح/ ٢٦١٦ . وفي الديات ، ح/ ٦٥١٣ . وفي الصوم ، ح/ ١٨٧٢ . وفي المناقب ، ح/ ٣٣٦٨ . ومسلم ، ح/ ٢٣١٠ . وأبو داود في الأدب ، ح/ ٤٧٧٣ . وأحمد ، ٣/ ١٠١ ، ١٠٧ ، ٢٠٠ ، ٢٢٢ ، ٢٢٧ ، ٢٥٩ ، ٢٦٥ ، ٢٦٧ ، ٢٧٠ ، ٢٨٨ .

(١) خَزّاً : ثوب مركب من حرير وغيره .

٣٤٠- وفي سنده سلم بن قيس العلوي وهو ضعيف كما في التقريب ، وباقي رجال السند ثقات . أخرجه أبو داود في الترجل ، باب : في الخلوق للرجال ، ح/ ٤١٨٢ . وفي الأدب ، باب : في حسن العشرة ، ح/ ٤٧٨٩ والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ترك مواجهة=

حدثنا حماد بن زيد عن سلم العَلَوِيِّ عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ :

« أنه كان عنده رجل به أَثَرُ صُفْرَةٍ[1] قال : وكان رسول الله ﷺ لا يكاد يُواجه أحداً بشيء يكرهه ، فلما قام قال للقوم : لو قلتم له يَدَعُ هذه الصُّفْرَةُ » . (ضعيف) .

٣٤١ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الله الجدلي عن عائشة أنها قالت :

« لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا مُتَفَحِّشاً ولا صَخَّاباً[1] في الأسواق ولا يَجْزِي بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويصفح » . (صحيح) .

٣٤٢ـ حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني ، حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« ما ضرب رسول الله ﷺ بيده شيئاً قط إلا أن يجاهد في سبيل الله ، ولا ضرب خادماً ولا امرأة » . (صحيح) .

= الإنسان بما يكرهه ، ح/ ٢٣٥ ، ٢٣٦ . وأحمد ، ٣/ ١٣٣ ، ١٥٤ ، ١٦٠ . كلهم من طريق حماد بن زيد عن سَلْم العلوي ـ به .

(١) أثر صُفْرة : وهي بقية صفرة الزعفران .

٣٤١ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في البر والصلة ، باب : ما جاء في خلق النبي ﷺ ، ح/ ٢٠١٧ ، وقال : حسن صحيح . وأحمد ، ٦/ ١٧٤ ، ٢٤٦ ، من طريق شعبة عن أبي إسحاق ـ به .

وفي إسناده أبو إسحاق وهو مدلس وقد عنعن ، ولكن الراوي عن شعبة وهو مقبول وسماعه عنه قديم .

(١) صَخَّاباً : من الصخب وهو شدة الصوت . أي لا يصيح في الأسواق .

٣٤٢ـ مسلم في الفضائل ، باب : مباعدته ﷺ للآثام . . . الخ ، ح/ ٢٣٢٨ . والنسائي في الكبرى ، في عشرة النساء ، باب : ضرب الرجل زوجته ، ح/ ٩١٦٥ . وابن ماجه في النكاح ، باب : ضرب النساء ، ح/ ١٩٨٤ . وأحمد ، ٦/ ٣١ـ٣٢ ، ٢٠٦ ، ٢٩٩ ، ٢٣٢ ، ٢٨١ . كلهم من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ـ به . وأخرجه النسائي في الكبرى ، ح/ ٩١٦٣ ، ٩١٦٤ . وأبو داود في الأدب ، ح/ ٤٧٨٦ . كلاهما من طرق عن الزهري عن عروة عن عائشة ـ به .

٣٤٣ـ حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت :

« ما رأيتُ رسول الله ﷺ مُنتصراً من مَظْلمةٍ ظُلِمَها قط ما لم يُنتهك من محارم الله شيء ، فإذا انْتُهِك من محارم الله شيء كان من أشدّهم في ذلك غضباً ، وما خُيِّر بين أمرين إلا اختار أيسَرهُما ما لم يكن مأثَماً » . (صحيح) .

٣٤٤ـ حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« استأذن رجل على رسول الله ﷺ وأنا عنده فقال : بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة ، ثم أَذِن له ، فلما دخل أَلاَنَ له القول ، فلما خرج قلت : يا رسول الله ، قلت ما قلت ثم أَلَنْتَ له القول! فقال : يا عائشة ، إن من شر الناس من تركه الناس أو ودعه الناس إتِّقاء فُحْشِه » . (صحيح) .

٣٤٣ـ البخاري في المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ح/ ٣٣٦٧ . وفي الأدب ، باب : قول النبي ﷺ : « يسروا ولا تعسروا » ، ح/ ٥٧٧٥ . وفي الحدود ، باب : إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله ، ح/ ٦٤٠٤ . وفي المحاربين ، باب : كم التعزير والأدب ، ح/ ٦٤٦١ . ومسلم في الفضائل ، باب : مباعدته ﷺ للآثام. . . الخ . ج/ ٢٣٢٧ . وأبو داود في الأدب ، باب : في التجاوز في الأمر ، ح/ ٤٧٨٥ . والنسائي في الكبرى ، في عشرة النساء ، باب : ضرب الرجل زوجته ، ح/ ٩١٦٣ . وأحمد ، ٦/ ٨٥ ، ١١٤ ، ١١٦ ، ١٣٠ ، ١٨٢ ، ١٨٩ ، ٢٢٣ ، ٢٣٢ ، ٢٦٢ . ومالك في الموطأ ، في حسن الخلق ، باب : ما جاء في حسن الخلق ، ٢/ ٩٠٢ ، ٩٠٣ . كلهم من طرق عن ابن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة ـ به .

٣٤٤ـ البخاري في الأدب ، باب المداراة مع الناس ، ح/ ٥٧٨٠ . وفي باب : لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً ، ح/ ٥٦٨٥ . وفي باب : ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب ، ح/ ٥٧٠٧ . ومسلم في البر والصلة والآداب ، باب : مداراة من يتقى فحشه ، ح/ ٢٥٩١ . وأبو داود في الأدب ، باب : في حسن العشرة ، ح/ ٤٧٩١ . والترمذي في البر والصلة ، باب : ما جاء في المداراة ، ح/ ١٩٩٧ ، وقال : حسن صحيح . وأحمد ، ٦/ ٣٨ . كلهم من طريق ابن المنكدر عن عروة ـ به .

٣٤٥- حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا جميع بن عُمير بن عبد الرحمن العِجْلي : أنبأنا رجل من بني تميم من ولد أبي هالة زوج خديجة (ويكنى أبا عبد الله) عن أبي هالة عن الحسن بن علي قال : قال الحسين :

« سألت أبي عن سِيرة النبي ﷺ في جُلسائه فقال : كان رسول الله ﷺ دائم البِشْر[١] ، سهل الخُلُق ، ليِّنَ الجانب ، ليس بفظٍّ ولا غليظ ولا صخَّاب ولا فحّاش ولا عيّان ولا مُشَاح[٢] ، يتغافل عما لا يشتهي ، لا يُؤيِسُ منه راجِيهُ ، ولا يُخَيِّب فيه ، قد تَرَكَ نفسه من ثلاث : المراء[٣] والإكثار[٤] وما لا يعنيه ، وترك الناس من ثلاث : كان لا يذُمَّ أحداً ولا يعِيبُهُ ولا يطلبُ عورتَه[٥] ، ولا يتكلم إلا فيما رَجَا ثوابَهُ وإذا تكلّم أطرق جُلساؤُه[٦] كأنما على رؤوسهم الطيرُ ، فإذا سكت تكلموا ، لا يتنازعون عنده الحديث ، وإذا تكلّم عنده أنصتُوا له حتى يفرغ ، حديثُهم عندَهُ حديثُ أوَّلِهم ، يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه ، ويصبر للغريب على الجَفْوَةِ[٧] في منطِقِهِ ومسألته ، حتى إنْ كانَ أصحابهُ ليستجلبونهم[٨] . ويقول: إذا رأيتم طالبَ حاجةٍ يطلبُها فأَرْفِدُوه[٩] ولا يقبل الثَّناء إلا من مُكَافِىء[١٠] ، ولا يقطع على أحد حديثَهُ حتى يجوزَ[١١] فيَقْطَعُه بنهي أو قيام » . (ضعيف) .

٣٤٥- سبق تخريجه في الأحاديث بالأرقام : ٧ و ٢٢٦ و ٣٣٠ .

(١) دائم البِشْر : أي طليق الوجه ويبشر بالخير .

(٢) مُشَاح : أي ليس ببخيل .

(٣) المراء : الجدال .

(٤) الإكثار : استعظام نفسه في الجلوس وغيره .

(٥) ولا يطلبُ عورتَه : لا يُظهر ما يريد الشخص ستره ويخفيه عن الناس .

(٦) أطرق جُلساؤهُ : الإطراق أن يقبل ببصره إلى صدره ويسكت .

(٧) الجَفْوَة : الغلظة وسوء الخلق .

(٨) إن كان أصحابه ليستجلبونهم : يتمنون أن يأتي هؤلاء الأغراب ليستفيدوا من أسئلتهم لرسول الله ﷺ .

(٩) فأرفدوه : أعينوه على مسألته .

(١٠) مُكَافِىء : أي مقتصد في مدحه من غير إطراء أو مغالاة .

(١١) يجوز : يتعدى الحق ويتجاوزه .

٣٤٦ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول :

« ما سُئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال لا » . (صحيح) .

٣٤٧ـ حدثنا عبد الله بن عمران (أبو القاسم) القرشي المكي ، حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :

« كان رسول الله ﷺ أجودَ الناسِ بالخير ، وكان أجود ما يكون في شهر رمضان ، حتى يَنْسَلِخَ فيأتيه جبريلُ فيعرِضَ عليه القرآن فإذا لقيهُ جبريل كان رسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة » . (صحيح) .

٣٤٨ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس بن مالك رضي الله تعالىٰ عنه قال :

« كان النبي ﷺ لا يدَّخِر شيئاً لغد » . (حسن) .

٣٤٦ـ البخاري في الأدب ، باب : حسن الخلق والسخاء ، وما يكره من البخل ، ح/ ٥٦٨٧ . ومسلم في الفضائل ، باب : ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال : لا . وكثرة عطائه ، ح/ ٢٣١١ . وأحمد ، ٣/ ٣٠٧ . كلهم من طريق سفيان عن ابن المنكدر ـ به .

٣٤٧ـ البخاري في بدء الوحي ، باب : كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ، ح/ ٦ . وفي الصوم ، باب : أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان ، ح/ ١٨٠٣ . وفي بدء الخلق ، باب : ذكر الملائكة ، ح/ ٣٠٤٨ . وفي المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ح/ ٣٣٦١ . وفي فضائل القرآن ، باب : كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ ، ح/ ٤٧١١ . ومسلم في الفضائل ، باب : كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة ، ح/ ٢٣٠٨ . والنسائي في الصوم ، باب : الفضل والجود في شهر رمضان ، ح/ ٢٠٩٥ . وأحمد ، ١/ ٢٣٠ـ٢٣١ ، ٢٨٨ ، ٣٢٦ ، ٣٦٣ ، ٣٦٦ـ٣٦٧ ، ٣٧٣ . كلهم من طريق الزهري عن عبيد الله ـ به .

(١) يَنْسَلِخ : أي أن غاية جوده كان يستمر في جميع رمضان إلى أن يفرغ ، ثم يرجع إلى أصل جوده الذي جُبِل عليه الزائد عن جود الناس .

٣٤٨ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الزهد ، باب : ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله ، ح/ ٢٣٦٣ ، وقال : هذا حديث غريب . وفي إسناده جعفر بن سليمان الضبعي وهو صدوق زاهد كما في التقريب .

٣٤٩- حدثنا هارون بن موسى بن أبي علقمة المديني ، حدثني أبي عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

« أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فسأله أن يُعْطيَهُ ، فقال النبي ﷺ : ما عندي شيء ، ولكن ابْتَعْ عَليَّ فإذا جاءني شيء قضيتُهُ ، فقال عمر : يا رسول الله قد أعطيتَهُ فما كلَّفَكَ الله ما لا تَقْدِرُ عليه ، فكره ﷺ قول عمر ، فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله ، أَنفِقْ ولا تخف من ذي العرش إقلالا . فتبسم رسول الله ﷺ وعُرِفَ في وجهه البِشْر لقول الأنصاريِّ ثم قال : بهذا أُمِرْتُ » . (ضعيف) .

٣٥٠- حدثنا علي بن حجر ، أخبرنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عَفراء قالت :

« أتيت النبي ﷺ بقناع من رطب وأجْرٍ زُغْبٍ فأعطاني ملء كفه حُلِياً وذهباً » . (ضعيف) .

٣٥١- حدثنا علي بن خشرم وغير واحد قالوا : حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها :

« إن النبي ﷺ كان يقبل الهدية ويُثيبُ عليها » . (صحيح) .

٣٤٩- تفرد به المصنف .

وإسناده ضعيف . ففيه هارون بن موسى بن أبي علقمة وهو لا بأس به . وموسى بن أبي علقمة مجهول . وهشام بن سعيد المدني صدوق له أوهام . كما في التقريب . والباقي ثقات . ذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد في الزهد ، باب : في الإنفاق والإمساك ، ح/ ١٧٧٧٩ ، وقال : رواه البزار ، وفيه إسحاق ابن إبراهيم الحنيني ، وقد ضعفه الجمهور ، ووثقه ابن حبان وقال : يخطىء .

٣٥٠- سبق تخريجه في الحديث رقم ٢٠٥ .

٣٥١- البخاري في الهبة ، باب : المكافأة في الهبة ، ح/ ٢٤٤٥ . وأبو داود في البيوع والإجارات ، باب : في قبول الهدايا ، ح/ ٣٥٣٦ . والترمذي في البر والصلة ، باب : ما جاء في قبول الهدية والمكافأة عليها ، ح/ ١٩٥٤ ، وقال : حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وأحمد ، ٦/ ٩٠ . كلهم من طريق عيسى بن يونس عن هشام ـ به .

٤٩ـ باب ما جاء في حياء رسول الله ﷺ
(وفيه حديثان)

٣٥٢ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة عن قتادة قال : سمعت عبد الله بن أبي عتبة يحدث عن أبي سعيد الخدري قال :

« كان ﷺ أشدَّ حياء من العذراء في خِدْرِها وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه » . (صحيح) .

٣٥٣ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي ، عن مولى لعائشة قال : قالت عائشة :

« ما نظرت إلى فرج رسولِ الله ﷺ ، أو قالت : ما رأيت فرج رسول الله ﷺ قط » . (ضعيف) .

٣٥٢ـ البخاري في الأدب ، باب : الحياء ، ح/٥٧٦٨ . وفي باب : من لم يواجه الناس بالعتاب ، ح/٥٧٥١ . وفي المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ ، ح/٣٣٦٩ . ومسلم في الفضائل ، باب : كثرة حيائه ﷺ ، ح/٢٣٢٠ . وأحمد ، ٧٩/٣ ، ٨٨ ، ٩١ ، ٩٢ . كلهم من طريق شعبة عن قتادة ـ به .

٣٥٣ـ ابن ماجه في الطهارة ، باب : النهي أن يرى عورة أخيه ، ح/٦٦٢ . وفي النكاح ، باب : التستر في الجماع ، ح/١٩٢٢ . قال أبو بكر بن أبي شيبة : قال أبو نعيم : عن مولاة لعائشة ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع ـ به . وأحمد ، ٦٣/٦ ، ١٩٠ ، من طريق سفيان عن منصور ـ به . وإسناده ضعيف لأن فيه من لم يسمَّ وهو مولى أو مولاة لعائشة . وهذا الحديث يخالف ما رواه البخاري ، ح/٢٥٨ ، ومسلم ، ح/٣٢١ ، وغيرهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : « كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد ، تختلف أيدينا فيه » .

٥٠- باب ما جاء في حِجَامَةِ(*) رسول الله ﷺ

(وفيه (٦) أحاديث)

٣٥٤- حدثنا علي بن حجر ، حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد قال : سئل أنس بن مالك عن كَسْبِ الحجَّام فقال :

« احْتَجم رسول الله ﷺ ، حَجَمه أبو طَيْبَة ، فأمر له بصاعين[1] من طعام وكَلَّمَ أهله فوضعوا عنه من خَرَاجه[2] ، وقال : إنَّ أفضل ما تداويتم به الحجامة ، وإنَّ من أمثل ما تداويتم به الحجامة » . (صحيح) .

٣٥٥- حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا أبو داود ، حدثنا ورقاء بن عمر عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي :

(*) حجامة : وهي شرط الجلد وإخراج الدم بالمحجمة ، وهي ما يحجم به .

٣٥٤- أخرجه بهذا الإسناد مسلم في المساقاة ، باب : حل أجرة الحجامة ، ح/ ١٥٧٧ . والترمذي في البيوع ، باب : ما جاء في الرخصة في كسب الحجامة ، ح/ ١٢٧٨ ، وقال : حسن صحيح . ومن طرق عن حميد عن أنس أخرجه البخاري في الطب ، باب : الحجامة من الداء ، ح/ ٥٣٧١ . وفي البيوع ، باب : ذكر الحَجَّام ، ح/ ١٩٩٦ . وفي باب : من أجْرَى أمر الأنصار على ما يتعارفون بينهم. . . الخ ، ح/ ٢٠٩٦ . وفي الإجارة ، باب : ضريبة العبد ، وتعاهُد ضرائب الإماء ، ح/ ٢١٥٧ . وفي باب : من كلم موالي العبد أن يخففوا عنه من خراجه ، ح/ ٢١٦١ . وأبو داود في البيوع والإجارات ، باب : في كسب الحجام ، ح/ ٣٤٢٤ . وأحمد ، ٣/ ١٠٠ ، ١٨٢ . وعن حماد عن ثابت البناني عن أنس أخرجه أحمد ، ٣/ ١٧٤ .

(١) الصاع : مكيال يسع أربعة أمداد .

(٢) خَرَاجه : وهو ما يعود به العبد على مالكه نتيجة عمله .

٣٥٥- أخرجه بهذا الإسناد ابن ماجه في التجارات ، باب : كسب الحجام ، ح/ ٢١٦٣ . وأحمد ، ١/ ٩٠ ، ١٣٤ ، من طريق ورقاء عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي ـ به . وفي سنده عبد الأعلى بن عامر الثعلبي وهو صدوق يهم ، وفيه أبو جميلة ميسرة بن يعقوب وهو مقبول ، وفيه ورقاء بن عمر اليَشْكُري وهو صدوق كما في التقريب . وباقي رجاله ثقات . ولكن الحديث يصح بما قبله وما بعده .

« أن النبي ﷺ احتجم وأمرني فأعطيت الحجام أجره » . (صحيح) .

٣٥٦ـ حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني ، حدثنا عبدة عن سفيان الثوري عن جابر عن الشعبي عن ابن عباس أظنه قال :

« إن النبي ﷺ احتجم على الأخْدَعَيْن[1] وبين الكتفين وأعطى الحجّام أجره ولو كان حراماً لم يُعطه » . (صحيح) .

٣٥٧ـ حدثنا هارون بن إسحاق ، حدثنا عبدة عن ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر :

٣٥٦ـ تفرد به المصنف من هذا الوجه .

وفي سنده جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي وهو ضعيف رافضي ، وهارون بن إسحاق الهمداني صدوق ، ولكنه توبع . وباقي رجال الإسناد ثقات . والحديث أخرجه أحمد ، ١/ ٢٣٤ ، ٢٤١ ، ٣١٦ ، ٣٢٤ .

وأخرج البخاري في الطب ، ح/ ٥٣٦٧ ، ٥٣٦٩ ، ٥٣٧٠ ، ٥٣٧٣ ، ٥٣٧٤ . ومسلم في الحج ، ح/ ١٢٠٢ ، ١٢٠٣ وفي المساقاة ، ح/ ١٢٠٢ ، ٦٥ ، ٦٦ . وابو داود في البيوع والأجارات ، ح/ ٣٤٢٣ . والترمذي في الصوم ، ح/ ٧٧٥ ، ٧٧٦ ، ٧٧٧ ، ٨٣٩ . والنسائي في سننه في مناسك الحج ، ح/ ٢٨٤٥ ، ٢٨٤٦ ، ٢٨٤٧ . وابن ماجه في الصيام ، ح/ ١٦٨٢ ، ٣٠٨١ . وغيرهم ، من طرق عن ابن عباس مختصراً ومطولاً إلا أنه ليس فيه ذكر « الأخدعين وبين الكتف » ، إلا أن هذه الزيادة صحيحة ، فقد أخرج أحمد ، ١/ ٣٣٣ ، من طريق عبد الرزاق ، أنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ، بلفظ : « احتجم رسول الله ﷺ في الأخدعين وبين الكتفين ، حجمه عبد لبني بياضة ، وكان أجرُه مداً ونصفاً ، فكلم أهله حتى وضعوا عنه نصف مده قال ابن عباس : وأعطاه أجره ولو كان حراماً ما أعطاه وسنده قوي . ويشهد لحديث الآتي برقم ٣٥٨ .

(١) الأخْدَعَيْن : هما عِرْقان في جانب العنق .

٣٥٧ـ تفرد به المصنف .

وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو صدوق سيء الحفظ جداً . وهارون بن إسحاق صدوق ولكنه توبع . أخرجه ابن أبي شيبة في البيوع والأقضية ، ٦/ ٢٦٦ ، من طريق علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى ونافع عن ابن عمر ـ به . لكن لحديثه شاهد عن جابر وسنده صحيح أخرجه أحمد ، ٣/ ٣٥٣ ، وشاهد آخر عن علي عند أحمد أيضاً ، ١/ ١٣٥ .

« أن النبي ﷺ دعا حجّاماً فحجمه ، وسأله كم خراجك؟ فقال : ثلاثة آصُع ، فوضع عنه صاعاً وأعطاه أجره » . (صحيح) .

٣٥٨ـ حدثنا عبد القدوس بن محمد العطار البصري ، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا همام وجرير بن حازم قالا : حدثنا قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

« كان رسول الله ﷺ يحتجم في الأخدعين والكاهل [1]، وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين [2] » . (صحيح) .

٣٥٩ـ حدثنا إسحاق بن منصور ، أنبأنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس بن مالك :

« إن رسول الله ﷺ احتجم وهو مُحْرِم بمَلَلَ [1] على ظهر القدم » . (صحيح) .

٣٥٨ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الطب ، باب : ما جاء في الحجامة ، ح/ ٢٠٥٢ ، وقال : حسن غريب . وفي سنده عبد القدوس بن محمد العطار وهو صدوق وقد توبع . وفي إسناده أيضاً عمرو بن عاصم بن عبيد الله الكلابي وهو صدوق في حفظه شيء . وأخرجه أبو داود في الطب ، باب : في موضع الحجامة ، ح/ ٣٨٦٠ . وابن ماجه في الطب ، باب : موضع الحجامة ، ح/٣٤٨٣ . وأحمد ، ٣/ ١١٩ ، ١٩٢ . كلهم من طريق جرير بن حازم عن قتادة ـ به . وجرير في حديثه عن قتادة ضعف إلا أنه قد توبع وهو في مسند أبي يعلى ، ح/ ٣٠٤١ ، ٣٠٤٨ . وكذلك هنا هو مقرون بهمّام وهمام ثقة .

(١) الكاهل : أعلى الظهر .

(٢) أي يحتجم لسبع عشرة ليلة خلت من الشهر وأحياناً تسع عشرة وأحياناً إحدى وعشرين .

٣٥٩ـ أبو داود في المناسك ، باب : المحرم يحتجم ، ح/ ١٨٣٧ . والنسائي في مناسك الحج ، باب : حجامة المحرم على ظهر القدم . وأحمد ، ٣/ ١٦٤ . كلهم من طريق عبد الرزاق أنا معمر عن قتادة عن أنس ـ به .

(١) مَلَل : هو محل بين مكة والمدينة على بعد سبعة عشر ميلاً عن المدينة .

٥١ـ باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ

(وفيه حديثان)

٣٦٠ـ حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد ، قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن لي أسماءً : أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قَدَمَيَّ وأنا العاقب ، والعاقب الذي ليس بعده نبي » . (صحيح) .

٣٦١ـ حدثنا محمد بن طريف الكوفي ، حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن حذيفة قال :

« لقيت النبي ﷺ في بعض طرق المدينة فقال : أنا محمد وأنا أحمد وأنا نبي الرحمة ونبي التوبة وأنا المقفَّى[(١)] وأنا الحاشر ونبي الملاحم[(٢)] » . (حسن) .

٣٦٠ـ البخاري في المناقب ، باب : ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ ، ح/٣٣٣٩ . وفي التفسير ، باب : قوله تعالىٰ : ﴿ مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ ﴾ [الصف : ٦] . ح/٤٦١٤ . ومسلم في الفضائل ، باب : في أسمائه ﷺ ، ح/٢٣٥٤ . والترمذي في الأدب ، باب : ما جاء في أسماء النبي ﷺ ، ح/٣٨٤٢ ، وقال : حسن صحيح . والنسائي في الكبرى ، في التفسير ، باب : ﴿ وَمُبَشِّرَۢا بِرَسُولٖ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ فَلَمَّا ﴾ [الصف : ٦] . ح/١١٥٩٠ . وأحمد ، ٤/ ٨٠ ، كلهم من طرق عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه ـ به . ومالك في الموطأ في أسماء النبي ﷺ ، باب : أسماء النبي ﷺ ، ٢/ ١٠٠٤ ، عن الزهري عن محمد بن مطعم بن جبير مرسلاً .

٣٦١ـ تفرد به المصنف :

وفي سنده عاصم بن بهدلة بن أبي النجود وهو صدوق له أوهام كما في التقريب ، وباقي الرجال ثقات .

وأخرجه أحمد ، ٥/٤٠٥ ، وإسناده حسن . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ، في علامات النبوة ، باب : في أسمائه ﷺ ، ح/١٤٠٦٠ ، وقال : رواه أحمد والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح غير عاصم بن بهدلة وهو ثقة ، وفيه سوء حفظ .

(١) المقفَّى : الذي قفى به آثار الأنبياء وختم به رسالاته .

(٢) نبي الملاحم : الملحمة : الحرب ، وهو ﷺ نبي الملاحم لحرصه على الجهاد في =

حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا النضر بن شميل أنبأنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة عن النبي ﷺ نحوه بمعناه .

هكذا قال حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة رضي الله عنه .

٥٢ـ باب ما جاء في سن رسول الله ﷺ

(وفيه (٦) أحاديث)

٣٦٢ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا روح بن عُبادة ، حدثنا زكريا بن إسحاق ، حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال :

« مكث النبي ﷺ بمكة ثلاث عشرة سنة يُوحَى إليه ، وبالمدينة عشراً ، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين » . (صحيح) .

٣٦٣ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد عن جرير عن معاوية أنه سمعه يخطبُ قال :

« مات رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين وأبو بكر وعمر ، وأنا ابن ثلاث وستين » . (صحيح) .

٣٦٤ـ حدثنا حسين بن مهدي البصري ، حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن

= سبيل الله ، ويكون مقداماً وشجاعاً في المعركة .

٣٦٢ـ البخاري في فضائل الصحابة ، باب : هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، ح/ ٣٦٨٩ ، ٣٦٩٠ . ومسلم في الفضائل ، باب : كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة ، ح/ ٢٣٥١ . والترمذي في المناقب ، باب : في سن النبي ﷺ وابن كم حين مات ؟ ح/ ٢٦٥٣ . وأحمد ، ١/ ٣٧٠ ، ٣٧١ . كلهم من طريق روح بن عبادة ـ به .

٣٦٣ـ مسلم في الفضائل ، باب : كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة ، ح/ ٢٣٥٢ . والترمذي في المناقب ، باب : في سن النبي ﷺ كم كان حين مات ، ح/ ٣٦٥٤ ، وقال : حسن صحيح . كلاهما بهذا الإسناد . وأحمد ، ٤/ ٩٦ ، ٩٧ ، ١٠٠ ، من طرق عن عامر بن سعد عن جرير ـ به .

٣٦٤ـ أخرجه بهذا الإسناد الترمذي في المناقب ، باب : في سن النبي ﷺ وابن كم حين مات؟ ، ح/ ٣٦٥٥ ، وقال : حسن صحيح . وفي سنده ابن جريج وهو مدلس وقد عنعن ولكنه قد=

الزهري عن عروة عن عائشة :

« أن النبي ﷺ مات وهو ابن ثلاث وستين سنة » . (صحيح) .

٣٦٥ـ حدثنا أحمد بن منيع ويعقوب بن إبراهيم الدورقي قالا : حدثنا إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء أنبأنا عمار مولى بني هاشم قال : سمعت ابن عباس يقول :

« توفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وستين » . (صحيح) .

٣٦٦ـ حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن أبان قالا : حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة عن الحسن عن دَغْفَل بن حنظلة :

« أن النبي ﷺ قُبض وهو ابن خمس وستين » .

قال أبو عيسى : ودغفل لا نعرف له سماعاً من النبي ﷺ وكان في زمن النبي ﷺ رجلاً . (ضعيف) .

= توبع كما سيعلم من التخريج .

وأخرجه البخاري في المناقب ، باب : وفاة النبي ﷺ ، ح/٣٣٤٣ . وفي المغازي ، باب : وفاة النبي ﷺ ، ح/٤١٩٦ . ومسلم في الفضائل ، باب : كم سن النبي ﷺ يوم قبض ، ح/٢٣٤٩ . والنسائي في الكبرى ، في الوفاة ، باب : ذكر الاختلاف في سن رسول الله ﷺ ، ح/ ٧١١٤ . كلهم من طرق عن الزهري عن عروة عن عائشة ـ به .

٣٦٥ـ مسلم في الفضائل ، باب : كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة ، ح/ ٢٣٥٣ . والترمذي في المناقب ، باب : في سن النبي ﷺ وابن كم حين مات؟ ، ح/ ٣٦٥٢ ، وقال : حسن صحيح . وأحمد ، ١/ ٢٢٣ ، ٣٥٩ . كلهم من طرقٍ عن خالد الحذاء عن عمار ـ به .

٣٦٦ـ تفرد به المصنف دون باقي الكتب الستة .

وقال أبو عيسى : ودغفل لا نعرف له سماعاً من النبي ﷺ . وكذلك قال ابن سعد . وقال البخاري : ولا نعرف سماع الحسن من دغفل ولا نعرف لدغفل إدراك النبي ﷺ . وعده ابن المديني في المجهولين من شيوخ الحسن . وقال الباوردي : في صحبته نظر ، كما في تهذيب التهذيب . وهو منكر لمخالفته باقي الروايات .

والحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده ، ح/ ١٥٧٥ ، من طريق أبو هشام عن معاذ بن هشام ـ به .

٣٦٧ـ حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، حدثنا معن ، حدثنا مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول :

« كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ، ولا بالأبيض الأَمْهَق ولا بالآدم ، ولا بالجعد القطط ولا بالسبط . بعثه الله تعالىٰ على رأس أربعين سنة ، فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين ، وتوفاه الله على رأس ستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء » .

حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك نحوه . (صحيح) .

٥٣ـ باب ما جاء في وفاة رسول الله ﷺ
(وفيه (١٤) حديثاً)

٣٦٨ـ حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث وقتيبة بن سعيد وغير واحد ، قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس بن مالك قال :

« آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ كَشْفُ السِّتارة يومَ الاثنين ، فنظرت إلى وجهه كأنه ورقةُ مصحف[1] والناس يصلّون خلف أبي بكر ، فكاد الناس أن يضطربوا

٣٦٧ـ سبق تخريجه في الحديث رقم ١ .

٣٦٨ـ البخاري في الجماعة والإمامة ، باب : أهل العلم والفضل أحق بالإمامة ، ح/ ٦٤٨ . وفي صفة الصلاة ، باب : هل يلتفت لأمر ينزل به أو يرى شيئاً أو بصاقاً في القبعة ، ح/ ٧٢١ . وفي العمل في الصلاة ، باب : من رجع القهقرى في صلاته ، أو تقدم بأمر ينزل به ، ح/١١٤٧ . وفي المغازي ، باب : مرض النبي ﷺ ووفاته ، ح/ ٤١٨٣ . ومسلم في الصلاة ، باب : استخلاف الإمام إذا عرض له عذر. . . الخ ، ح/ ٤١٩ . والنسائي في الجنائز ، باب : الموت يوم الإثنين ، ح/ ١٨٣١ . وابن ماجه في الجنائز ، باب : ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ ، ح/ ١٦٢٤ . وأحمد ، ٣/ ١١٠ ، ١٦٣ ، ١٩٦ـ١٩٧ ، ٢٠٢ . كلهم من طرق عن الزهري عن أنس ـ به .

(١) شبه أنس وجه النبي ﷺ بورقة المصحف أي في الحسن والصفاء ، فإن ورقة المصحف مشتملة على البياض والإشراق الحسي والمعنوي من حيث ما فيها من كلام الله عز وجل .

فأشار إلى الناس أن اثبتوا ، وأبو بكر يؤمهم وألقي السَّجف[٢] وتوفي رسول الله ﷺ من آخر ذلك اليوم » . (صحيح) .

٣٦٩ـ حدثنا حُميد بن مَسْعدة البصري ، حدثنا سُليم بن أخضر عن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت :

« كنت مسندة النبي ﷺ إلى صدري ، أو قالت : إلى حِجْري فدعا بطَسْتٍ[١] ليبول فيه ، ثم بال فمات » . (صحيح) .

٣٧٠ـ حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث عن ابن الهاد عن موسى بن سَرْجَس عن القاسم بن محمد بن عائشة أنها قالت :

« رأيت رسول الله ﷺ وهو بالموت ، وعنده قَدح فيه ماء وهو يُدْخِل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ، ثم يقول : اللهم أعِنِّي على منكرات أو قال : سكرات الموت » . (ضعيف) .

---

(٢) السَّجفُ : الستر .

٣٦٩ـ البخاري في المغازي ، باب : مرض النبي ﷺ ووفاته ، ح/ ٤١٩٠ . وفي الوصايا ، باب : الوصايا ، وقول النبي ﷺ : « وصية الرجل مكتوبة عنده » ، ح/ ٢٥٩٠ . ومسلم في الوصية ، باب : ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ، ح/ ١٦٣٦ . والنسائي في الطهارة ، باب : البول في الطست ، ح/ ٣٣ . وفي الوصايا ، باب : هل أوصى النبي ﷺ ، ح/ ٣٦٢٤ ، ٣٦٢٥ . وابن ماجه في الجنائز ، باب : ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ ، ح/ ١٦٢٦ . كلهم من طريق ابن عون عن إبراهيم ـ به .

(١) طَسْت : كلمة أعجمية معربة مؤنثة عند الأكثر وحُكي تذكيرها ، وهي إناء .

٣٧٠ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الجنائز ، باب : ما جاء في التشديد عند الموت ، ح/ ٩٧٨ ، وقال : حسن صحيح غريب . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، باب : ما يقول عند الموت ، ح/ ١٠٩٣ ، من طريق سليمان بن داود ، نا ابن وهب عن الليث عن ابن الهادي عن موسى بن سرجس ـ به . وابن ماجه في الجنائز ، باب : ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ ، ح/ ١٦٢٣ ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن يونس بن محمد عن ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن موسى بن سرجس ـ به . وأحمد ، ٦/ ٦٤ ، ٧١ ، ٧٧ ، ١٥١ ، من طريق ابن الهادي عن موسى بن سرجس ـ به .

والحديث سنده ضعيف فيه موسى بن سرجس فهو مجهول لم يوثقه أحد وذكره الحافظ في التقريب وقال : مستور .

٣٧١ـ حدثنا الحسن بن الصبَّاح البزار ، حدثنا مبشّر بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن العلاء عن أبيه عن ابن عمر عن عائشة قالت :

« لا أغْبِطُ[(١)] أحداً بِهَوْن[(٢)] موتٍ بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله ﷺ » . (صحيح) .

قال أبو عيسى : سألت أبا زرعة فقلت له : من عبد الرحمن بن العلاء هذا؟ فقال : هو عبد الرحمن بن العلاء اللجلاج .

٣٧٢ـ حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن

٣٧١ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الجنائز ، باب : ما جاء في التشديد عند الموت ، ح/ ٩٧٩ . وفي سنده عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج مجهول لم يوثقه سوى ابن حبان ، وذكره الحافظ في التقريب : مقبول (أي عند المتابعة) . وأبوه ثقة كما ذكر الحافظ في التقريب . والحسن بن الصباح البزار هو صدوق يهم . ومبشر بن إسماعيل الحلبي صدوق ، كما في التقريب . وللحديث طريق آخر أخرجه البخاري في الجنائز ، ح/ ٤١٨١ ، من طريق الليث قال : حدثني ابن سهاد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « مات النبي ﷺ وإنه لبين حاقنتي وذاقنتي ، فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي ﷺ » . وأخرجه النسائي في الجنائز ، باب : شدة الموت ، ح/ ١٨٣٠ . وأحمد ، ٦/ ٧٤ ، ٧٧ . وكلاهما من طريق البخاري السابق ذكره .

(١) أغْبِطُ : من الغبطة ، وهي أن يتمنى المرء مثل ما يكون للغير من غير أن يزول ما هو فيه ، فهي ليست من الحسد .

(٢) بِهَوْن : أي بسهولة .

٣٧٢ـ أخرجه بهذا الإسناد الترمذي في الجنائز ، باب : آخر ، ح/١٠١٨ ، وقال : هذا حديث غريب ، وعبد الرحمن بن أبي بكر المُلَيْكي يُضعَّف من قبل حفظه . وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه . فرواه ابن عباس عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ . وفي إسناده عبد الرحمن بن أبي بكر وهو ضعيف ، وللحديث شواهد يصح بها : منها ما أخرجه ابن ماجه في الجنائز ، ح/١٦٢٨ . وأبو يعلى في مسنده ، ح/ ٢٢ ، ٢٣ . كلاهما من طريق حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس عن أبي بكر مرفوعاً : « ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض » .

وفي سنده حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس وهو ضعيف ، كما في التقريب . ومنه ما أخرجه أحمد ، ١/ ٧ ، من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبيه ـ به . وفي سنده ضعف لانقطاعه . ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، وأبو عبد العزيز متأخر=

أبي بكر (هو ابن المُلَيْكي) عن أبي مُليكة عن عائشة قالت :

« لمَّا قُبض رسول الله ﷺ اختلفوا في دفنه ، فقال أبو بكر : سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً ما نسيته ، قال : ما قَبَضَ اللهُ نبياً إلا في الموضع الذي يجب أن يُدفن فيه . ادفنوه في موضع فراشه » . (صحيح) .

٣٧٣ـ حدثنا محمد بن بشار وعباس العنبري وسوَّار بن عبد الله وغير واحد قالوا : حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة :

« أنَّ أبا بكر قبَّل النبي ﷺ بعد ما مات » . (صحيح) .

٣٧٤ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، حدثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار عن أبي عمران الجوفي عن يزيد بن بابنوس عن عائشة :

= لم يدرك هذه القصة واختلف في سماعه من عائشة ، فأولى أن لم يسمع من أبي بكر . ومنه ما أخرجه مالك في الموطأ في الجنائز ، ١/ ٢٣١ ، ولفظه : « . . . . فجاء أبو بكر الصديق ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما دفن نبي قط إلا في مكانه الذي توفي فيه . . . » .

ومنه ما أخرج ابن سعد في طبقاته ، ٢/ ٢٢٣ ، من طريق أبي الوليد الطيالسي ، أنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : « لما مات النبي ﷺ قالوا : أين يدفن؟ فقال أبو بكر : في المكان الذي مات فيه » وسنده صحيح .

٣٧٣ـ البخاري في المغازي ، باب : مرض النبي ﷺ ووفاته ، ح/ ٤١٨٨ ، ٤١٨٩ . وفي الطب ، باب : اللدود ، ح/ ٥٣٨٢ . والنسائي في الجنائز ، باب : تقبيل الميت ، ح/ ١٨٤٠ . وابن ماجه في الجنائز ، باب : ما جاء في تقبيل الميت ، ح/ ١٤٥٧ . وأحمد ، ٦/ ٥٥ . كلهم من طرق عن يحيى بن سعيد القطان عن سفيان ـ به .

٣٧٤ـ تفرد به المصنف دون باقي أصحاب الكتب الستة .

وفي إسناده يزيد بن بابنوس وهو مقبول (أي عند المتابعة) وإلاّ فليّن الحديث ، كما في التقريب . والحديث أخرجه أحمد ، ٦/ ٣١ ، من طريق مرحوم بن عبد العزيز ، بهذا الإسناد . و٦/ ٢١٩ـ٢٢٠ ، في حديث مطول من طريق بهز ، ثنا حماد بن سلمة ، نا أبو عمران الجوني بهذا الإسناد . وفيه : « ثم جاء أبو بكر فرفعت الحجاب ، فنظر إليه ، فقال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، مات رسول الله ﷺ ، ثم أتاه من قبل رأسه فحدر فاه وقبّل رأسه ، ثم قال : وانبياه! ثم رفع رأسه ، ثم حدر فاه وقبّل جبهته ، ثم قال : واصفيّاه! ثم =

« أن أبا بكر دخل على النبي ﷺ بعد وفاته فوضع فمه بين عينيه ووضع يديه على ساعِدَيه وقال : وانبياه واصفياه واخليلاه » . (حسن) .

٣٧٥ـ حدثنا بشر بن هلال الصواف البصري ، حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال :

« لَمَّا كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة ، أضاء منها كل شيء ، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء ، وما نَفَضْنا أيدينا من التراب ، وإنا لَفِي دفنه ﷺ حتى أنْكَرْنَا قلوبنا[1] » . (صحيح) .

٣٧٦ـ حدثنا محمد بن حاتم ، حدثنا عامر بن صالح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت :

= رفع رأسه فحدر فاه ، وقبل جبهته وقال : واخليلاه! » . وقال المناوي في الفتح الرباني ، ٢١/ ٢٥٠ : إسناده حسن . وانظر ما قبله .

٣٧٥ـ الترمذي في المناقب ، باب : رسول الله ﷺ خاتم النبيين ، ح/ ٣٦٢٢ ، وقال : صحيح غريب . وابن ماجه في الجنائز ، باب : ذكر وفاته ودفنه ﷺ ، ح/ ١٦٣١ . كلاهما من طريق بشر بن هلال الصواف بهذا الإسناد . وأحمد ، ٣/ ٢٢١ ، ٢٦٨ من طرق عن جعفر بن سليمان عن ثابت ـ به . وفي إسناده جعفر بن سليمان الضبعي وهو صدوق ، كما في التقريب ، وقد توبع ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

أخرجه أحمد ، ٣/ ١٢٢ـ١٢٣ ، ٢٤٠ ، ٢٧٨ ، من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت ـ به .

(١) أنكرنا قلوبنا : أي لم تبق قلوبنا على ما كانت عليه من الصفاء والرقة والاطمئنان لوجوده ﷺ ، بل تغير حالهم بفقده ﷺ ، وليس المقصود أنهم أنكروا قلوبهم على ما كانت عليه من التصديق ، لأن إيمانهم لم ينقص بوفاة رسول الله ﷺ .

٣٧٦ـ تفرد به المصنف من هذا الوجه .

وفي إسناده عامر بن صالح بن عبد الله وهو متروك الحديث ، أفرط فيه ابن معين فكذّبه ، كما في التقريب . وباقي رجال الإسناد ثقات . ولكن الحديث صحيح من غير هذا الوجه : أخرجه البخاري في الجنائز ، باب : موت يوم الاثنين ، ح/ ١٣٢١ ، وفيه : « . . . وقال لها ـ أي ابو بكر ـ : في أي يوم توفي رسول الله ﷺ؟ قالت : يوم الاثنين . . . » ، من طريق معلى بن أسد عن وهيب عن هشام عن أبيه عن عائشة . ويشهد له ما سبق برقم ٣٦٨ ، وما سيأتي ٣٧٧ و ٣٧٨ .

« توفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين » . (صحيح) .

٣٧٧ـ حدثنا محمد بن أبي عمر . حدثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه[1] قال :

« قُبِضَ رسول الله ﷺ يوم الاثنين، فمكث ذلك اليوم وليلة الثلاثاء ، ودفن من الليل. قال سفيان[2]: وقال غيره[3]: يُسمَعُ صوت المَسَاحي[4] من آخر الليل». (حسن).

٣٧٨ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا عبد العزيز بن محمد عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال :

« توفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء » . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب . (ضعيف) .

٣٧٧ـ تفرد به المصنف .

أخرجه البيهقي في الدلائل ، ٧/ ٢٥٦ ، من طريقين عن أبي جعفر محمد بن علي : « أن رسول الله ﷺ توفي يوم الاثنين ، فلبث ذلك اليوم وتلك الليلة ، ويوم الثلاثاء إلى آخر النهار » . وإسناد الحديث صحيح لكنه مرسل . وله شاهد أخرجه أحمد ، ٦/ ١١٠ ، من طريق أسود بن عامر عن هريم عن ابن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة ، قالت : « توفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين ودفن ليلة الأربعاء » . وسنده حسن لولا عنعنة ابن إسحاق . وأخرج أحمد ، ٦/ ٢٧٤ ، عن يعقوب ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق قال : حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن امرأته فاطمة بنت محمد بن عمارة عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عائشة قالت : « ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي من جوف الليل ليلة الأربعاء » ، قال محمد : وقد حدثتني فاطمة بهذا الحديث . وسنده حسن لولا فاطمة بنت محمد بن عمارة فلم أقف لها على ترجمة . ويشهد للحديث ما سبق .

(١) وهو محمد الباقر بن علي بن زين العابدين بن الحسين وهو من التابعين .

(٢) أي ابن عيينة .

(٣) أي غير محمد الباقر .

(٤) المساحي : هي المجرفة من الحديد .

٣٧٨ـ تفرد به المصنف دون سائر الستة .

وهو ضعيف لإرساله ، فإن أبا سلمة تابعي لم يدرك الوفاة ، وفيه شريك بن عبد الله وهو صدوق يخطىء ، كما في التقريب . وهو مخالف لحديث عائشة السابق .

٣٧٩ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، حدثنا عبد الله بن داود ، قال : حدثنا سلمة بن نُبَيط حدثنا عن نُعيم بن أبي هند عن نُبيط بن شريط ، عن سالم بن عُبَيد وكانت له صحبة قال :

« أُغمي على رسول الله ﷺ في مرضه فأَفَاق ، فقال : حَضَرَتِ الصلاة؟ فقالوا : نعم . فقال : مُروا بلالاً فَلْيُؤَذِّن ، ومُروا أبا بكر أَنْ يصلي للناس ، أو قال : بالناس ، قال : ثم أُغمي عليه فأفاق ، فقال : حَضَرَتِ الصلاة؟ فقالوا : نعم . فقال : مُروا بلالاً فليؤذن ، ومروا أبا بكر فليُصَلِّ بالناس ، فقالت عائشة : إن أبي رجل أَسِيف[1] إذا قام ذلك المقام بكى فلا يستطيع ، فلو أمرتَ غيره . قال : ثم أُغمي عليه ، فأفاق ، فقال : مروا بلالاً فليؤذن ، ومروا أبا بكر فليصل بالناس فإنَّكُنَّ صَوَاحب أو صواحبات يوسف[2] ، قال : فأُمِر بلالٌ فأذَّن وأُمر أبو بكر فصلى بالناس ، ثم إنَّ رسول الله ﷺ وجد خِفَّةً فقال : انظروا ليَ من أَتكِىءُ عليه ، فجاءت بَريرة[3] ورجلٌ آخر ، فاتكأ عليهما ، فلما رآه أبو بكر ذهب لِيَنْكُصَ[4] ، فأومأ إليه أنْ يثبتَ مكانه حتى قضى أبو بكر صلاته ، ثم إنَّ رسول الله ﷺ قُبض ، فقال عمر : والله لا أسمع أحداً يذكُرُ أنَّ رسول الله ﷺ قُبض إلا ضربته بسيفي هذا . قال : وكان الناس أُمِّيِّين[5] لم يكن فيهم نبيٌّ قَبْله فأمسكَ الناس ، فقالوا : يا سالم ، انطلق إلى

٣٧٩ـ النسائي في الكبرى ، في الوفاة ، باب : كيف صُلِّي على رسول الله ﷺ ، ح/ ٧١١٩ ، من طريق قتيبة بن سعيد ، ثنا حميد بن عبد الرحمن عن سلمة بن نبيط ـ به . وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه ، ح/ ١٢٣٤ ، من طريق نصر بن علي الجهضمي عن عبد الله بن داود ـ به . وإسناده صحيح .

(١) أسيف : رقيق الطبع ، سريع البكاء .

(٢) صواحب أو صواحبات يوسف : عليه الصلاة والسلام ، أي مثلهن في إظهار خلاف ما يبطن ، والخطاب بصيغة الجمع والمراد السيدة عائشة .

(٣) بريرة : هي مولاة عائشة ، وكانت قبطية وأسلمت .

(٤) لِيَنْكُصَ : أي يتراجع إلى الصف ، اعتماداً على أن النبي ﷺ قد حضر وهو أحق بالإمامة .

(٥) أُمِّيِّين : الأمي هو الذي لا يحسن القراءة ولا الكتابة ، ولكن المقصود هنا أنهم لم يجربوا موت نبي قبله ، ولا عِلموا شيئاً من ذلك .

صاحب رسول الله ﷺ فادْعُه ، فأتيتُ أبا بكر وهو في المسجد فأتيتهُ أبكي دَهَشاً ، فلما رآني قال : أقُبِضَ رسول الله ﷺ ؟ قلت : إنَّ عُمر يقول : لا أسمع أحداً يذكر أنَّ رسول الله ﷺ قبض إلا ضربته بسيفي هذا ، فقال لي : انطلق ، فانطلقتُ معه ، فجاء والناس قد دخلوا على رسول الله ﷺ . فقال : يا أيها الناس ، أَفْرِجُوا لي فأَفْرَجُوا له ، فجاء حتى أكبَّ عليه ومسَّه فقال : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾ [الزمر : ٣٠] . ثم قالوا : يا صاحب رسول الله ، أيُصلَّى على رسول الله؟ قال : نعم ، قالوا : وكيف؟ قال : يدخل قوم فيُكَبّرون ويُصَلّون ويَدْعون ثم يخرجون ، ثم يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون ثم يخرجون ، حتى يدخل الناس . قالوا : يا صاحب رسول الله ، أيدفن رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . قالوا : أين؟ قال : في المكان الذي قَبَضَ الله فيه رُوحه ، فإنَّ الله لم يَقبضْ روحه إلا في مكان طيِّب ، فعلموا أنَّه قد صدق . ثم أمرهم أن يُغَسِّله بنو أبيه(٦) ، واجْتَمع المهاجرون يَتَشاورن(٧) ، فقالوا : انطلق بنا إلى إخواننا من الأنصار نُدْخِلُهم معنا في هذا الأمر . فقالت الأنصار : منّا أمير ومنكم أمير ، فقال عمر بن الخطاب : من له مثل هذه الثلاثة ﴿ ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ﴾ [التوبة : ٤٠] . من هما؟ قال : ثم بَسَط يده فبايعوه وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة » .(صحيح) .

٣٨٠ـ حدثنا نصر بن علي ، حدثنا عبد الله بن الزبير (شيخ باهلي قديم

---

(٦) بنو أبيه : أهله وعصبته ، والذي غسل النبي ﷺ هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه لوصية النبي ﷺ بذلك ، قال علي : وكان العباس وابنه الفضل يعينانه وأسامة وشقران مولاه يناولانه الماء ويصبانه وأعينهم معصوبة من وراء ستر .

(٧) أي في أمر الخلافة .

٣٨٠ـ أخرجه بهذا الإسناد ابن ماجه في الجنائز ، باب : ذكر وفاته ودفنه ﷺ ، ح/ ١٦٢٩ . وفي سنده عبدالله بن الزبير بن معبد الباهلي وهو مقبول (أي عند المتابعة) وإلا فليّن الحديث وقد توبع كما سنرى إن شاء الله تعالىٰ ، كما في التقريب . وأخرجه أحمد ٣/ ١٤١ ، عن أبي النضر وخلف عن المبارك عن ثابت . وفرّق أحمد بين أبي النضر وخلف ، ففي رواية خلف صرح المبارك بالتحديث وبذلك تزول شبهة التدليس عنه . وأخرجه البخاري في المغازي ، باب : في مرض النبي ﷺ ووفاته ، ح/ ١٩٣ . =

بصري) ، حدثنا ثابت البُناني عن أنس بن مالك قال :

« لمَا وَجَد[1] رسول الله ﷺ من كَرْب الموت ما وَجَد ، قالت فاطمة رضي الله تعالىٰ عنها واكَرْباه[2] ، فقال النبي ﷺ : لا كَرْب على أبيك بعد اليوم . إنه قد حضر من أبيك ما ليس بتارِكٍ منه أحداً ، الموَافَاةُ[3] يومَ القيامة » . (صحيح) .

٣٨١ـ حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري ونصر بن علي ، قالا : حدثنا عبد ربه بن بارق الحنفي قال : سمعتُ جدي أبا أمي سِمَاك بن الوليد يُحدّث أنّه سمع ابن عباس رضي الله تعالىٰ عنهما يُحدّث أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :

« من كان له فَرَطان[1] من أمتي أدخله الله بهما الجنة ، فقالت عائشة رضي الله تعالىٰ عنها : فَمَنْ كان له فَرَطٌ من أمتك؟ قال : ومن كان له فرط يا مُوَفَّقة . قالت : فمن لم يكن له فَرَطٌ من أمتك؟ قال : فأنا فَرَطٌ لأمتي ، لن يصابوا بمثلي » . (ضعيف) .

= النسائي في سننه في الجنائز ، باب : في البكاء على الميت ، ح/ ١٨٤٤ . وابن ماجه في الجنائز ، باب : ذكر وفاته ودفنه ﷺ ، ح/ ١٦٣٠ . كلهم من طرق عن ثابت عن أنس مطولاً ومختصراً .

(١) وَجَدَ : أي لاقى من شدة الموت ووطأته .

(٢) واكرباه : كلمة توجع وتألم حصل لها مثل ما يحصل مع أبيها ﷺ .

(٣) الموافاة : أي اللقاء يوم القيامة .

٣٨١ـ أخرجه بهذا الإسناد الترمذي في الجنائز ، باب : ما جاء في ثواب من قدّم ولداً ح/ ١٠٦٢ ، وقال : حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن بارق ، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة . وفي سنده عبد ربه بن بارق وهو صدوق يخطىء . وفي سنده سماك بن الوليد أبو زميل وهو ليس به بأس ، كما في التقريب . وباقي الرجال ثقات . وأخرجه أحمد ، ١/ ٣٣٤ـ٣٣٥ . من طريق عبد الصمد ثنا عبد ربه عن سماك ـ به .

(١) فَرَطان : أي من مات له ولدان صغيران .

٥٤ـ باب ما جاء في ميراث رسول الله ﷺ

(وفيه (٧) أحاديث)

٣٨٢ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا حسين بن محمد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن الحارث ـ أخي جويرية ، له صحبة ـ قال :

« ما ترك رسول الله ﷺ إلا سلاحه وبغلته وأرضاً جعلها صدقة » . (صحيح) .

٣٨٣ـ حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

« جاءت فاطمة إلى أبي بكر فقالت : من يَرِثُك؟ فقال : أهلي وولدي . فقالت : ما لي لا أَرِثُ أبي؟ فقال أبو بكر : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا نُورَثُ ، ولكنِّي أَعُولُ[1] من كان رسول الله ﷺ يعُولُه وأُنفِقُ على من كان رسول الله ﷺ يُنفِق عليه » . (حسن) .

٣٨٤ـ حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا يحيى بن كثير العنبري أبو غسان ،

٣٨٢ـ البخاري في الجهاد ، باب : بغلة النبي ﷺ البيضاء ، ح/٢٧١٨ . وفي باب : من لم يَرَ كَسْرَ السلاح عند الموت ، ح/٢٧٥٥ . وفي الوصايا ، باب : الوصايا وقول النبي ﷺ : « وصية الرجل مكتوبة عنده » ، ح/٢٥٨٨ . وفي الخمس ، باب : نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته ، ح/٢٩٣١ . وفي المغازي ، باب : مرض النبي ﷺ ووفاته ، ح/٤١٩٢ . والنسائي في سننه أول كتاب الأحباس ، ح/٣٥٩٤ ، ٣٥٩٥ ، ٣٥٩٦ . وأحمد ، ٢٧٩/٤ . كلهم من طرق عن أبي إسحاق عن عمرو بن الحارث ـ به .

٣٨٣ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في السير ، باب : ما جاء في تركة رسول الله ﷺ ، ح/١٦٠٨ ، وقال : حسن غريب من هذا الوجه . وأحمد ، ١/ ١٠ ، ١٣ ، من طرق عن محمد بن عمرو ـ به . وفي إسناده محمد بن علقمة بن وقاص الليثي وهو صدوق له أوهام ، كما في التقريب . وباقي رجال الحديث ثقات .

(١) أعُولُ : عال الرجل أهله أي قاتهم وأنفق عليهم .

٣٨٤ـ أبو داود في الخراج والإمارة والفيء ، باب : في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال ، ح/٢٩٧٥ ، من طريق عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي =

حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البَخْتَري :

« أن العباس وعلياً جاءا إلى عمر يختصمان ، يقول كل واحد منهما لصاحبه : أنت كذا أنت كذا ، فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد رضي الله تعالىٰ عنهم :

أَنْشُدُكم بالله ، أَسَمعتم رسول الله ﷺ يقول : كلُّ مالِ نبيٍّ صدقةٌ إلا ما أُطْعِمَهُ . إنَّا لا نُوَرثُ؟ » . وفي الحديث قصة .

٣٨٥- حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا صفوان بن عيسى عن أسامة بن زيد عن

= البختري ، قال : « سمعت حديثاً من رجل فأعجبني فقلت : اكتبه لي ، فأتى به مكتوباً مذبَّراً(*) : دخل العباس وعلي على عمر ، وعنده طلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد ، وهما يختصمان ، فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد : ألم تعلموا أن رسول الله ﷺ قال : كل مال النبي ﷺ صدقة ، إلا ما أطعمه أهله وكساهم ، إنا لا نورَثُ؟ قالوا : بلى ، قال : فكان رسول الله ﷺ ينفق من ماله على أهله ويتصدق بفضله ، ثم توفي رسول الله ﷺ ، فوليها أبو بكر سنتين ، فكان يصنع الذي كان يصنع رسول الله ﷺ » . ثم ذكر شيئاً من حديث مالك بن أوس . وفي سنده مبهم وباقي رجال الإسناد ثقات . والظاهر أن الرجل الذي لم يسمّ أنه صحابي أو تابعي كبير ، فمثله حديث مقبول ، لاسيما إذا كان للحديث شواهد .

ومن شواهده : ما أخرجه أبو داود ، ح/٢٩٧٦ ، ٢٩٧٧ ، عن عائشة قولها : « لو نورث ، ما تركنا فهو صدقة » وزاد على هذا في الحديث الثاني : « وإنما هذا المال لآل محمد لنائبتهم ولضيفهم ، فإذا متّ فهو إلى وليّ الأمر من بعدي . وكذلك عند أبي داود ، ح/٢٩٦٩ ، عن أبي بكر مرفوعاً : « لا نورث ، ما تركنا صدقة ، وإنما يأكل آل محمد في هذا المال » يعني مال الله . وبهذا يصح الحديث .

والحديث أخرجه البخاري مطولاً في المغازي ، باب : حديث بني النضير. . . الخ ، ح/٣٨٠٩ ، من طريق أبي اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني مالك بن أوس بن الحدثان النضري : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعاه. . . » وساق الحديث . وكذلك مسلم في الجهاد والسير ، باب : حكم الفيء ، ح/١٧٥٧ ، من طريق عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي ، حدثنا جويرية عن مالك ، عن الزهري أن مالك بن أوس حدّثه ، قال : « أرسل إلى عمر بن الخطاب. . . » وساق الحديث مطولاً .

(*) مذبّراً : أي مكتوباً كتابة واضحة .

٣٨٥- البخاري في المغازي ، باب : حديث بني النضير. . .الخ ، ح/٣٨١٠ . وفي الخمس ، =

الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالىٰ عنها :

« أن رسول الله ﷺ قال : لا نُورَثُ ، ما تركنا فهو صدقة » . (صحيح) .

٣٨٦ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا يُقَسِّمُ ورثتي ديناراً ولا درهماً ، ما تركتُ بعدَ نَفَقَةِ نسائي ومُؤْنَةِ عامِلي فهو صدقة » . (صحيح) .

٣٨٧ـ حدثنا الحسين بن علي الخلال ، حدثنا بشر بن عمر ، قال : سمعت مالك بن أنس عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحَدَثَانِ قال : « دخلتُ على عمر فدخل عليه عبد الرحمن بن عوف وطلحة وسعد وجاء علي والعباس يختصمان ، فقال لهم عمر : أَنْشُدُكم بالذي بإذنه تقوم السماء والأرض ، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال : لا نُورث ، ما تركنا فهو صدقة؟ فقالوا : اللهم نعم » . (صحيح) .

وفي الحديث قصة طويلة .

= باب : فرض الخمس ، ح/ ٢٩٢٦ . وفي الفرائض ، باب : لا نورث ما تركنا صدقة ، ح/ ٦٣٤٦ ، ٦٣٤٩ . ومسلم في الجهاد والسير ، باب : قول النبي ﷺ : « لا نورث ما تركنا فهو صدقة » ، ح/ ١٧٥٨ ، ١٧٥٩ . وأبو داود في الخراج والإمارة والفيء ، باب : صفايا رسول الله ﷺ من الأموال ، ح/ ٢٩٧٦ ، ٢٩٧٧ . وأحمد ، ٦/ ١٤٥ ، ٢٦٢ . ومالك في الموطأ في الكلام ، باب : ما جاء في تركة النبي ﷺ ، ٢/ ٩٩٣ . كلهم من طرق عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ـ به .

٣٨٦ـ البخاري في الوصايا ، باب : نفقة القيم للوقف ، ح/ ٢٦٢٤ . وفي الخمس ، باب : نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته ، ح/ ٢٩٢٩ . وفي الفرائض ، باب : قول النبي ﷺ : « لا نورث ما تركنا صدقة » ، ح/ ٦٣٤٨ . ومسلم في الجهاد والسير ، باب : قول النبي ﷺ : « لا نورث ما تركنا فهو صدقة » ، ح/ ١٧٦٠ وأبو داود في الخراج والإمارة والفيء ، باب : في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال ، ح/ ٢٩٧٤ . وأحمد ، ٢/ ٢٤٢ ، ٢٧٦ ، ٤٦٣ ، ٤٦٤ . ومالك في الموطأ في الكلام ، باب : ما جاء في تركة النبي ﷺ ، ح/ ٩٩٣ . كلهم عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ـ به .

٣٨٧ـ البخاري في المغازي ، باب : حديث بني النضير ح/ ٣٧٢٩، وفي النفقات، باب: حبس الرجل قوت سنة على أهله ح/ ٤٩٣٩، ومسلم في الجهاد والسير، باب حكم الفيء ح/ ٣٣٠٢ ، وأبو داود في الخراج والإمارة والفيء، باب في صفايا رسول الله، والترمذي في السير عن رسول الله، باب ماجاء في تركة رسول الله، ح/ ١٥٣٥، والنسائي في قسم الفيء ح/ ٤٠٧٩، ح/ ٢٥٧٤، وأحمد من مسند بني هاشم، ح/ ١٦٨٦ .

٣٨٨ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سفيان عن عاصم بن بَهْدلة عن زر بن حُبيش عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا شاة ولا بعيراً قال : وأشُكُّ[1] في العبد والأمة » . (صحيح) .

٥٥ـ باب ما جاء في رؤية رسول الله ﷺ

(وفيه (٧) أحاديث)

٣٨٩ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال :

« من رآني في المنام فقد رآني ، فإن الشيطان لا يَتَمثَّلُ بي[1] » . (صحيح) .

٣٨٨ـ أخرجه أحمد ، ٦/ ١٣٦ـ١٣٧ ، من طريق عاصم بن بهدلة عن زر ـ به . وسنده حسن ففيه عاصم بن بهدلة وهو صدوق له أوهام ، كما في التقريب . ومن غير هذا الطريق أخرجه مسلم في الوصية ، باب : ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ، ح/ ١٦٣٥ . وأبو داود في الوصايا ، باب : ما جاء في ما يؤمر به من الوصية ، ح/ ٢٨٦٣ . والنسائي في الوصايا ، باب : هل أوصى النبي ﷺ ؟ ، ح/ ٣٦٢١ ، ٣٦٢٢ . وابن ماجه في الوصايا ، باب : هل أوصى رسول الله ﷺ ؟ ، ح/ ٢٦٩٥ . وأحمد ، ٦/ ٤٤ . ولفظ مسلم : « ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا شاة ولا بعيراً ولا أوصى بشيء » . وكلهم من طرق عن مسروق عن عائشة ـ به .

(١) الشك من الراوي عن عائشة وهو زر بن حبيش شك هل ذكرتهما عائشة أم لا .

٣٨٩ـ أخرجه الترمذي بهذا الإسناد في الرؤيا ، باب : ما جاء في قول النبي ﷺ : « من رآني في المنام فقد رآني » ، ح/ ٢٢٧٧ ، وقال الترمذي : حسن صحيح . وابن ماجه في تعبير الرؤيا ، باب : رؤية النبي ﷺ في المنام ، ح/ ٣٩٠٠ ، من طريق علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان : عن أبي إسحاق ـ به . وأبو إسحاق اختلط في آخره ، ولكن سماع سفيان منه قديم فحديثه عنه مقبول . وهو مدلس وقد عنعن ، لكن للحديث شواهد كثيرة ستأتي برقم ٣٩٠ و ٣٩١ و ٣٩٣ .

(١) لا يتمثل بي : أي لا يتصوّر بصورتي .

٣٩٠ـ حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يَتَصورُ ، أو قال : لا يتشبهُ بي » . (صحيح) .

٣٩١ـ حدثنا قتيبة ، حدثنا خلف بن خليفة عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ :

« من رآني في المنام فقد رآني » . (صحيح) .

٣٩٢ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا عبد الواحد بن زياد عن عاصم بن كليب

٣٩٠ـ من هذا الوجه تفرد به المصنف .

وأخرجه البخاري في العلم ، باب : إثم من كذب على النبي ﷺ ، ح/ ١١٠ . وفي الأدب ، باب : من سمى بأسماء الأنبياء ، ح/ ٥٨٤٤ ، من طريق موسى ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ـ به . وفي التعبير ، باب : من رأى النبي ﷺ في المنام ، ح/ ٦٥٩٢ . ومسلم في الرؤيا ، باب : قول النبي ﷺ : « من رآني في المنام فقد رآني » ح/ ٢٢٦٦ . وأبو داود في الأدب ، باب : ما جاء في الرؤيا ، ح/ ٥٠٢٣ . كلهم من طرق عن الزهري عن أبي سلمة عبد الرحمن عن أبي هريرة ـ به . وأحمد ، ١/ ٤٠٠ ، ٢/ ٤١٠ ، ٤٦٣ ، ٤٦٩ ، من طرق عن أبي حصين عن أبي صالح ذكوان ـ به . وأحمد ، ٢/ ٢٦١ ، ٤٢٥ ، من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ـ به . وأخرجه مسلم ، ح/ ٢٢٦٦ . والترمذي في الرؤيا ، باب : في تأويل الرؤيا ما يستحب منها وما يكره ، ح/ ٢٢٨١ . كلهم من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة ـ به .

وابن ماجه في تعبير الرؤيا ، باب : رؤية النبي ﷺ في المنام ، ح/ ٣٩٠١ ، من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ـ به .

٣٩١ـ تفرد به المؤلف دون باقي أصحاب الكتب الستة .

وفي سنده خلف بن خليفة الأشجعي وهو صدوق اختلط في الآخر وادعى أنه رأى عمرو بن حريث الصحابي ، فأنكر عليه ذلك ابن عيينة وأحمد ، كما في التقريب . ولكن الحديث صحيح لشواهده على نحو ما سبق . والحديث أخرجه أحمد ، ٣/ ٤٧٢ ، ٦/ ٣٩٤ ، من طريق خلف بن خليفة عن أبي مالك عن أبيه ـ به .

٣٩٢ـ تفرد به المصنف دون باقي أصحاب الكتب الستة . =

قال : حدثني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ :

« من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يَتَمَثَّلُني » . (صحيح) .

قال أبي : فحدثت به ابن عباس فقلتُ : قد رأيتُهُ فذكرتُ الحسن بن علي فقلت شبَّهتهُ بهِ ، فقال ابن عباس : إنّه كان يُشْبِهُه .

٣٩٣ـ حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبي عدي ، ومحمد بن جعفر قالا : حدثنا عوف بن أبي جميلة عن يزيد الفارسي وكان يكتب المصاحف قال :

« رأيت النبي ﷺ في المنام زمن ابن عباس ، فقلت لابن عباس : إني رأيت رسول الله ﷺ في النوم ، فقال ابن عباس : إن رسول الله ﷺ كان يقول : إن الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي فمن رآني في النوم فقد رآني . هل تستطيعُ أنْ تَنعتَ هذا الرجل الذي رأيته في النوم؟ قال : نعم ، أَنعتُ لكَ رَجُلاً بين الرَّجُلَين ، جسمهُ ولحمهُ أسمرُ إلى البياض ، أكحلَ العينين ، حسنَ الضَّحِكِ ، جميلَ دوائرِ الوجه ، ملأت لحيته ما بين هذه إلى هذه قد ملأت نحره ، قال عوف : ولا أدري ما كان مع هذا النعت ، فقال ابن عباس : لو رأيته في اليقظة ما استطعتَ أن تنعتَهُ فوق هذا » . (حسن) .

قال أبو عيسى : ويزيد الفارسي هو يزيد بن هرمز وهو أقدم من يزيد الرقاشي وروى يزيد الفارسي عن ابن عباس أحاديث .

ويزيد الرقاشي لم يُدرك ابن عباس ، وهو يزيد بن أَبان الرقاشي وهو يروي عن أنس بن مالك . ويزيد الفارسي ويزيد الرقاشي كلاهما من أهل البصرة وعوفُ بن أبي جميلة هو عوفٌ الأعرابي .

حدثنا أبو داود سليمان بن سَلْمٍ البلخيُّ ، حدثنا النضر بن شُمَيْلٍ قال : قال عوف الأعرابي : أنا أكبرُ من قتادة .

= وإسناده صحيح رجاله ثقات . أخرجه أحمد ، ٢/ ٢٣٢ ، ٣٤٢ .

٣٩٣ـ تفرد به المصنف دون باقي أصحاب الكتب الستة .

والحديث أخرجه أحمد ، ١/ ٣٦١ـ٣٦٢ . ورجاله ثقات رجال الشيخين سوى يزيد الفارسي فهو مقبول (أي عند المتابعة) وإلا فليّن الحديث . ويشهد للحديث ما سبق من الأحاديث الصحيحة التي تدل على من رأى النبي ﷺ في المنام فقد رآه .

٣٩٤ـ حدثنا عبد الله بن أبي زياد ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثنا ابن أخي ابن شهاب الزهري عن عمه قال : قال أبو سلمة : قال أبو قتادة : قال رسول الله ﷺ :

« من رآني ـ يعني في النوم ـ فقد رأى الحق » . (صحيح) .

٣٩٥ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا معلى بن أسد ، حدثنا عبد العزيز بن المختار ، حدثنا ثابت عن أنس ، أن النبي ﷺ قال :

« من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتخيلُ بي . وقال : ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » . (صحيح) .

٣٩٦ـ حدثنا محمد بن علي قال : سمعت أبي يقول : قال عبد الله بن المبارك :

« إذا ابتُلِيتَ بالقَضاء[1] فعليك بالأثر[2] » . (صحيح) .

٣٩٤ـ البخاري في التعبير ، باب : من رأى النبي ﷺ في المنام ، ح/ ٦٥٩٥ . ومسلم في الرؤيا ، باب : قول النبي ﷺ : « من رآني في المنام فقد رآني » ، ح/ ٢٢٦٧ . وأحمد ، ٣٠٦/٥ . كلهم من طريق الزهري عن أبي سلمة ـ به .

٣٩٥ـ البخاري في التعبير ، باب : من رأى النبي ﷺ في المنام ، ح/ ٦٥٩٣ ، من طريق معلى بن أسد ـ به . وأحمد ، ٢٦٩/٣ ، من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن أنس ـ به . وقد أفرد بعضهم قوله ﷺ : « ورؤيا المن جزء . . . النبوة » في حديث خاص . أخرجه البخاري في التعبير ، باب : رؤيا الصالحين ، ح/ ٦٥٨٢ . وفي باب : الرؤيا الصالحة جزء من ستة أربعين جزءاً من النبوة ، ح/ ٦٥٨٦ ، ٦٥٨٧ ، ٦٥٨٨ . ومسلم في الرؤيا ، ح/ ٢٢٦٣ ، ٢٢٦٤ . وأبو داود في الأدب ، باب : ما جاء في الرؤيا ، ح/ ٥٠١٨ . والترمذي في الرؤيا ، باب : أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، ح/ ٢٢٧٢ ، وقال : صحيح . وأحمد ، ٣١٦/٥ ، ٣١٩ . ومالك في الرؤيا ، باب : ما جاء في الرؤيا ، ٩٥٦/٢ .

٣٩٦ـ تفرد به المصنف دون باقي أصحاب الكتب الستة .

وإسناده إلى ابن المبارك صحيح .

(١) القضاء : الفصل بين الناس .

(٢) عليك بالأثر : هو ما نقل عن النبي ﷺ وأصحابه .

٣٩٧ـ حدثنا محمد بن علي حدثنا النضر بن شميل ، أنبأنا ابن عوف عن ابن سيرين قال :

« هذا الحديث دِين فانظروا عمن تأخذون دينكم[1] » . (صحيح) .

انتهى كتاب الشمائل المحمدية للترمذي

في تمام الساعة الواحدة مساءً . ليلة السبت ٢٣ شعبان ١٤١٩هـ . ١٢ كانون الأول ١٩٩٨ .

* * *

٣٩٧ـ مسلم في المقدمة ، باب : بيان أن الإسناد من الدين. . . الخ ، ص١٤ . وقد أخرج بعضهم الحديث مرفوعاً إلى النبي ﷺ وهذا لا يصح ، راجع في ذلك السلسلة الضعيفة للشيخ الألباني (٢٤٨١) .

(١) أي إن أحاديث المصطفى ﷺ بما فيها من أقضية وأحكام وبيان هي الدين ، فينبغي أن تعرف من تأخذ عنه هذا الدين .



الفهارس العامة

فهرس الآيات الكريمة

* * *

فهرس الأحاديث والآثار

الحديث أو الأثر	رقم الحديث

الحديث أو الأثر	رقم الحديث

ـ ك ـ

الحديث أو الأثر	رقم الحديث
ـ كان عبد الرحمن لنا جليساً وكان	١٤٠
ـ كان عثمان بن عفان يأتزر إلى	١١٤
ـ كان علي إذا وصف رسول الله ﷺ	١١٧ـ١٨
ـ كان على النَّبي ﷺ يوم أحد درعان	١٠٤
ـ كان عمله ديمة	٣٠٤
ـ كان في ساق رسول الله ﷺ حموشة	٢٢٧
ـ كان في ظهره بضعة ناشزة	٢١
ـ كان لرسول الله ﷺ سكة	٢١٨
ـ كان لنعل رسول الله ﷺ قبالان	٨١ـ٧٥
ـ كان لنعل رسول الله ﷺ مثنى	٧٢
ـ كان كم قميص رسول الله ﷺ إلى	٥٦
ـ كان نقش خاتم رسول الله ﷺ	٨٦
ـ كان يتمثل بشعر ابن رواحة	٢٤٢
ـ كان يصلي قبل الظهر ركعتين	٢٨١
ـ كان يصلي ليلاً طويلاً	٢٧٥
ـ كان يصوم حتى نقول قد صام	٢٩٢
ـ كان يصوم من الشهر حتى نرى أن	٢٩٣
ـ كان يعجبه الثفل	١٨٦
ـ كان ينام أول الليل	٢٦٢
ـ كانت تبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة	١٠٠ـ٩٩
ـ كانت قراءة النَّبي ﷺ ربما يسمعه	٣١٥
ـ كل ذلك قد كان يفعل	٣١١
ـ كل مال نبي صدقة	٣٨٣
ـ كلوا الزيت وادهنوا به	١٦١ـ١٦٠
ـ كم خراجك	٣٥٧
ـ كنا عند أبي موسى فأتى بلحم دجاج فتنحى رجل	١٥٧
ـ كنا عند أبي موسى قال: فقدم	١٥٩
ـ كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان	١٣٠
ـ كنا عند النَّبي ﷺ يوماً فقرب	١٩٠
ـ كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ	٣١

- م -

* * *

فهرس المصادر والمراجع

١ـ أخلاق النَّبي ﷺ وآدابه . الحافظ أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن الأصبهاني المعروف بأبي الشيخ . تحقيق : عصام الدين الصبابطي . الدار المصرية اللبنانية . الطبعة الثانية/ ١٩٩٣ م .

٢ـ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل . الشيخ محمد ناصر الدين الألباني . المكتب الإسلامي . الطبعة الثانية/ ١٩٨٥ م .

٣ـ الإصابة في تمييز الصحابة . الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي . تحقيق : علي محمد البجاوي . دار الجيل . الطبعة الأولى/ ١٩٩٢ م .

٤ـ تاريخ بغداد . الحافظ ابي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي . دار الفكر .

٥ـ تقريب التهذيب . الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي . عناية : عادل مرشد . مؤسسة الرسالة . الطبعة الأولى/ ١٩٩٦ م .

٦ـ تهذيب التهذيب . الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي . تحقيق : خليل مأمون شيخا وعمر السلامي وعلي بن مسعود . دار المعرفة . الطبعة الأولى/ ١٩٩٦ م .

٧ـ دلائل النبوة . الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي . تحقيق : د . عبد المعطي قلعجي . دار الكتب العلمية . الطبعة الأولى/ ١٩٨٥ م .

٨ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة . المحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني . مكتبة المعارف .

٩ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة . الشيخ محمد ناصر الدين الألباني . مكتبة المعارف .

١٠ـ سنن ابن ماجه . الإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني . تحقيق : خليل مأمون شيخا . دار المعرفة . الطبعة الأولى/ ١٩٩٦ م .

١١ـ سنن أبي داود . الإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي . تحقيق : عزت عبيد الدعاس . دار ابن حزم . الطبعة الأولى .

١٢ـ سنن الترمذي . الإمام ابي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي . تحقيق : عزت عبيد الدعاس . المطبعة الوطنية بحمص .

١٣ـ سنن الدارمي . الإمام أبو محمد بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي . تحقيق : فؤاد أحمد زمرلي ، خالد السبع . دار الريان للتراث/ ١٩٨٧ م .

١٤ـ السنن الكبرى . أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي . دار المعرفة .

١٥ـ السنن الكبرى . الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر بن سنان بن دينار النسائي . تحقيق : عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن . دار الكتب العلمية . الطبعة الأولى/ ١٩٩١ م .

١٦ـ سنن النسائي (الصغرى) . الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر بن سنان بن دينار النسائي . تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة . دار البشائر الإسلامية . الطبعة الثانية/ ١٩٨٦ م .

١٧ـ شرح السنة . الإمام الحسين بن مسعود البغوي . تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، زهير الشاويش . المكتب الإسلامي . الطبعة الثانية/ ١٩٨٣ م .

١٨ـ شرح صحيح مسلم . الإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي . دار القلم ـ بيروت .

١٩ـ شرح مشكل الآثار . الإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي . تحقيق : شعيب الأرناؤوط . مؤسسة الرسالة . الطبعة الأولى/ ١٩٩٤ م .

٢٠ـ شعب الإيمان . أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي . تحقيق : محمد السعيد بن بسيوني زغلول . دار الكتب العلمية . الطبعة الأولى/ ١٩٩٠ م .

٢١ـ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان . الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي . تحقيق : شعيب الأرناؤوط . مؤسسة الرسالة .

٢٢ـ صحيح البخاري . للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي . تحقيق : مصطفى البغا . مطبعة الهندي .

٢٣ـ صحيح مسلم . للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . دجار إحياء التراث العربي .

٢٤ـ الضعفاء الكبير . الإمام أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي . تحقيق : عبد المعطي قلعجي . دار الكتب العلمية . الطبعة الأولى/ ١٩٨٤ م .

٢٥ـ عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي . القاضي أبي بكر محمد بن عبد الله الإشبيلي المعروف بابن العربي المالكي . دار إحياء التراث العربي . الطبعة الأولى/ ١٩٩٥ م .

٢٦ـ علل الحديث . الإمام محمد بن عبد الرحمن الرازي الحافظ ابن الإمام أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران مولى تميم بن حنظلة الغطفاني الحنظلي . دار المعرفة/ ١٩٨٥ م .

٢٧ـ عمل اليوم والليلة . الحافظ أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري الشافعي المعروف بابن السني . تحقيق : عبد الرحمن كوثر إلهي البرني . دار الأرقم . الطبعة الأولى/ ١٩٩٨ م .

٢٨ـ عمل اليوم والليلة . الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر بن سنان بن دينار النسائي . تحقيق : فاروق حمادة . مؤسسة الرسالة . الطبعة الثانية/ ١٩٨٥ م .

٢٩ـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري . الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي . تحقيق : عبد العزيز بن باز . دار الفكر/ ١٩٩٦ م .

٣٠ـ الفتح الرباني . أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي . دار إحياء التراث العربي .

٣١ـ القاموس المحيط . مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي . دار إحياء التراث العربي . الطبعة الأولى/ ١٩٩٧ م .

٣٢ـ الكامل في ضعفاء الرجال . الحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني . دار الفكر . ١٩٨٤ـ١٩٨٥ م .

٣٣ـ كتاب البعث والنشور . الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي . تحقيق : عامر أحمد حيدر . مؤسسة الكتب الثقافية . الطبعة الأولى/ ١٩٨٦ م .

٣٤ـ كتاب الثقات . الحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي . دار الفكر .

٣٥ـ كتاب الجرح والتعديل . الحافظ شيخ الإسلام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي . دار إحياء التراث العربي . الطبعة الأولى/ ١٩٥٢ م .

٣٦ـ الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار . الحافظ عبد الله بن محمد بن ابي شيبة إبراهيم بن عثمان أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي العبسي . الدار السلفية .

٣٧ـ كشف الأستار عن زوائد البزار . الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . مؤسسة الرسالة . الطبعة الثانية/ ١٩٨٤ م .

٣٨ـ لسان العرب . محمد بن مكرم بن علي بن أحمد الأنصاري محمد بن جلال الدين مكرم بن نجيب الدين أبي الحسن علي بن أبي القاسم بن حبقة بن محمد بن منظور . دار إحياء التراث العربي . الطبعة الأولى/ ١٩٩٥ م .

٣٩ـ لسان الميزان . الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي . الطبعة الأولى/ ١٩٩٥ م .

٤٠ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد . الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي . تحقيق : عبد الله درويش . دار الفكر/ ١٩٩٢ م .

٤١ـ المختصر في شرح الشمائل المحمدية . محمود سامي بك . مطبعة مصر . الطبعة الأولى/ ١٩٥٠ م .

٤٢ـ المراسيل . الإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي . تحقيق : شعيب الأرناؤوط . مؤسسة الرسالة . الطبعة الأولى/ ١٩٨٨ م .

٤٣ـ المستدرك على الصحيحين . الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري . إشراف : يوسف عبد الرحمن مرعشلي . دار المعرفة .

٤٤ـ مسند أبي يعلى الموصلي . الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي . تحقيق : حسين سليم أسد . دار المأمون للتراث . الطبعة الأولى/ ١٩٨٤ م .

٤٥ـ مسند الإمام أحمد . الإمام أحمد بن حنبل الشيباني . المكتب الإسلامي . الطبعة الخامسة/ ١٩٨٥ م .

٤٦ـ المعجم الصغير . الإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني . مؤسسة الكتب الثقافية . الطبعة الأولى/ ١٩٨٦ م .

٤٧ـ المعجم الكبير . الإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني . تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي . الطبعة الثانية/ ١٩٨٦ م .

٤٨ـ الموطأ . الإمام مالك بن أنس . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . دار إحياء التراث العربي/ ١٩٨٥ م .

٤٩ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال . الإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي . تحقيق : علي محمد البجاوي . دار إحياء الكتب العربية . الطبعة الأولى/ ١٩٦٣ م .

٥٠ـ النهاية في غريب الحديث والأثر . الإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري . تحقيق : طاهر أحمد الطناحي ومحمود محمد الطناحي . دار إحياء التراث العربي .

* * *

فهرس الموضوعات

* * *